مدرسة رواق الحنبليات

متن زاد المستقنع للعلامة الحجاوي

كتاب الطهارة والصلاة والجنائز والصوم والزكاة

تحويل المتن إلى سؤال وجواب وتشجير لمسائله



بسم اللّه والصلاة والسلام على رسول اللّه وبعد،

هذا العمل كان الغرض منه تسهيل حفظ المتن

بتحويله إلى سؤال وجواب مع الحفاظ على لفظ المتن

وعدم الزيادة عليه، وتشجير مسائله لتيسير الحفظ

والمذاكرة.

أرجو النظر لهذا العمل باعتباره مجرد مذاكرة لمتن

الزاد، وليس لضبط المذهب.

فقط أنشره للفائدة.





كتاب الطهارة



كتاب الطهارة

1. **ما تعريف الطهارة؟**

ارتفاع الحدث وما في ومعناه وزوال الخبث.

2. **ما أنواع المياه؟**

المياه ثلاثة: **طهور - طاهر – نجس**

3. **ما الماء الطهور؟ وما حكمه؟**

هو الباقي على حقيقته (حقيقة أو حكما)
حكمه: لا يرفع الحدث ولا يزيل النجس الطارئ غيره

4. **ما الماء الطهور المكروه؟**

الماء إن تغير بغير ممازج كقطع كافور ودهن أو بملح مائي أن سخّن بنجس كُره.
كذلك إن استُعمل في طهارة مستحبة كتجديد وضوء وغسل جمعة وغسلة ثانية وثالثة كُره.

5. **ما التغير الذي إذا طرأ على الماء كان طهورا ولم يكره؟**

إن تغير بمكثه أو بما يشق صون الماء عنه من نابت فيه وورق شجر أو بمجاورة ميتة أو سخن بالشمس أو بطاهر لم يكره.

6. **ما الماء الكثير؟**

قلتان فأكثر وهما **خمسمئة رطل عراقي**

7. ما الذي يترتب على مخالطة النجاسة لماء كثير؟

إن بلغ القلتين وهو الكثير، وهما خمسمئة رطل عراقي، وخالطته نجاسة غير بول آدمي أو عذرته المائعة فلم تغيره، أو خالطه البول أو العذرة ويشق نزحه كمصانع طريق مكة فطهور.

(والتفريق بين البول والعذرة وسائر النجاسات خلاف المعتمد عند المتأخرين)

8. ما الماء الذي لا يرفع حدث الرجل؟

لا يرفع حدث رجل طهورٌ يسير خلت به امرأة لطهارة كاملة من حدث.

9. ما الماء الطاهر؟ وما حكمه؟

هو الماء الذي تغير لونه أو طعمه أو ريحه بطبخ أو ساقط فيه أو رفع بقليله حدث، أو غمس فيه يد قائم من نوم ليل ناقض لوضوء أو كان آخر غسلة زالت النجاسة بها.

وهو طاهر لا يرفع الحدث ولا يزيل النجس

10. ما الماء النجس؟ وما حكمه؟

هو ما تغير بنجاسة أو لاقاها وهو يسير (في غير محل التطهير) أو انفصل عن محل نجاسة قبل زوالها (حقيقة أو حكما)

11. كيف نطهر الماء النجس؟

إن أضيف إلى الماء النجس طهور كثير غير تراب ونحوه، أو زال تغير النجس الكثير بنفسه، أو نزح منه فبقي بعده كثير غير متغير، طَهُر.

12. ماذا يفعل إن شك في نجاسة ماء أو غيره؟

إن شك في نجاسة ماء أو غيره أو طهارته بنى على اليقين.

13. ماذا يفعل إن اشتبه طهور بنجس؟

إن اشتبه طهور بنجس حرُم استعمالهما ولم يتحرّ، ولا يشترط للتيمم إراقتهما ولا خلطهما.

14. ماذا يفعل إن اشتبه طهور بطاهر؟

إن اشتبه طهور بطاهر توضأ منهما وضوءا واحدا من هذا غرفة ومن هذا غرفة وصلى صلاة واحدة.

15. ماذا يفعل إن اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة؟

إذا اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة صلى في كل ثوب صلاة بعدد النجس وزاد صلاة.

****

باب الآنية

1. ما المباح اتخاذه واستعماله؟

كل إناء طاهر ولو ثمينا يباح اتخاذه واستعماله إلا آنية ذهب وفضة ومضببا بهما فإنه يحرم اتخاذها واستعمالها ولو على أنثى، وتصح الطهارة منها، إلا ضبة يسيرة من فضة لحاجة، وتكره مباشرتها لغير حاجة.

2. ما حكم آنية الكفار؟

تباح آنية الكفار ولو لم تحل ذبائحهم.

3. ما حكم ثياب الكفار؟

تباح ثياب الكفار إن جهل حالها.

4. ما حكم استعمال جلد الميتة؟

لا يطهر جلد ميتة بدباغ، ويباح استعماله بعد الدبغ في يابس من حيوان طاهر في الحياة.

5. ما حكم أجزاء الميتة من حيث الطهارة والنجاسة؟

لبن الميتة وكل أجزائها نجسة غير شعر ونحوه.

6. ما حكم ما أبين من الحي؟

ما أبين من الحي فهو كميتته

****

باب الاستنجاء

١.مستحبات الاستنجاء:

إحدى عشر مستحبا:

1. عند دخول الخلاء قول: **بسم الله، أعوذ بالله من الخبُث والخبائث**
2. وعند الخروج منه: **(غفرانك) الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني**
3. تقديم رجله اليسرى دخولا
4. ويمنى خروجا (عكس مسجد ونعل)
5. اعتماده على رجله اليسرى
6. بعده في فضاء
7. استتاره
8. ارتياده لبوله مكانا رخوا
9. مسحه بيده اليسرى إذا فرغ من بوله من أصل ذكره إلى رأسه ثلاثا
10. نتره ثلاثا
11. تحوله من موضعه ليستنجي إن خاف تلوثا

٢. ما الذي يكره عند دخول الخلاء:

سبع مكروهات:

1. دخوله بشيء فيه ذكر الله تعالى إلا لحاجة
2. رفع ثوبه قبل دنوّه من الأرض
3. كلامه فيه
4. بوله في شق ونحوه
5. مس فرجه بيمينه
6. استنجاؤه واستجماره بيمينه
7. استقبال النيّرين

٣. ما الذي يحرم عند دخول الخلاء؟

يحرم ستة:

1- 2. استقبال القبلة واستدبارها في غير بنيان ..

3. لبثه فوق حاجته .

4 – 5 – 6. بوله في طريق وظل نافع وتحت شجرة عليها ثمرة .

٤. ما الذي يفعله بعد قضاء الحاجة لإزالة النجس؟

يستجمر ثم يستنجي بالماء، ويجزئه الاستجمار إن لم يعد الخارج موضع العادة.

٥. ما الذي يشترط في الاستجمار؟ (في الحجر وصفة المسح)

يشترط للاستجمار بأحجار ونحوها: أن يكون طاهرا منقيا غير عظم وروث وطعام ومحترم ومتصل بحيوان

ويشترط ثلاث مسحات منقية فأكثر، ولو بحجر ذي شعب ويسنّ قطعه على وتر.

٦. ما حكم الاستنجاء؟

يجب الاستنجاء لكل خارج (غير الملوث) إلا الريح، ولا يصح قبله وضوء ولا تيمم.

****

باب السواك

1.بم يكون السواك؟

السواك بعود لين منق غير مضر، لا يتفتت.

- **هل يجزئ استخدام الأصبع أو الخرقة للسواك؟**

لا لقول المصنف" لا بأصبع وخرقة"

2. ما حكم السواك؟

مسنون كل وقت لغير صائم بعد الزوال. متأكد عند صلاة وانتباه وتغير فم.

3.كيف يستاك؟

يستاك عرضا مبتدئا بجانب فمه الأيمن

4.كيف يدهن ويكتحل؟

يدهن غبا، أي يوما بعد يوم، ويكتحل وترا. قيل في كل عين ثلاثا بالأثمد، وقيل ثلاثا في العينين معا.

5.ما حكم التسمية في الوضوء؟

واجبة

- **هل تسقط التسمية مع النسيان؟**

نعم تسقط مع النسيان

6.ما حكم الختان؟

يجب والمذهب وجوبه على الرجال والنساء.

- **متى يسقط الوجوب؟**

إذا خاف على نفسه.

7. ما حكم القزع؟

مكروه

8. سنن الوضوء:

1. السواك
2. غسل الكفين ثلاثا ويجب من نوم ليل ناقض لوضوء
3. البداءة بمضمضة
4. ثم استنشاق
5. المبالغة فيهما لغير صائم
6. تخليل اللحية الكثيفة
7. تخليل الأصبع
8. التيامن
9. أخذ ماء جديد للأذنين
10. الغسلة الثانية والثالثة

****



باب فرض الوضوء وصفته

1. اذكر تعريف الوضوء

استعمال الماء الطهور في الأعضاء الأربعة على صفة مخصوصة (الروض)

2. اذكر فروض الوضوء

فروضه ستة:
1. الوجه (والفم والأنف منه)
2. غسل اليدين
3. مسح الرأس (ومنه الأذنان)
4. غسل الرجلين
5. الترتيب
6. الموالاة

3. ما حكم النية؟

النية شرط لطهارة الأحداث كلها

4. ما الذي ينويه لتصح النية في الوضوء؟

ينوى رفع الحدث،
أو ينوي الطهارة لما لا يباح إلا بها ،
أو ينوي الطهارة لما تسن له الطهارة،
أو ينوي تجديدا مسنونا

- **هل يرتفع الحدث إذا نوى تجديدا مسنونا ناسيا حدثه؟**

نعم يرتفع

يقول المصنف:
"فينوي رفع الحدث أو الطهارة لما لا يباح إلا بها، فإن نوى ما تسن له الطهارة كقراءة، أو تجديدا مسنونا ناسيا، حدثه: ارتفع"

5. إذا نوى الجنب عند الاغتسال أن الغسل للجمعة –هل يجزئه؟

نعم

يقول المصنف: **"وإن نوى غسلا مسنونا أجزأ عن واجب وكذا عكسه"**

6. هل اجتماع الأحداث توجب أن ينوى رفعها كلها تفصيلا؟

لا

يقول المصنف: **"وإن اجتمعت أحداث توجب وضوءا أو غسلا فنوى بطهارته أحدها ارتفع سائرها."**

7. متى يجب الإتيان بالنية في الوضوء؟

عند أول واجبات الطهارة وهو التسمية

8. متى يسن الإتيان بالنية في الوضوء؟

يسن عند أول مسنونا لها إن وجد قبل واجب

9. ما حكم استصحاب ذكر النية في جميع الوضوء؟

يسن استصحاب ذكرها في جميعها

10. ما حكم استصحاب حكم النية في الوضوء؟

يجب استصحاب حكمها ما لا ينوي قطعها ولا يضره إن تعزب عن خاطره.

11. ما صفة الوضوء؟

1. أن ينوي
2. ثم يسمي
3. يغسل كفيه ثلاثا
4. ثم يتمضمض ويستنشق

5. يغسل وجهه من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين والذقن طولا ومن الأذن إلى الأذن عرضا، وما فيه من شعر خفيف والظاهر الكثيف مع ما استرسل منه
6. ثم يغسل يديه مع المرفقين
7. ثم يمسح كل رأسه مع الأذنين مرة واحدة
8. ثم يغسل رجليه مع الكعبين
9. ثم يرفع نظره إلى السماء ويقول ما ورد

12. ماذا يفعل الأقطع؟

يغسل بقية المفروض، فإن قطع من المفصل غسل رأس العضو منه

13. ما حكم معونة المتوضئ؟

تباح معونته

14. ما حكم تنشيف المتوضئ لأعضاء الوضوء؟

تباح

****

باب المسح على الخفين

1. ما مدة المسح على الخف والعمائم؟

يجوز المسح يوما وليلة لمقيم، ولمسافر ثلاثا بلياليها.

2. متى يبدأ المسح؟

من حدث بعد لبس.

3. اذكر صفات الخف الذي يجوز المسح عليه

1. طاهر

2. مباح
3. ساتر للفرض
4. يثبت بنفسه
5. يمكن متابعة المشي فيه
5. لبس بعد كمال الطهارة

4.ما الجورب الذي يجوز المسح عليه؟

جورب صفيق طاهر مباح ساتر لمحل الفرض ويثبت بنفسه ويمكن متابعة المشي فيه.

5. ما الممسوحات الجائز المسح عليها؟

- الخف والجورب الصفيق ونحوهما
- عمامة رجل محنكة أو ذات ذؤابة
- خمر نساء مدارة تحت حلوقهن
- جبيرة لم تجاوز قدر الحاجة

6. ما الستر المطلوب في الخف؟

ألا يكون شفافا وأن يستر محل الفرض.

7. ما مدة المسح على الجبيرة؟

إلى حلها.

8. ما شروط المسح على الجبيرة؟

ألا تجاوز قدر الحاجة وأن توضع بعد كمال الطهارة.

9. هل يمسح على جبيرة من حدث أكبر؟

نعم

قال المصنف: **"وجبيرة لم تجاوز قدر الحاجة ولو من أكبر إلى حلها"**



10. كم يمسح من بدأ المسح في سفر ثم أقام؟ وعكسه؟
يمسح من مسح في سفر ثم أقام أو عكس أو شك في ابتدائه فمسح مقيم.

11.من أحدث ثم سافر قبل مسحه كم يمسح؟
وإن أحدث ثم سافر قبل مسحه فمسح مسافر، وهي من مسائل الإجماع.

12. ما حكم المسح على القلانس واللفائف؟
لا يمسح عليها.

13. ما حكم المسح على ما يسقط من القدم أو يرى منه بعضه؟
لا يمسح عليها

14. إن لبس خفا على خف قبل الحدث فلأيهما يكون الحكم؟
إن لبس خفا على خف قبل الحدث فالحكم للفوقاني

15. ما الذي يمسح من العمامة – والخف – والجبيرة – وخمر النساء؟
- يمسح أكثر العمامة
- وظاهر قدم الخف من أصابعه إلى ساقه دون أسفله وعقبه
- وعلى جميع الجبيرة
- وعلى أكثر خمر النساء كالعمائم

16. متى يستأنف الماسح الطهارة ويخلع الممسوح؟
متى ظهر بعض الفرض بعد الحدث أو تمت مدته (أي مدة المسح) استأنف الطهارة.
وكذلك إذا أحدث حدثا أكبر

****

باب نواقض الوضوء

1.:اذكر نواقض الوضوء

1. ينتقض ما خرج من سبيل
2.خارج من بقية البدن إن كان بولا أو غائطا أو كثيرا نجسا أو غيرهما
3. زوال العقل إلا يسير نوم من قاعد أو قائم
4. مس ذكر متصل أو قبل بظهر كفه أو بطنه، ولمس الذكر المتصل والقبل معا من خنثى مشكل، ولمس ذكر ذكر الخنثى المشكل بشهوة، ولمس الأنثى قبل الخنثى المشكل بشهوة
5. مس الذكر امرأة بشهوة، ومس المرأة الرجل بشهوة
6. مس حلقة الدبر
7. غسل ميت
8. أكل لحم الجزور
9. ما يوجب الغسل يوجب الوضوء إلا الموت

2. هل ينتقض الوضوء إذا مس الذكر شعر أنثى أو سنها أو ظفرها أو مسها بشعره أو سنه أو ظفره؟

لا ينتقض وضوءه

٣ .هل ينتقض الوضوء إذا مس شيئا ما ينقض الوضوء بمسه لكن بحائل؟

لا ينقض

٤ .هل ينتقض وضوء الملموس بشهوة؟ وهل ينتقض وضوء من مس الأمرد بشهوة؟

لا ينتقض ولو وجد منه شهوة



5. علل: انتقاض وضوء الذكر إذا مس ذكر الخنثى المشكل بشهوة وانتقاض وضوء الأنثى إذا مست قبل الخنثى المشكل بشهوة.

لأن الذكر إذا مس ذكر الخنثى المشكل فلا يخلو من حالتين:

- إما أن الخنثى المشكل في الحقيقة ذكر فقد مس ذكرا متصلا فينتقض وضوءه سواء كان بشهوة أو بغير شهوة.
- أو أنه أنثى فقد مس امرأة بشهوة.

والأنثى إذا مست قبل الخنثى المشكل فلا يخلو من حالتين:

-إما أن الخنثى المشكل في الحقيقة ذكر فقد مست الأنثى ذكرا بشهوة فينتقض وضوءها.

-أو أن الخنثى المشكل في الحقيقة أنثى فقد مست قبل امرأة فينتقض وضوءها سواء كان المس بشهوة أو بغير شهوة.

6. ما حكم انتقاض الوضوء في الأحوال التالية:

أ. من تيقن الطهارة وشك في الحدث

- بنى على اليقين، وهو طاهر.

ب. من تيقن الحدث وشك في الطهارة

- بنى على اليقين، وهو محدث.

7. اشرح العبارة:

" فإن تيقنهما (أي الحدث والطهارة) وجهل السابق فهو بضدها له قبلهما"

فإن تيقنهما أي تيقن الطهارة والحدث
وجهل السابق منهما
فهو بضد حاله قبلهما إن علمها
فإن كان قبلهما متطهرا فهو الآن محدث وإن كان محدثا فهو الآن متطهر لأنه قد تيقن زوال تلك الحالة إلى ضدها وشك في بقاء ضدها.

8. ما الذي يحرم على المحدث؟

ويحرم على المحدث مس المصحف والصلاة والطواف.

****

باب نواقض الوضوء

1.:ما الذي يوجب الغسل؟

1. خروج المني دفقا بلذة وانتقاله وإن لم يخرج
2. تغييب حشفة أصلية في فرج أصلي قبلا كان أو دبرا ولو من بهيمة أو ميت
3. إسلام كافر
4. موت
5. حيض ونفاس

2. هل يشترط الدفق واللذة في خروج المني من النائم ليجب الغسل؟

لا يشترط

قال المصنف في موجبات الغسل: **"خروج المني دفقا بلذة لا بدونهما من غير نائم"**

٣ .إذا انتقل المني فاغتسل له ثم خرج بعده هل يعيد الغسل؟

لا

قال المصنف: **"وإن انتقل ولم يخرج فاغتسل له فإن خرج بعده لم يعده"**

٤ .هل يجب الغسل في ولادة عارية عن دم؟

لا

قال المصنف في موجبات الغسل: **"ونفاس لا ولادة عارية عن دم"**

5. ما الذي يسن له الغسل؟

من غسل ميتا أو أفاق من جنون أو إغماء بلا حلم: سن له الغسل

6. ما الذي يحرم على من لزمه الغسل؟

من لزمه الغسل حرم عليه الصلاة والطواف ومس المصحف وقراءة القرآن ويعبر المسجد لحاجة ولغير حاجة على الصحيح **(خالف المصنف المعتمد)**
ولا يلبث في المسجد وعليه غسل بغير وضوء.

7. صفة الغسل الكامل

والغسل الكامل أن ينوي ثم يسمي ويغسل يديه ثلاثا
وما لوثه
ويتوضأ
ويحثي على رأسه ثلاثا ترويه
وتعم بدنه غسلا ثلاثا
ويدلكه ويتيامن
ويغسل قدميه مكانا آخر

8. صفة الغسل المجزئ

أن ينوي ثم يسمي ويعم بدنه بالغسل مرة

9. ما مقدار ما يتوضأ به من الماء؟

يتوضأ بمد

10. ما مقدار ما يغتسل به من الماء؟

يغتسل بصاع

11. إن أسبغ بأقل من صاع في الغسل ومن مد في وضوء يجزئ؟

نعم

12. من نوى بغسله الحدثين أجزأه؟

نعم



13.ما الذي يسن للجنب؟
يسن للجنب غسل فرجه والوضوء لأكل ونوم ومعاودة وطء

****

باب التيمم

١. التيمم بدل طهارة الماء. وضح.
* بدل الوضوء
* بدل الغسل
*بدل إزالة النجاسة على البدن لا الثوب ولا البقعة وهو من مفردات المذهب

٢. متى يشرع التيمم؟
1.إذا دخل وقت فريضة أو أبيحت نافلة وعدم الماء
2.أو زاد على ثمنه كثيرا
3.أو ثمن يعجزه
4.أو خاف باستعماله أو طلبه ضرر بدنه أو رفيقه أو حرمته أو ماله بعطش أو مرض أو هلاك ونحوه

٣. ماذا يفعل من وجد ماء يكفي بعض طهره؟
من وجد ما يكفي بعض طهره تيمم بعد استعماله

٤. ماذا يفعل من جرح في عضو من أعضاء الوضوء ولا يستطيع استخدام الماء على الجرح؟
من جرح تيمم له وغسل الباقي

٥. قبل اللجوء للتيمم ماذا يجب على المكلف
يجب طلب الماء في رحله وقربه وبدلالة

٦. إن نسي قدرته على الماء وتيمم ماذا يجب عليه؟
إن نسي قدرته عليه وتيمم أعاد

٧. هل يجزئ من عليه أحداثا أن ينوي بتيممه جميعها؟

نعم يجزئ

قال المصنف: **"وإن نوى بتيممه أحداثا(...) صلى ولم يعد"**

٨. من على بدنه نجاسة تضره إزالتها ماذا يفعل؟

يتيمم لها

قال المصنف: **"أو عدم ما يزيلها (...) صلى ولم يعد"**

١٠. ماذا يفعل من خاف بردا؟

يتيمم

قال المصنف: **"أو خاف بردا (...) صلى ولم يعد"**

١١. ماذا يفعل من حبس في مصر فلم يصل للماء أو حبس عنه؟

يتيمم

قال المصنف: **"أو حبس في مصر فتيمم (...) صلى ولم يعد"**

١٢. ماذا يفعل فاقد الطهورين؟

يتيمم

قال المصنف: **"أو عدم الماء والتراب صلى ولم يعد"**

١٣. اذكر الأحوال التي إذا تيمم لها المكلف صلى ولم يعد

إذا شرع التيمم بدخول وقت فريضة أو أبيحت نافلة مع عدم الماء أو الزيادة على ثمنه كثيرا أو ثمن يعجزه أو خاف باستعماله أو طلبه ضرر بدنه أو رفيقه أو حرمته أو ماله بعطش أو مرض أو هلاك ونحوه.

وإن نوى بتيممه أحداثا أو نجاسة على بدنه تضره إزالتها أو عدم ما يزيلها أو خاف بردا أو حبس في مصر فتيمم أو عدم الماء والتراب صلى ولم يعد.

١٤. ما صفة ما يتيمم به؟

يجب التيمم بتراب طهور له غبار لم يغيره طاهر غيره

١٥. ما فروض التيمم؟

مسح وجهه ويديه إلى كوعيه والترتيب والموالاة في حدث أصغر

١٦. كيف تكون النية في التيمم؟

يشترط النية لما يتيمم له من حدث أو غيره، فإن نوى أحدهما لم يجزئه عن الآخر.
وإن نوى نفلا أو أطلق لم يصل به فرضا وإن نواه صلى كل وقته فروضا ونوافل.
وإن نوى بتيممه أحداثا أو نجاسة على بدنه أجزأه.

١٧. ما هي مبطلات التيمم؟

يبطل التيمم بخروج الوقت وبمبطلات الوضوء ووجود الماء ولو في الصلاة.

١٨. إذا وجد الماء بعد الصلاة يعيد الصلاة؟

لا يعيد الصلاة

١٩. ما الأولى لراجي الماء؟

التيمم آخر الوقت لراجي الماء أولى

٢٠. ما صفة التيمم؟

أن ينوي ثم يسمي ويضرب التراب بيديه مفرجتي الأصابع ويمسح وجهه بباطنها وكفيه براحتيه ويخلل أصابعه

****

باب إزالة النجاسة

١. تعريف النجاسة:

كل عين حرم تناولها لا لحرمتها ولا لاستقذارها ولا لضررها وبعض العلماء يحدها بالعدد



٢. ما الذي يجزئ في غسل النجاسات على الأرض؟

غسلة واحدة تذهب عين النجاسة

٣. إذا كانت النجاسة على الأرض من كلب أو خنزير كم غسلة تجزئها؟

غسلة واحدة

٤. كيف تزال نجاسة كلب وخنزير عن غير الأرض؟

سبع غسلات إحداها بالتراب

٥. يجزئ عن التراب غيره؟

نعم، يجزئ عن التراب أشنان ونحوه

٦. كم يجزئ في نجاسة غير الكلب والخنزير على غير الأرض؟

سبع غسلات بلا تراب

٧. هل يطهر المتنجس بالشمس أو الريح أو الدلك أو الاستحالة؟

لا

يقول المصنف: **"ولا يطهر متنجس بشمس ولا ريح ولا دلك ولا استحالة"**

٨. ما المستثنى في التطهر بالاستحالة؟

الخمرة إذا استحالت بنفسها

٩. إذا خللت الخمرة هل تطهر؟

لا تطهر

١٠. هل يطهر الدهن المائع؟

لا يطهر الدهن المائع إذا تنج

١١. ما الذي يجب على المكلف إذا خفي عليه موضع نجاسة؟

يغسله حتى يجزم بزواله

١٢. ما الذي يجزئ في بول غلام لم يأكل الطعام؟

يطهر بول غلام لم يأكل الطعام بنضحه

١٣. ما الذي يعفى عنه من النجاسات؟

يعفى في غير مائع ومطعوم عن يسير دم نجس من حيوان طاهر وعن أثر استجمار

١٤. هل ينجس الآدمي بالموت؟

لا ينجس الآدمي بالموت

١٥. هل ينجس ما لا نفس له سائلة؟

لا ينجس ما لا نفس له سائلة متولد من طاهر

١٦. نجس أم طاهر:

ما يؤكل لحمه: طاهر

روث ما يؤكل لحمه ومنيه: طاهر

مني الآدمي: طاهر

رطوبة فرج المرأة: طاهر

سؤر الهرة فما دونها في الخلقة: طاهر

سباع البهائم والطير: نجس

الحمر الأهلية: نجس

البغل: نجس

****

باب الحيض

١. في أي سن لا يكون الدم الخارج من المرأة حيضا؟
لا حيض قبل تسع سنين ولا بعد الخمسين

٢. هل تحيض الحامل؟
لا حيض مع حمل

٣. ما أقل الحيض؟ وما أكثره؟ وما غالبه؟
أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر وغالبه ست أو سبع

٤. هل للحائض أن تصوم وتصلي؟
لا يصح الصلاة والصوم منها بل يحرمان

٥. ما الذي تقضيه الحائض من صوم وصلاة؟
تقضي الحائض الصوم لا الصلاة.

٦. من وطء حائضا في فرجها ماذا عليه؟
عليه دينار أو نصفه كفارة

٧. ما الذي يحل الاستمتاع به من الحائض؟
يستمتع منها ما دون الفرج

٨. ما الذي يحرم على الحائض؟

١. الصلاة
٢. الصوم
٣. الطواف
٤. قراءة القرآن
٥. مس المصحف
٦. اللبث في المسجد
٧. الوطء في الفرج
٨. الطلاق
٩. الاعتداد بالأشهر

٩. إذا انقطع الدم ولم تغتسل ما الذي يباح لها؟

الصوم والطلاق واللبث في المسجد إذا توضأت

١٠. اذكر أحكام المبتدأة في المستحاضة

١. تجلس أقله ثم تغتسل وتصلي
٢. فإن انقطع لأكثره فما دونه: اغتسلت إذا انقطع
٣. فإن تكرر ثلاثا فحيض
٤. تقضي ما وجب فيه

١١. اذكر أحكام المبتدأة المستحاضة

١. إن عبر الدم أكثره (خمسة عشر يوما) فمستحاضة
٢. فإن كان بعض دمها أحمر وبعضه أسود ولم يعبر أكثره ولم ينقص عن أقله، فهو حيضها
٣. تجلسه في الشهر الثاني والثالث والأحمر استحاضة
٤. وإن لم يكن دمها متميزا جلست غالب الحيض من كل شهر



١٢. ما الذي تفعله المستحاضة المعتادة؟
المستحاضة المعتادة تجلس عادتها

١٣. إذا تميز دم المستحاضة المعتادة تقدم العادة أم التمييز؟
تقدم العادة

١٤. إن نسيت المستحاضة عادتها ماذا تفعل؟
تعمل بالتمييز الصالح

١٥. إذا لم يكن للمستحاضة تمييز صالح؟
تجلس غالب الحيض

١٦. ماذا تفعل من نسيت عدد أيام حيضتها وعلمت موضعه؟
تجلس غالب الحيض

١٧. ماذا تفعل من علمت عدده ونسيت موضعه من الشهر؟
تجلس عدد أيامها من أول الشهر

١٨. ماذا تفعل من لا عادة لها ولا تمييز؟
تجلس غالب الحيض من كل شهر في أوله

١٩. ماذا تفعل من زادت عادتها أو تقدمت أو تأخرت؟
ما تكرر ثلاثا من ذلك فهو حيض

٢٠. ما نقص عن العادة حيض أو طهر؟
طهر

٢١. إذا عاد الدم بعد انقطاعه في وقت الحيض حيض أم طهر؟
حيض

٢٢. ما حكم الصفرة والكدرة؟

الصفرة والكدرة في زمن العادة حيض

٢٣. من رأت يوما دما ويوما نقاء ما حكم ذلك؟

الدم حيض والنقاء طهر ما لم يعبر أكثره

٢٤. ما أحكام المستحاضة حال استحاضتها؟

تغسل فرجها متعصبة
وتتوضأ لوقت كل صلاة
وتصلي فروضا ونوافل
ولا توطأ إلا مع خوف العنت
ويستحب غسلها لكل صلاة



٢٥. ما أكثر مدة النفاس؟

أربعون يوما

٢٦. من طهرت قبل الأربعين ما حكمها؟

تتطهر وتصلي ويكره وطؤها قبل الأربعين بعد التطهير

٢٧. إذا طهرت النفساء قبل الأربعين ثم عاودها الدم ما حكمه؟

مشكوك فيه

- **فماذا تفعل فيه؟**

تصوم وتصلي وتقضي الصوم الواجب

٢٨. ما وجه الشبه والخلاف بين الحيض والنفاس؟

- النفاس كالحيض فيما يحل كالاستمتاع بما دون الفرج.

وفيما يحرم به كالوطء في الفرج والصوم والصلاة.
وفيما يجب به كالغسل والكفارة بالوطء فيه
وفيما سقط به كوجوب الصلاة فلا تقضيها.

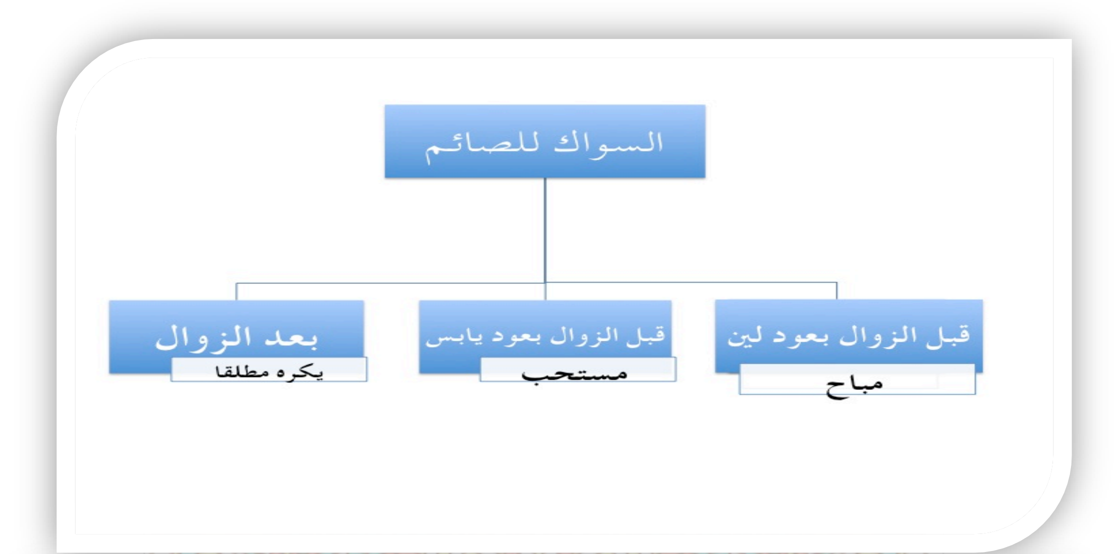
- ويختلف في العدة، فتعتد الحائض بالحيض

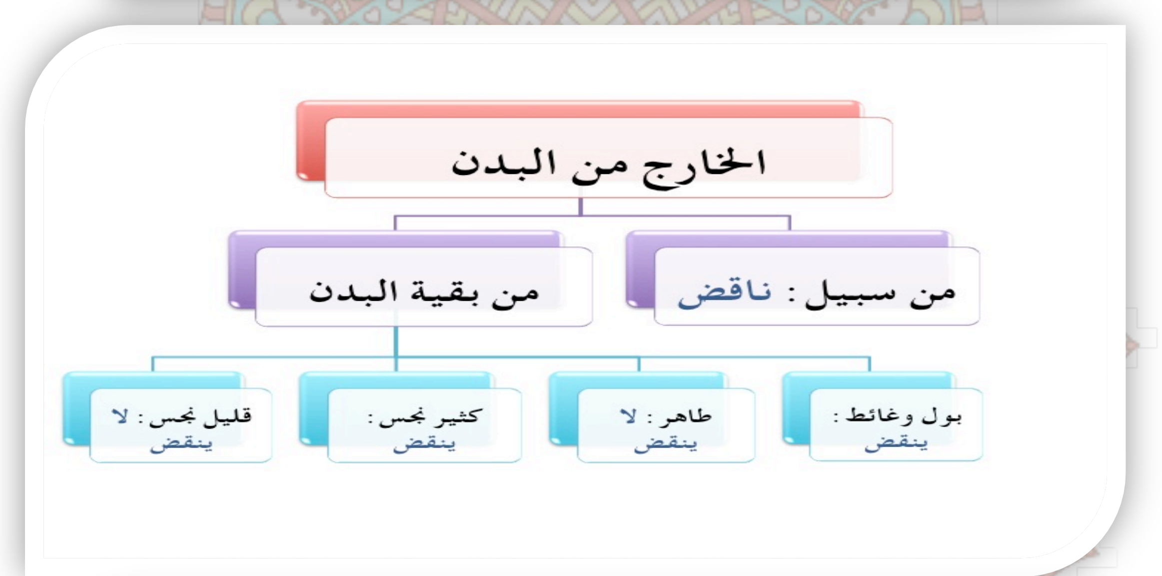
والبلوغ: فيثبت بالحيض دون النفاس لحصول البلوغ بالإنزال السابق

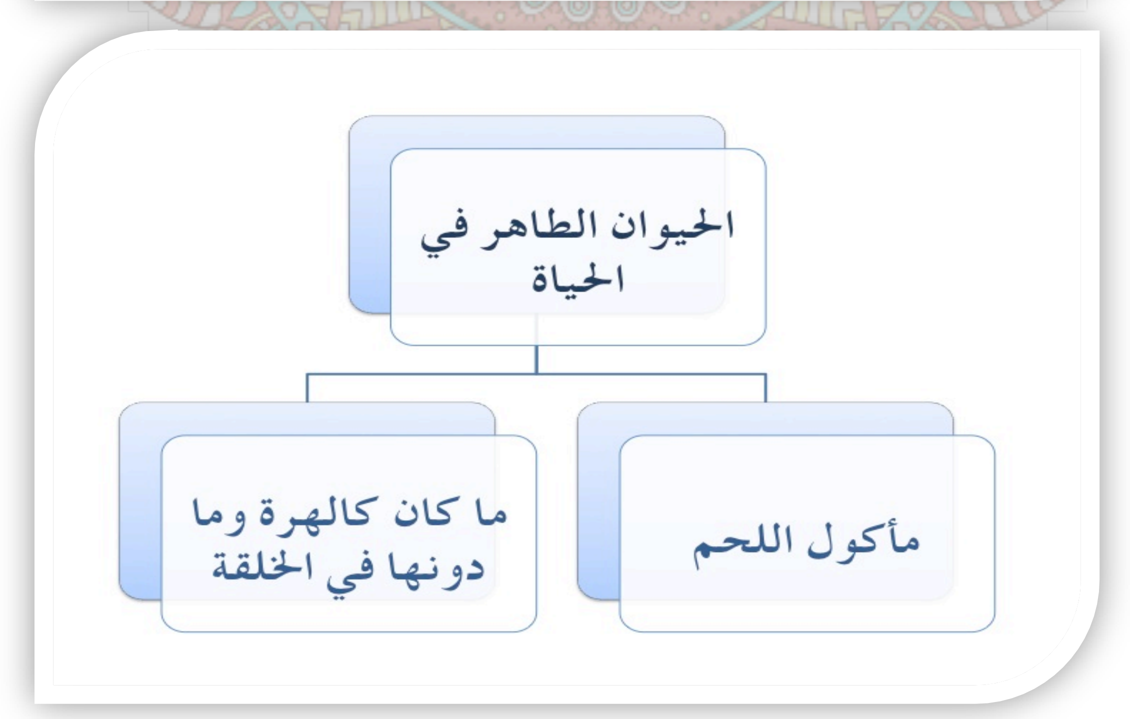
٢٩. إذا ولدت امرأة توأمين فمتى يبدأ النفاس؟

أول النفاس وآخره من أولهما




السواك للصائم
قبل الزوال بعود لين
مباح
قبل الزوال بعود يابس
مستحب
بعد الزوال
يكره مطلقا


الخارج من البدن
من سبيل : ناقض
من بقية البدن
بول وغائط : ينقض
طاهر : لا ينقض
كثير نجس : ينقض
قليل نجس : لا ينقض


الحيوان الطاهر في الحياة
مأكول اللحم
ما كان كالهرة وما دونها في الخلقة

اشرح العبارة: (فإن تيقنهما وجهل السابق فهو بضد حاله قبلهما)

فإن تيقنهما أي تيقن الطهارة والحدث وجهل السابق منهما (فهو بضد حاله قبلهما) إن علمها فإن كان قبلهما متطهرا فهو الآن محدث، وإن كان محدثا، فهو الآن متطهر. (الروض)

متطهر

حدث ← طهارة

فهو بضد حاله قبلهما = محدث

محدث

حدث ← طهارة

فهو بضد حاله قبلهما = متطهر

أحكام المستحاضة

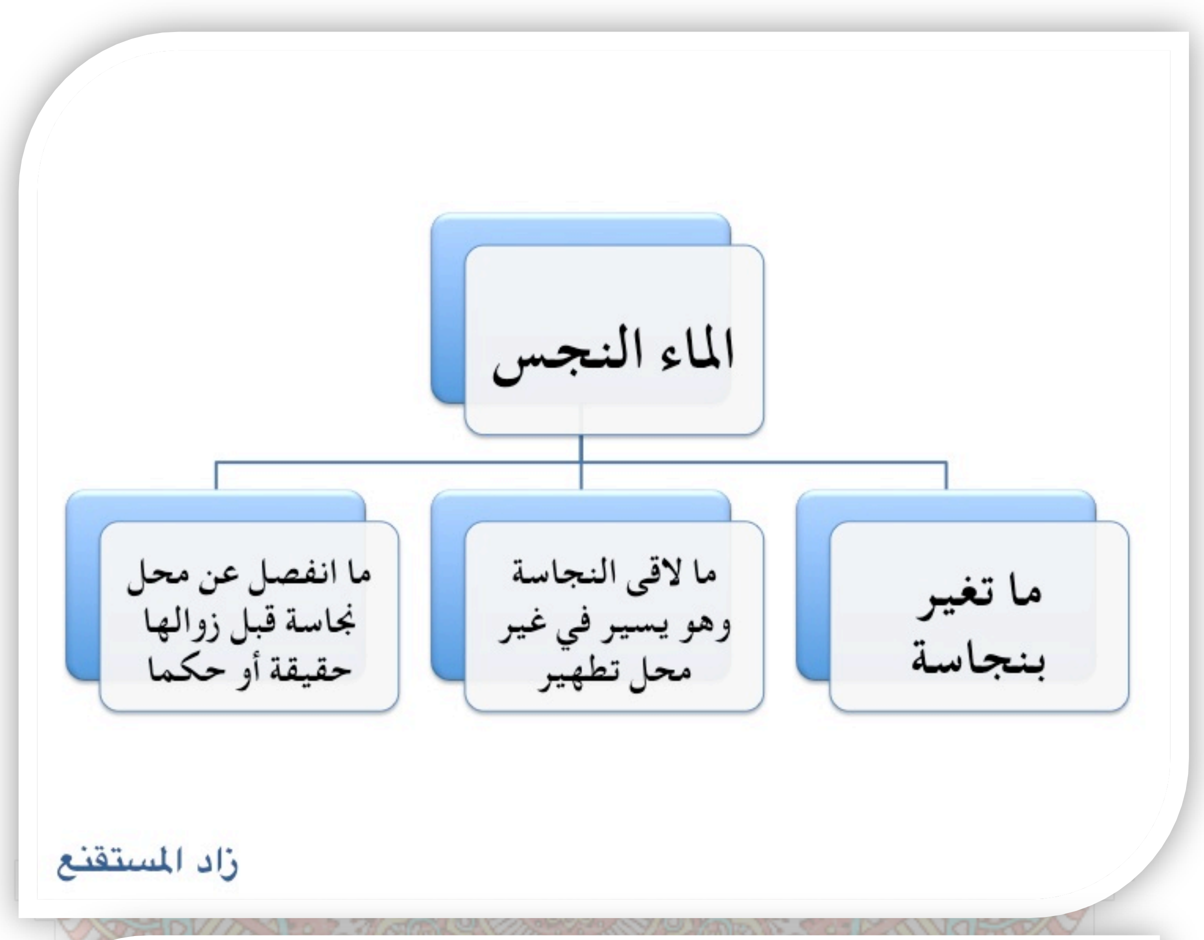
- تغسل فرجها
- تعصبه
- تتوضأ لوقت كل صلاة
- وتصلي فروضا ونوافل
- لا توطأ إلا مع خوف العنت
- يستحب غسلها لكل صلاة

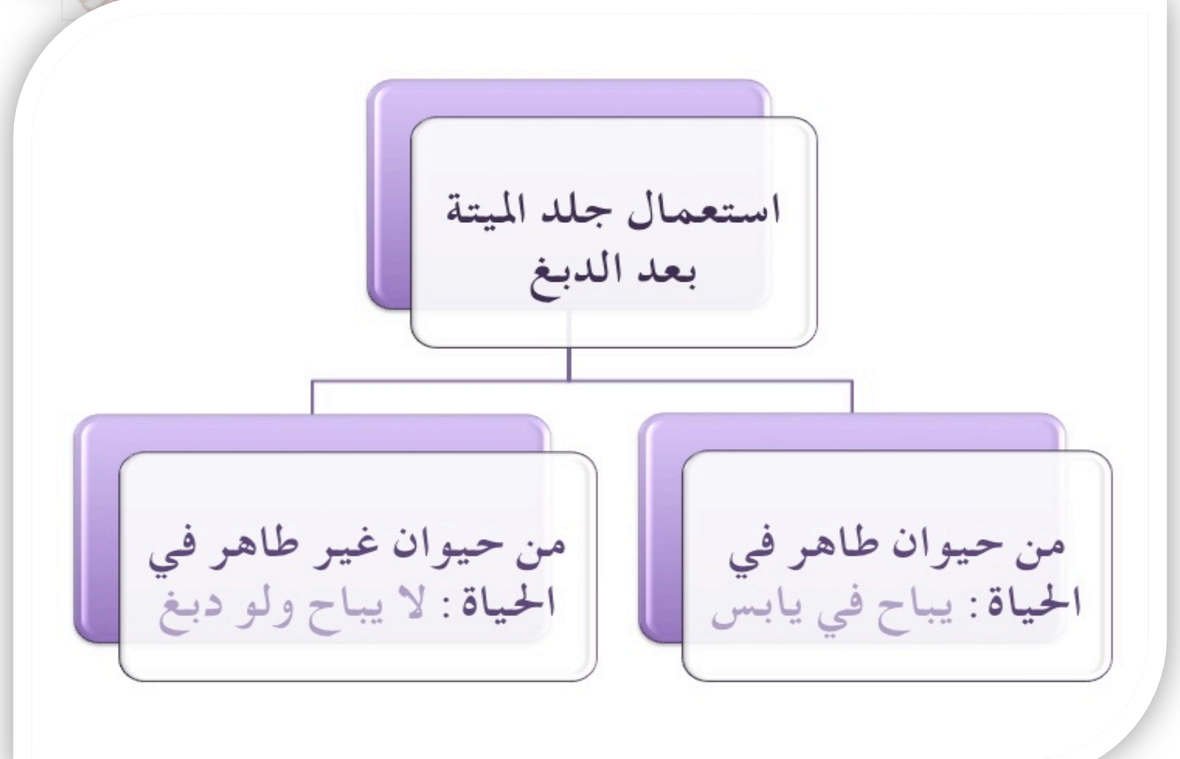
ما يفعل بالماء والتراب

- وضوء ينوب عنه التراب
- إزالة النجاسة
  - بالبدن: ينوب عنه التراب
  - بالثوب: لا ينوب عنه التراب
  - بالبقع: لا ينوب عنه التراب
- غسل ينوب عنه التراب

النجاسات

- ١ مسكر مائع
- ٢ كل طير لا يؤكل لحمه
- ٣ كل حيوان غير مأكول أكبر من الهرة
- ٤، ٥ مسكر مائع ولبن ومني من غير آدمي ولا مأكول لحم
- ٦، ٧ بول وروث ونحوهما من غير آدمي وغير مأكول اللحم


الماء النجس
ما تغير بنجاسة
ما لاقى النجاسة وهو يسير في غير محل تطهير
ما انفصل عن محل نجاسة قبل زوالها حقيقة أو حكما
زاد المستقنع


استعمال جلد الميتة بعد الدبغ
من حيوان طاهر في الحياة : يباح في يابس
من حيوان غير طاهر في الحياة : لا يباح ولو دبغ

تطهير النجاسات

1. النضح وهو الرش (تعميم المحل بالماء بلا تقاطر) وهو أخفها في تطهير بول الغلام الذي لم يأكل الطعام ويلحق به قيؤه
2. غسلة واحدة، وهي كل نجاسة على الأرض
3. الاستجمار والاستنجاء وأحكامها
4. سبع غسلات إحداها بالتراب، ويجزئ الأشنان ونحوه في نجاسة الكلب، والخنزير قياسا
5. تغسل النجاسات ما سوى السابق سبع غسلات

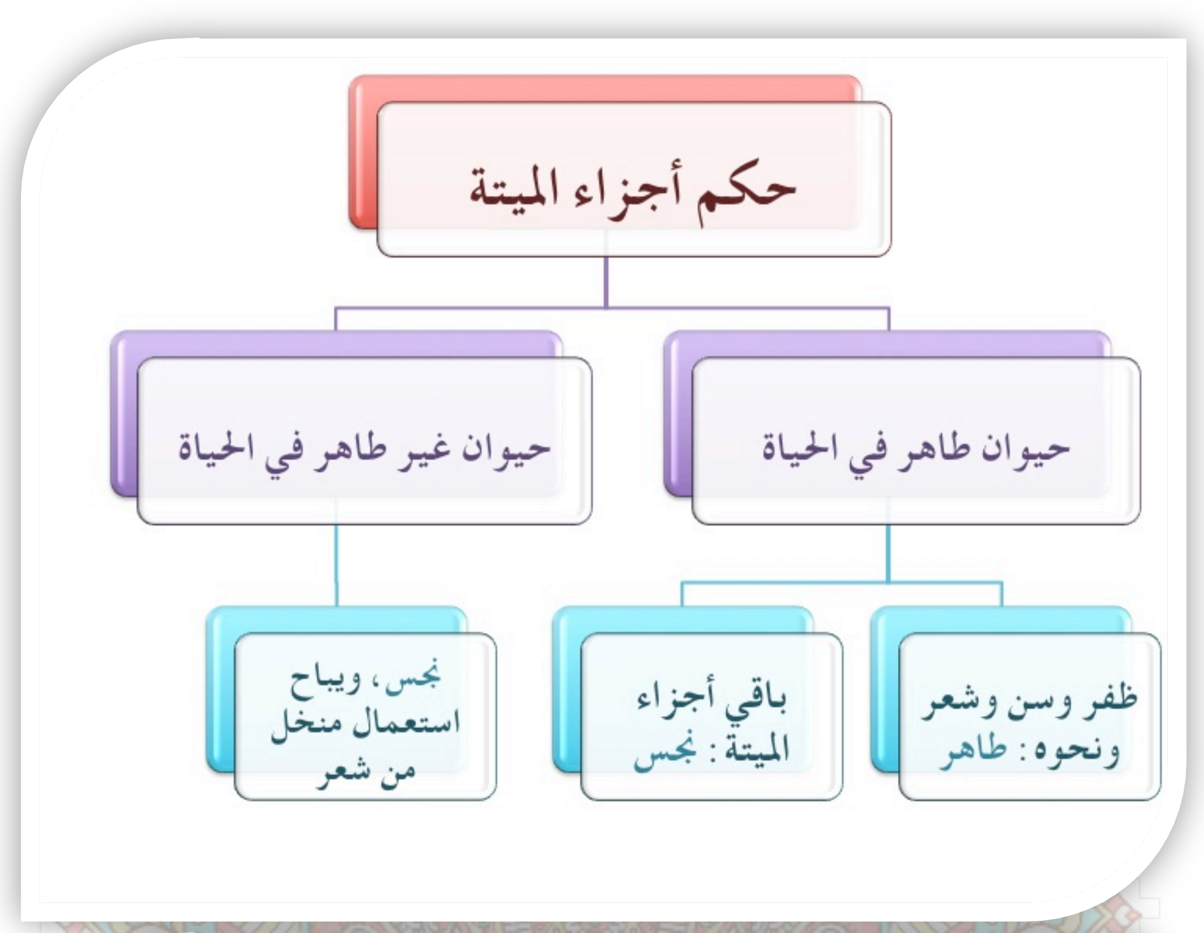
تطهير الماء النجس

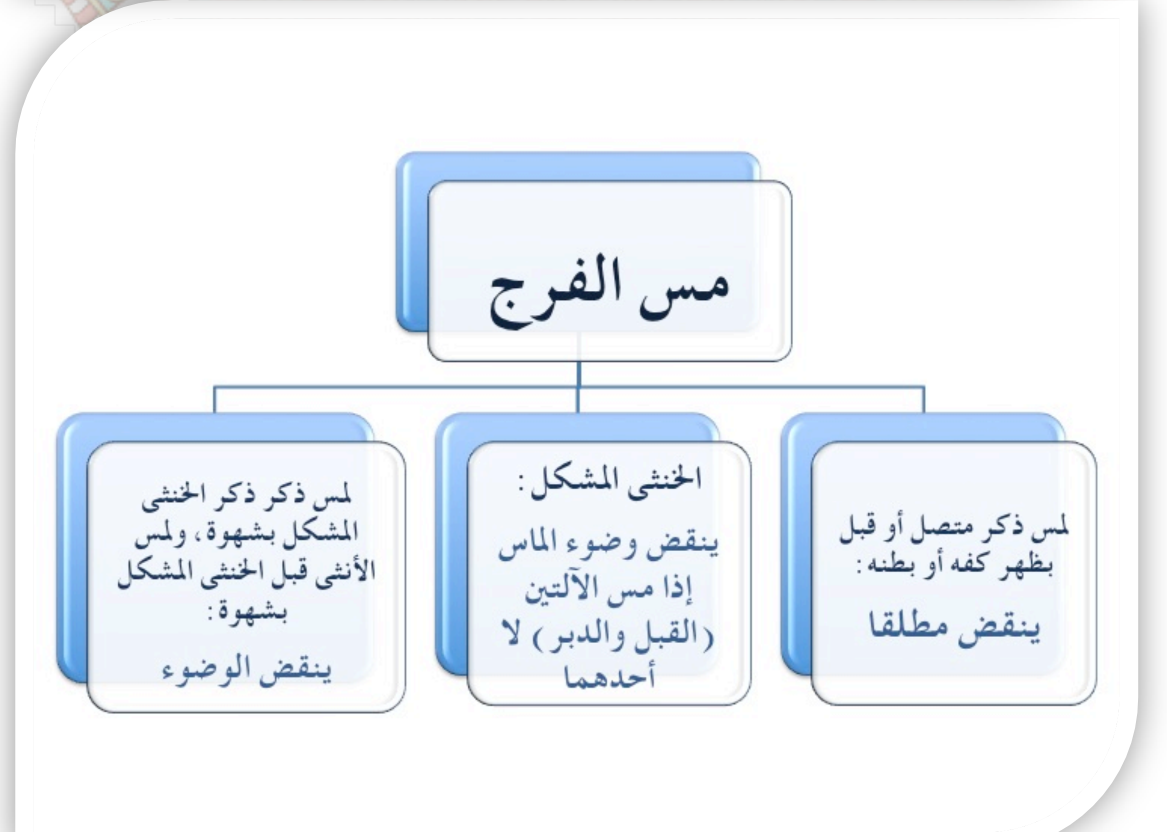
- إضافة طهور كثير غير تراب ونحوه
- زوال تغير النجس الكثير بنفسه
- نزح الماء فيبقى كثير غير متغير

زاد المستقنع


اجتماع السفر والحضر في المسح
من مسح في سفر ثم أقام : أتم مسح مقيم وتغلب الحضر
من مسح وهو مقيم ثم سافر : أتم مسح مقيم تغليبا للحضر
من شك في ابتداء المسح أفي سفر أو حضر : أتم مسح مقيم لأنه المتيقن
حكم أجزاء الميتة
سن وظفر وشعر ونحوه : طاهر
باقي أجزاء الميتة : نجس




حكم أجزاء الميتة
حيوان طاهر في الحياة
حيوان غير طاهر في الحياة
ظفر وسن وشعر ونحوه : طاهر
باقي أجزاء الميتة : نجس
نجس ، ويباح استعمال منخل من شعر


مس الفرج
لمس ذكر متصل أو قبل بظهر كفه أو بطنه :
ينقض مطلقا
الخنثى المشكل :
ينقض وضوء الماس إذا مس الآلتين (القبل والدبر) لا أحدهما
لمس ذكر الخنثى المشكل بشهوة ، ولمس الأنثى قبل الخنثى المشكل بشهوة :
ينقض الوضوء



ما يعفى عنه من النجاسات

- يعفى في غير مائع ومطعوم عن يسير دم نجس من حيوان طاهر
- يعفى عن أثر استجمار

أحكام المبتدأة

المبتدأة غير المستحاضة

صورتها : الدم أقل من خمسة عشر يوما
حكمها : تجلس أقله ثم تغتسل . ثم إذا انقطع الدم تغتسل مرة أخرى

- فإن تكرر صارت معتادة تقضي ما عليها من صوم
- فإن لم يتكررر أو أيست قبل أن يتكرر لم تقض

المستحاضة

المميزة

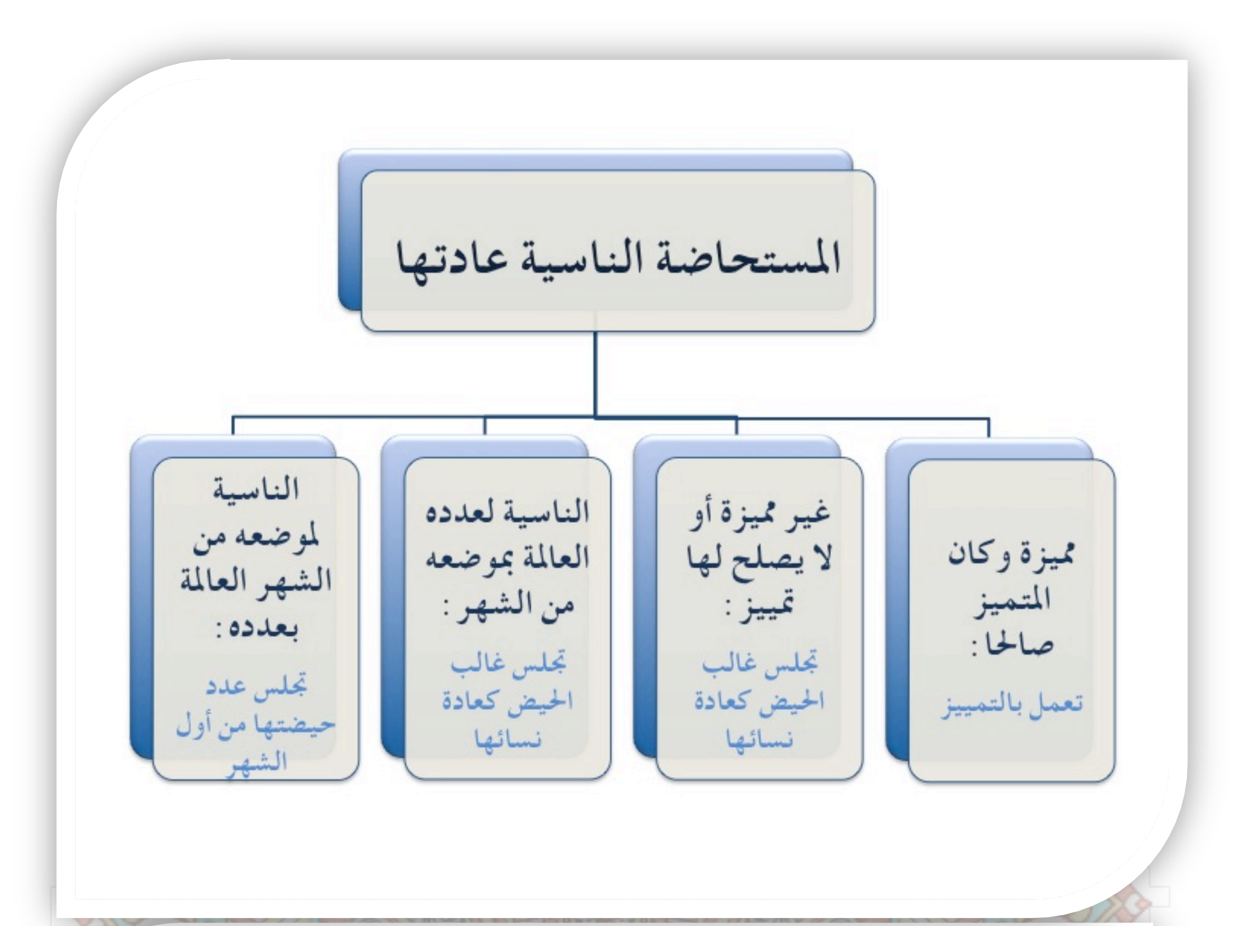
صورتها :
الدم يتميز / وصلح

تعمل من التمييز من الشهر الثاني مباشرة

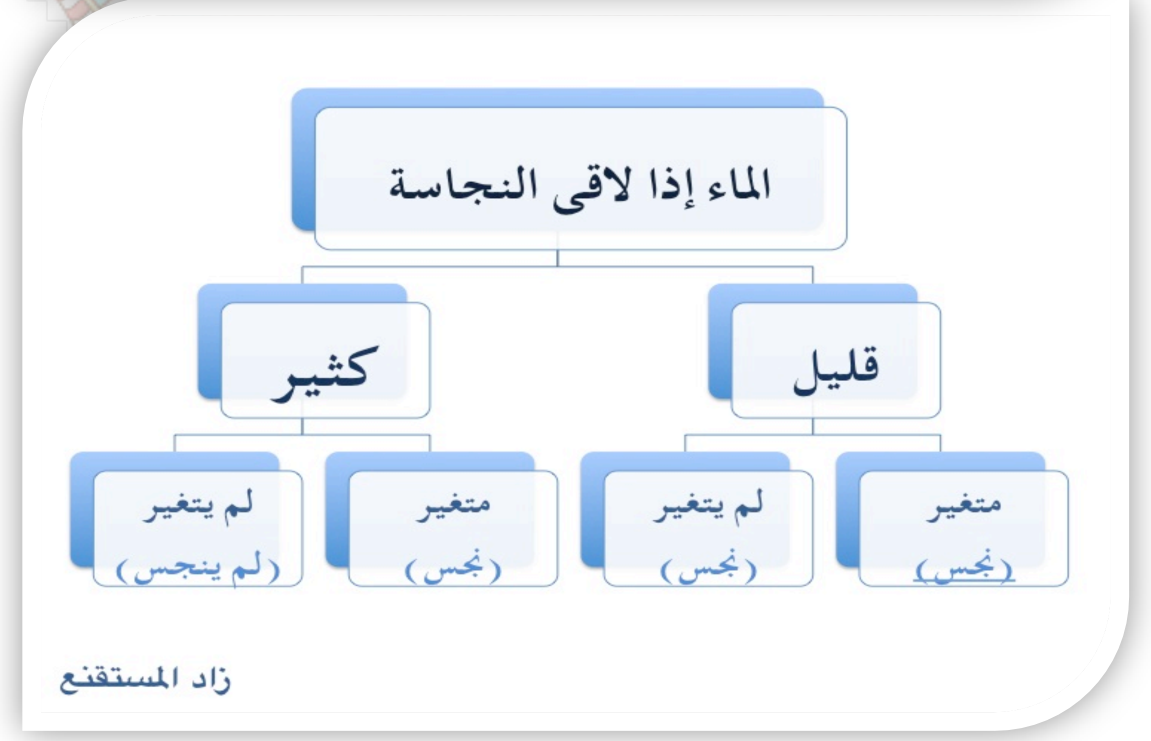
غير المميزة

صورتها :
الدم لا يتميز / أو لا يصلح التمييز

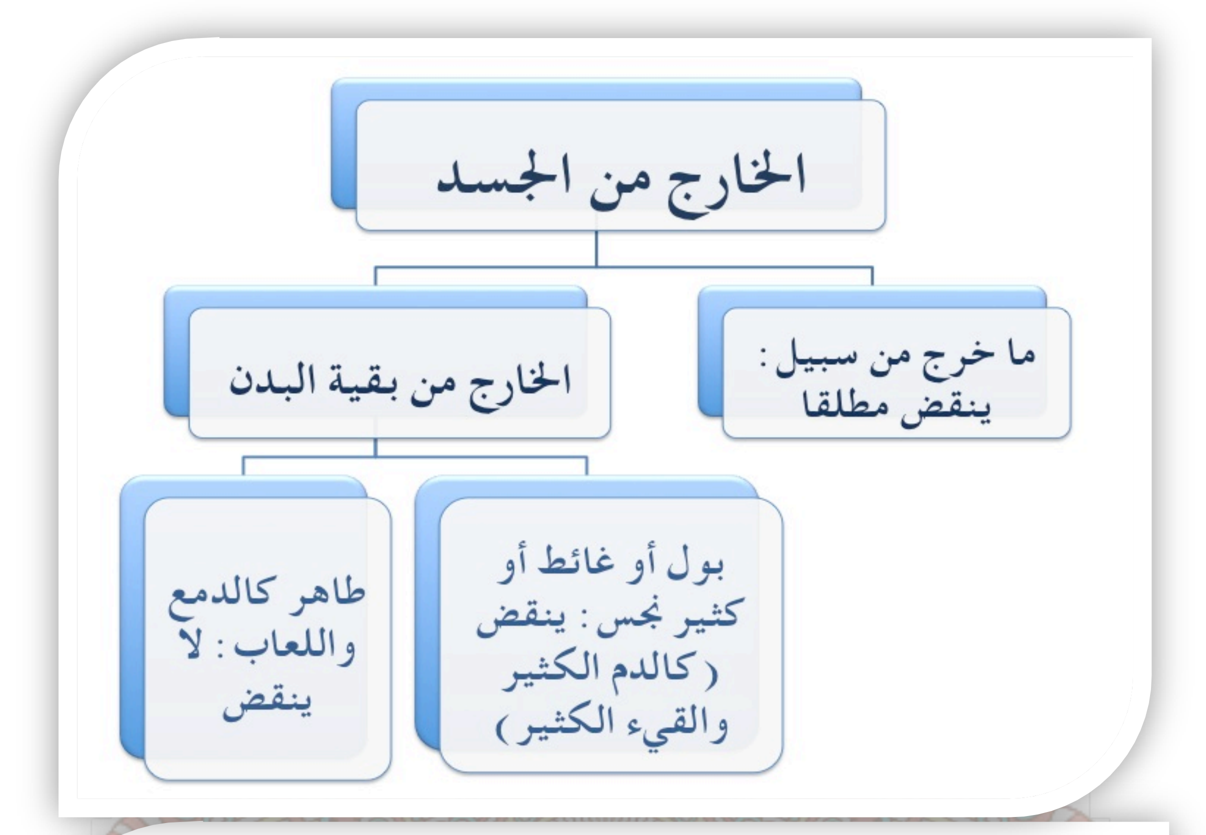
تجلس أقل الحيض . فإن تكررت الاستحاضة ثلاثا تجلس أغلب الحيض ستا أو سبعا بحسب قرابتها من النساء



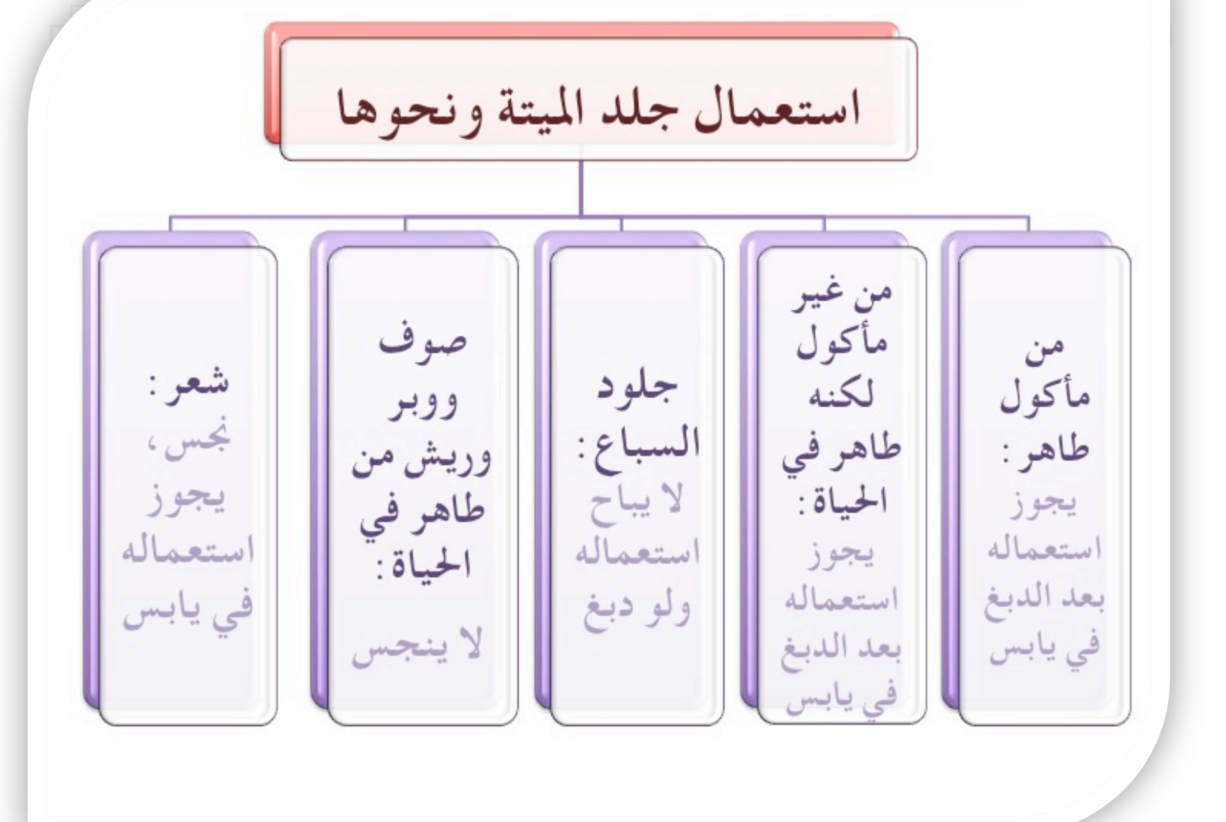
المستحاضة الناسية عادتها
مميزة وكان المتميز صالحا :
تعمل بالتمييز
غير مميزة أو لا يصلح لها تمييز :
تجلس غالب الحيض كعادة نسائها
الناسية لعدده العالمة بموضعه من الشهر :
تجلس غالب الحيض كعادة نسائها
الناسية لموضعه من الشهر العالمة بعدده :
تجلس عدد حيضتها من أول الشهر



الماء إذا لاقى النجاسة
قليل
كثير
متغير
(نجس)
لم يتغير
(نجس)
متغير
(نجس)
لم يتغير
(لم ينجس)
زاد المستقنع

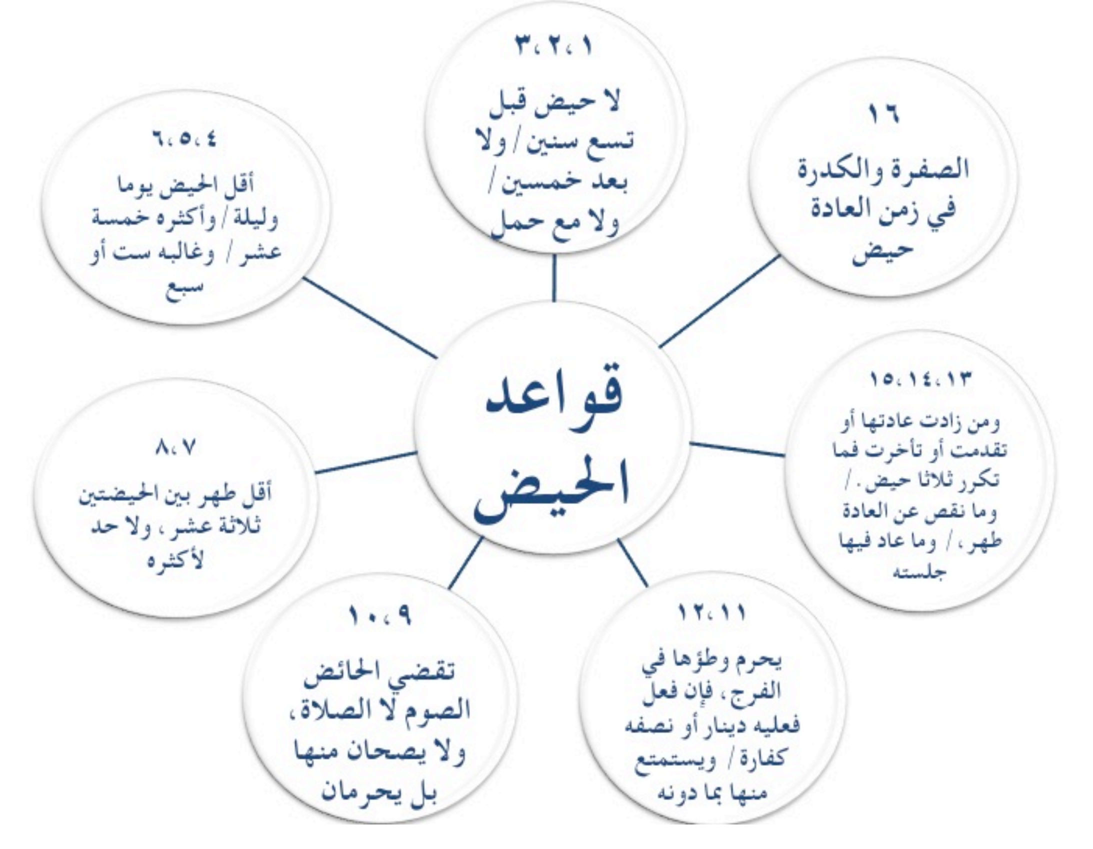


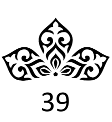
الخارج من الجسد
ما خرج من سبيل : ينقض مطلقا
الخارج من بقية البدن
بول أو غائط أو كثير نجس : ينقض (كالدم الكثير والقيء الكثير)
طاهر كالدمع واللعاب : لا ينقض



استعمال جلد الميتة ونحوها
من مأكول طاهر : يجوز استعماله بعد الدبغ في يابس
من غير مأكول لكنه طاهر في الحياة : يجوز استعماله بعد الدبغ في يابس
جلود السباع : لا يباح استعماله ولو دبغ
صوف ووبر وريش من طاهر في الحياة : لا ينجس
شعر : نجس ، يجوز استعماله في يابس


الماء الطاهر
ما تغير لونه أو طعمه أو ريحه بطبخ
أو بساقط فيه
ما رفع بقليله حدث
ما غمس فيه يد قائم من نوم ليل ناقض لوضوء
ما كان في آخر غسلة زالت النجاسة بها
زاد المستقنع


قواعد الحيض
١، ٢، ٣
لا حيض قبل تسع سنين / ولا بعد خمسين / ولا مع حمل
١٦
الصفرة والكدرة في زمن العادة حيض
١٣، ١٤، ١٥
ومن زادت عادتها أو تقدمت أو تأخرت فما تكرر ثلاثا حيض. / وما نقص عن العادة طهر، / وما عاد فيها جلسته
١١، ١٢
يحرم وطؤها في الفرج، فإن فعل فعليه دينار أو نصفه كفارة / ويستمتع منها بما دونه
٩، ١٠
تقضي الحائض الصوم لا الصلاة، ولا يصحان منها بل يحرمان
٧، ٨
أقل طهر بين الحيضتين ثلاثة عشر، ولا حد لأكثره
٤، ٥، ٦
أقل الحيض يوما وليلة / وأكثره خمسة عشر / وغالبه ست أو سبع



قواعد النفاس

- أكثر مدة النفاس أربعون يوما
- متى طهرت النفساء قبل الأربعين تطهرت وصلت
- يكره وطء النفساء قبل الأربعين بعد التطهير
- فإن عاود النفساء الدم في خلال الأربعين فمشكوك فيه. تصوم وتصلي وتقضي الصوم

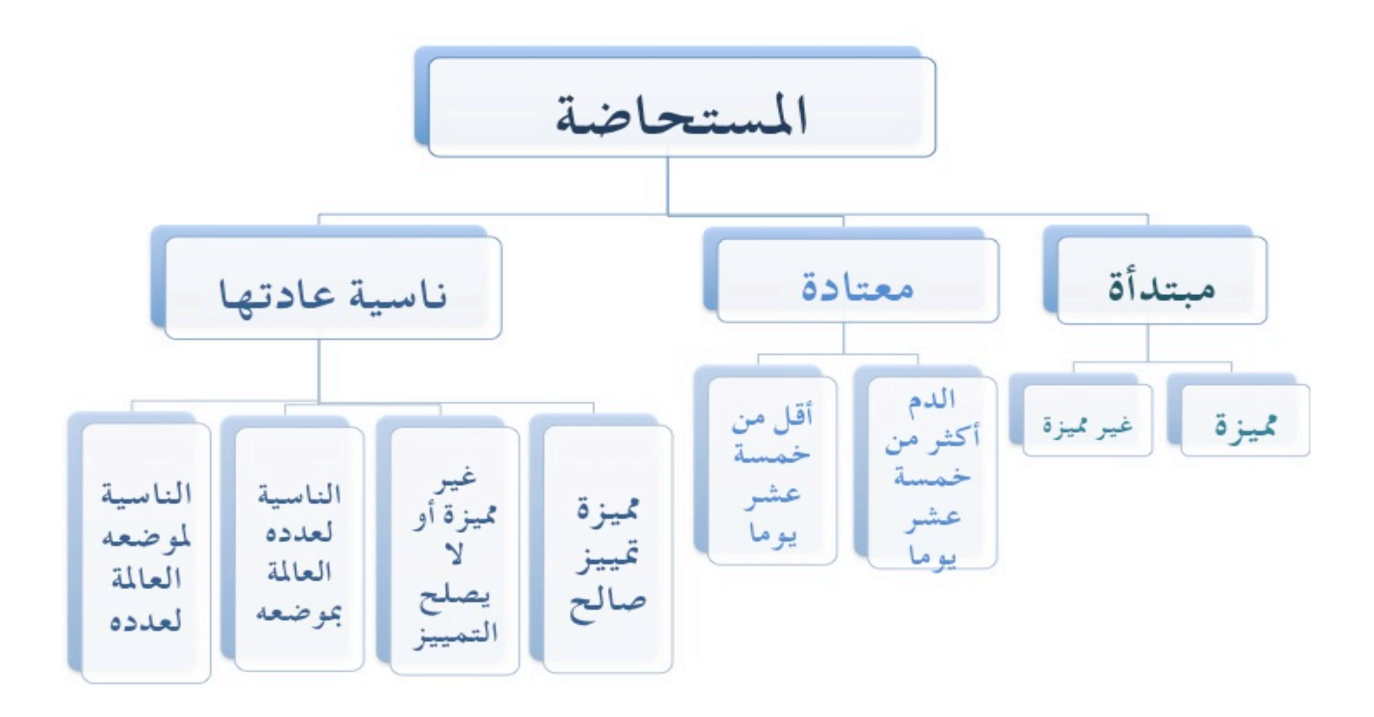
المبتدأة المستحاضة

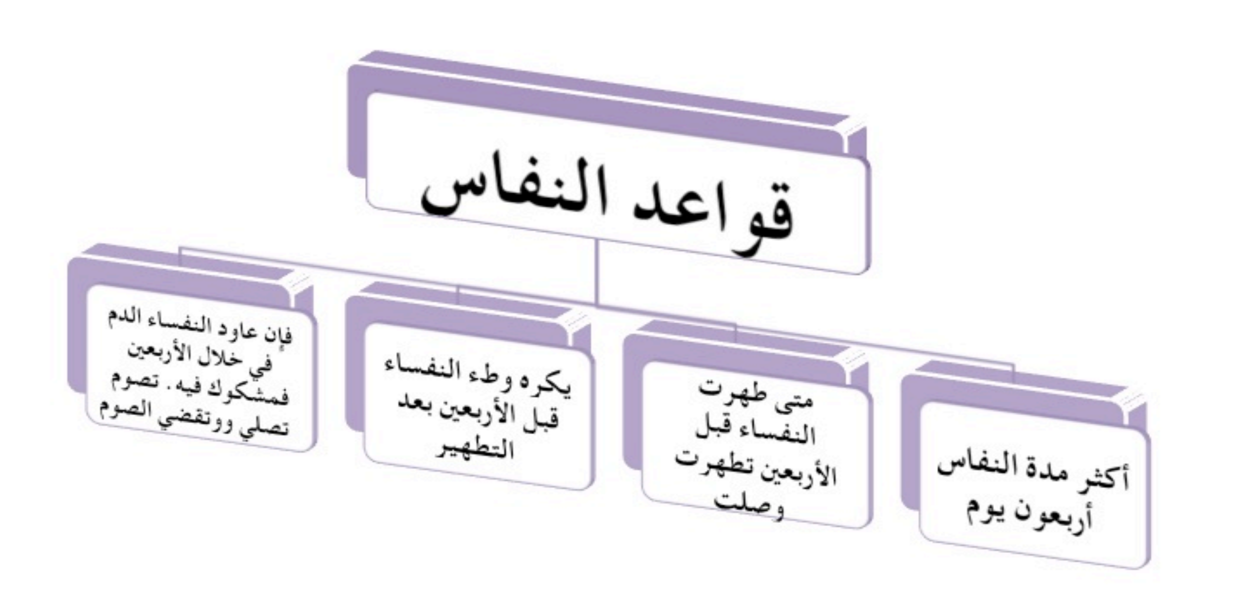
- مميزة
  - صورتها: الدم أكثر من خمسة عشر يوما ويتميز الدم خمسة عشر يوما فما دونه، ولا يقل عن يوما وليلة
  - تعمل بالتمييز من الشهر الثاني
- غير مميزة
  - صورتها: دمها لا يتميز أو لا يصلح لها تمييز بأن يكون الدم المميز أكثر من خمسة عشر يوما ولا يقل عن يوما وليلة
  - تجلس أقل الحيض ثم تغتسل وتصلي فإن تكررت الاستحاضة ثلاثا تجلس غالب الحيض ستا أو سبعة حسب عادة نسائها

مسائل الحيض والاستحاضة	صورة المسألة	حكمها
المبتدأة غير المستحاضة	الدم أقل من خمسة عشر يوما	تجلس أقل الحيض ثم تغتسل وتقضي وتصلي وتصوم. فإن تكرر ثلاثا فهو حيض وتقضي ما عليها من صوم. وإن لم يتكرر لم تقض.
المبتدأة المستحاضة المميزة	الدم أكثر من خمسة عشر يوما. ويتميز الدم خمسة عشر يوما فما دونه، ولا يقل عن يوم وليلة	تعمل بالتمييز من الشهر الثاني
المبتدأة المستحاضة غير المميزة	أ. دمها لا يتميز ب. لا يصلح لها تمييز، بأن يكون الدم المميز أكثر من خمسة عشر يوما، أو أقل من يوم وليلة	تجلسا أقل الحيض ثم تغتسل وتصلي، فإن تكرر ثلاثا (أي الاستحاضة) تجلس أغلب الحيض ستة أيام أو سبعة حسب عادة نسائها
المستحاضة المعتادة	الدم أكثر من خمسة عشر يوما	تعمل بعادتها سواء تميز الدم أو لم يتميز
	الدم أقل من خمسة عشر يوما	تجلس عادتها حتى يتكرر الدم ثلاثا، فإن تكرر صار حيضا وتقضي ما عليها من صوم
المستحاضة الناسية عادتها	مميزة وكان التمييز صالحا	تعمل بالتمييز
	غير مميزة أو لا يصلحلها تمييز	تجلس غالب الحيض كعادة نسائها
	الناسية لعدده العالمة بموضعه من الشهر	تجلس غالب الحيض كعادة نسائها
	الناسية لموضعه من الشهر العالمة بعدده	تجلس أول الشهر عدد أيام حيضها

الشرط / الممسوح	الخف والجورب الصفيق ونحوهما	عمامة الذكر	خمار المرأة	الجبيرة
صفتها	صفيق / يمكن متابعة المشي فيه / يثبت بنفسه / يغطي محل الفرض	ذات ذؤابة أو محنكة	مدار تحت الحلق	عدم مجاوزتها محل الضرورة
اشتراط لبسها على طهارة	يشترط	يشترط	يشترط	يشترط
اشتراط إباحته	يشترط	يشترط	يشترط	يشترط
اشتراط طهارة الممسوح فيه	يشترط	يشترط	يشترط	يشترط
المسح من الحدث	الأصغر	الأصغر	الأصغر	الأصغر والأكبر
صفة المسح	مسح ظاهر قدم الخف من أصابعه إلى ساقه دون أسفله وعقبه	مسح أكثر كور العمامة	مسح أكثر خمر النساء كالعمائم	مسح جميع الجبيرة
المدة المحددة	يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر	يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر	يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر	إلى حل الجبيرة أو برء ما تحتها




المستحاضة
مبتدأة
معتادة
ناسية عادتها
مميزة
غير مميزة
الدم أكثر من خمسة عشر يوما
أقل من خمسة عشر يوما
مميزة تمييز صالح
غير مميزة أو لا يصلح التمييز
الناسية لعدده العالمة بموضعه
الناسية لموضعه العالمة لعدده


قواعد النفاس
أكثر مدة النفاس أربعون يوم
متى طهرت النفساء قبل الأربعين تطهرت وصلت
يكره وطء النفساء قبل الأربعين بعد التطهير
فإن عاود النفساء الدم في خلال الأربعين فمشكوك فيه . تصوم تصلي وتقضي الصوم

ما يحرم على الحائض

- الصلاة
- الصوم
- الطواف
- قراءة القرآن
- مس المصحف
- اللبث في المسجد
- الوطء في الفرج
- الاعتداد بالأشهر
- الطلاق

المستحاضة المعتادة

- أقل من خمسة عشر يوما : ما زاد عن حيضها فهو استحاضة ما لم يتكرر ثلاثا فهو حيض وتقضي الصوم
- أكثر من خمسة عشر يوما : تجلس عادتها سواء تميز دمها أو لم يتميز



كتاب الصلاة

1. **ما شروط وجوب الصلاة؟**

تجب على كل مسلم مكلف (بالغ عاقل) لا حائضا ونفساء

2. **من زال عقله بنوم أو إغماء أو سكر ونحوه.. هل يجب عليه القضاء؟**

نعم، قال المصنف: **" ويقضي من زال عقله بنوم أو إغماء أو سكر ونحوه"**

3. **من هم الذين لا تصح الصلاة منهم؟**

المجنون والكافر والصغير دون سبع.

4. **ما الذي يترتب على صلاة الكافر؟**

الحكم بإسلامه

قال المصنف: **"فإن صلى فمسلم حكما"**

5. **متى يؤمر الصغير بالصلاة؟**

إذا بلغ سبع سنين

قال المصنف: **"ويؤمر بها صغير لسبع"**

6. **متى يجوز ضرب الصغير على ترك الصلاة؟**

إذا بلغ عشر سنين

قال المصنف: **"ويضرب عليها لعشر"**

7. **إذا بلغ الصغير أثناء الصلاة أو بعد أن صلى بلغ في وقتها فما الحكم؟**

إذا بلغ في أثنائها أو بعدها في وقتها أعاد.

8. **ما حكم تأخير الصلاة عن وقتها؟**

يحرم تأخيرها عن وقتها.



9. **ما المستثنى من تحريم تأخير الصلاة عن وقتها؟**

من نوى الجمع، والمشتغل بشرطها الذي يحصله قريبا

10. **ما حكم من جحد وجوب الصلاة؟**

يكفر

قال المصنف: **"ومن جحد وجوبها كفر"**

11. **ما حكم من ترك الصلاة تهاونا؟**

يكفر بشروط:

قال المصنف: **"ومن جحد وجوبها كفر، وكذا تاركها تهاونا"**

12. **ما شروط الحكم بكفر تارك الصلاة تهاونا؟**

١. إذا دعاه إمام أو نائبه
٢. فأصر
٣. وضاق وقت الثانية عنها

13. **متى يقتل تارك الصلاة تهاونا؟**

إذا دعاه إمام أو نائبه فأصر وضاق وقت الثانية عنها. ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا.

14. **متى يقتل من جحد وجوب الصلاة؟**

لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا.

****

باب الأذان والإقامة

15. ما حكم الأذان والإقامة؟

فرض كفاية على الرجال المقيمين، للصلوات المكتوبة

16. إذا ترك أهل بلد الأذان والإقامة فماذا يفعل الإمام معهم؟

يُقاتَل أهل بلدٍ تركوهما

17. ما حكم أخذ الأجرة على الأذان والإقامة؟

تحرم أجرتهما

18. إذا لم يكن ثمّ متطوع للأذان والإقامة فهل يُعطى المؤذن أجرة؟

يحرم أخذ أجرة على الأذان والإقامة، لا رزقٌ من بيت المال لعدم متطوع

19. ما الصفات التي يسن أن تكون في المؤذن؟

صيتا أمينا عالما بالوقت

20. إن تشاح اثنان في الأذان فكيف تقدم أحدهما؟

إن تشاح فيه اثنان قده أفضلهما فيه، ثم أفضلهما في دينه وعقله، ثم من يختاره الجيران ثم قرعة.

21. كم عدد جمل الأذان؟ وكم عدد جمل الإقامة؟

الأذان خمس عشرة جملة

الإقامة إحدى عشرة جملة

22. **كيف يؤذن وأين يؤذن؟ اذكر صفة ما يفعله المؤذن عند الأذان**

يرتل الأذان على علوّ متطهرا مستقبل القبلة جاعلا أصبعيه في أذنيه غير مستدير، ملتفتا في الحيعلة يمينا وشمالا.

23. **ما الذي يختص به أذان الصبح**

قوله بعد الحيعلة (الصلاة خير من النوم) مرتين

وجواز أذان الفجر قبل وقته من بعد نصف الليل

24. **اذكر صفة الإقامة**

هي إحدى عشرة جملة يحدرها ويقيم من أذن في مكانه إن سهل

25. **ما الذي لا يصح الأذان والإقامة إلا به؟**

لا يصح إلا مرتبا متواليا من عدل ولو في الظاهر

26. **هل يصح الأذان أو الإقامة ملحنا؟**

نعم.

- **هل يصح الأذان أو الإقامة ملحونا؟**

نعم، بشرط ألا يخل بالمعنى

- **هل يجزى من مميز؟**

نعم

27. **ما الذي يبطل الأذان والإقامة؟**

يبطلهما فصل كثير، ويسير محرم

28. **هل يجزئ قبل الوقت؟**

لا يجزئ قبل الوقت إلا الفجر بعد نصف الليل.

29. **ما السنة في أذان المغرب؟**

يسن جلوسه بعد أذان المغرب يسيرا

30. **ما حكم الأذان والإقامة لمن جمع؟**

يؤذن للأولى ويقيم للثانية

31. **من قضى فوائت ما حكم الأذان والإقامة به؟**

يؤذن للأولى ثم يقيم لكل فريضة

32. **ما الذي يسن لسامع الأذان؟**

يسن لسامع متابعته سرا وحوقلته في الحيعلة، وقوله بعد فراغه: "اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته."

****

شروط الصلاة

33. **ما شروط الصلاة؟**

شروطها قبلها الإسلام والعقل والتمييز
والوقت والطهارة من الحدث والنجس وستر العورة واجتناب النجاسات واستقبال القبلة والنية.

34. **ما هو وقت الظهر؟**

وقت الظهر من الزوال إلى مساواة الشيء فيئه بعد فيء الزوال

35. **ما الذي يسن لصلاة الظهر من حيث تعجيلها وتأخيرها؟**

تعجيلها أفضل إلا في شدة حر ولو صلى وحده، أو مع غيم لمن يصلي جماعة



36. **ما وقت العصر؟**

من بعد وقت الظهر إلى مصير الفيء مثليه بعد فيء الزوال، والضرورة إلى غروبها

37. **ما الذي يسن لصلاة الظهر من حيث تعجيلها وتأخيرها؟**

يسن تعجيلها.

38. **ما المقصود بفيء الزوال؟**

هو الظل الذي يكون للشيء في وقت الزوال، وهو أقصر ما يصل إليه الفيء ثم يبدأ بعدها الظل في الزيادة.

39. **ما وقت المغرب؟**

من غروب الشمس إلى مغيب الحمرة

40. **ما الذي يسن لصلاة المغرب من حيث تعجيلها أو تأخيرها؟**

يسن تعجيلها إلا ليلة جمع لمن قصدها محرما

41. **ما وقت العشاء؟**

يلي وقت المغرب إلى الفجر الثاني، وهو البياض المعترض

42. **ما الذي يسن لصلاة العشاء من حيث تعجيلها أو تأخيرها**

تأخيرها إلى ثلث الليل أفضل إن سهل

43. **ما وقت الفجر؟**

من البياض المعترض إلى طلوع الشمس

44. **ما الذي يسن لصلاة الفجر من حيث تعجيلها أو تأخيرها؟**

تعجيلها أفضل

45. **بم تدرك الصلاة؟**

بالإحرام في وقتها

46. **" ولا يصلي قبل غلبة ظنه بدخول وقتها" كيف يغلب ظنه؟**

إما باجتهاد أو خبر متيقن

47. **إذا أحرم باجتهاد فبان قبله ما الحكم؟**

نفل وعليه الإعادة

48. **إذا أحرم باجتهاد فبان في الوقت أو بعده فما الحكم؟**

لا إعادة

49. **إذا أدرك مكلف من وقت الصلاة قدر التحريمة ثم زال تكليفه ما الحكم؟**

إذا كلف مرة أخرى فعليه القضاء

50. **إذا حاضت المرأة بعد دخول وقت الصلاة بقدر تحريمة ما الحكم؟**

عليها القضاء إذا طهرت

51. **من صار أهلا لوجوب الصلاة قبل خروج وقتها ما الحكم؟**

لزمته الصلاة وما يجمع إليها قبلها

52. **ما الذي يجب في قضاء الفوائت؟**

الفورية والترتيب

53. **متى يسقط الترتيب؟**

بالنسيان وبخشية خروج وقت اختيار الحاضرة.

الشرط الثاني: ستر العورة

1. **ما الذي يجب في ستر العورة؟**
يجب بما لا يصف بشرتها

2. **من هم الذين يجب عليهم ستر ما بين السرة إلى الركبة في الصلاة؟**
الرجل والأمة وأم الولد ومن اعتقت بعضها

3. **ما عورة الحرة في الصلاة؟**
كل الحرة عورة إلا وجهها

4. **ما الذي يستحب للرجل في الصلاة؟**
يستحب لرجل صلاته في ثوبين

5. **ما الذي يجزئ الرجل في الصلاة؟**
يجزئ ستر عورته في النفل، ومع أحد عاتقيه في الفرض

6. **ما الذي يستحب للمرأة في الصلاة؟**
صلاتها في درع وخمار وملحفة

7. **ما الذي يجزئ المرأة في الصلاة؟**
يجزئ ستر عورتها

8. **من انكشف بعض عورته وفحش الانكشاف زمنا أو مقدارا فما الحكم؟**
يعيد الصلاة

9. **من صلى في ثوب محرم عليه ما الحكم؟**
يعيد الصلاة

10. **من صلى في ثوب نجس ما الحكم؟**
يعيد الصلاة

11. **من حبس في محل نجس فصلى فيه ما الحكم؟**
لا يعيد الصلاة

12. **من لم يجد كفاية عورته ماذا يفعل؟**
يستر الفرجين فإن لم يكفهما فالدبر

13. **من ليس لديه سترة إذا أعيرها ما الحكم؟**
لزمه قبولها

14. **كيف يصلي العاري؟ وما حكم ذلك؟**
قاعدا بالإيماء استحبابا فيهما

15. **أين يقف إمام العراه؟**
في وسطهم إلا في ظلمة أو كانوا عميا

16. **إذا وجد نساء ورجالا عراة كيف يصلون؟**
يصلي كل نوع وحده فإن شق صلى الرجال واستدبرهم النساء ثم عكسوا

17. **من وجد سترة قريبة أثناء الصلاة ماذا يفعل؟**
ستر وبنى

18. من وجد سترة بعيدة أثناء الصلاة ماذا يفعل؟

قطع الصلاة وستر واستأنف

19. ما الذي يكره لبسه في الصلاة؟

السدل، اشتمال الصماء، تغطية الوجه، اللثام على فمه وأنفه، كف كمه، وشد وسطه كزنار والمعصفر والمزعفر للرجال

20. وضح معنى التالي:

السدل: طرح الثوب على كتفيه لا يرد طرفه على الأخرى
اشتمال الصماء: لف الثوب حول الجسد وليس تحته شيء، أو لف الثوب حول الجسد دون منفذ لليدين
الزنار: حزام يشد على الوسط

21. ما الذي يحرم لبسه في الصلاة؟

يحرم الخيلاء في ثوب وغيره والتصوير واستعماله، واستعمال منسوج أو مموه بذهب قبل استحالته

22. ما المستثنى من تحريم الحرير على الذكور؟

إذا استوى الحرير وغيره،
أو لبسه لضرورة أو حكة أو مرض أو جرب
أو كان حشوا
أو كان علما أربع أصابع فما دون أو رقاعة أو لبنة جيب وسجف فراء

23. ما معنى الكلمات التالية:

حشوا: بطانة ثوب
رقاعة: خرقة من قماش
لبنة جيب: وهو الزيق وهو ما كُفَّ من جانب الجيب، والجيب فتحة الثوب
سجف فراء: السجف الستر



الشرط الثالث: اجتناب النجاسات

54. ما حكم من حمل نجاسة لا يعفى عنها في الصلاة/ من لاقى النجاسة بثوبه أو بدنه في الصلاة؟

لم تصح صلاته

55. ما الحكم الوضعي والتكليفي لمن صلى على أرض نجسة بعد أن طينها أو فرشها طاهرا؟

الحكم الوضعي: صحة الصلاة
الحكم التكليفي: الكراهة

56. إذا كانت النجاسة بطرف مصلى متصل ما الحكم؟

تصح الصلاة إن لم ينجر بمشيه

57. ما حكم من رأى عليه نجاسة بعد الصلاة؟

إن جهل كونها فيها (أي في الصلاة) لم يعد
إن علم كونها فيها لكن نسيها أو جهلها أعاد

58. ما حكم من جبر عظمه بنجس

لم يجب قلعه مع الضرر

59. ما حكم ما سقط من عضو أو سن؟

طاهر

60. ما الأماكن التي ذكر المصنف أنه لا تصح الصلاة فيها؟

لا تصح الصلاة في مقبرة وحش وحمام وأعطان إبل ومغصوب وأسطحتها.

61. هل تصح الصلاة إليها؟

نعم تصح إليها

62. ما حكم الصلاة في الكعبة؟

لا تصح الفريضة في الكعبة ولا فوقها
وتصح النافلة باستقبال شاخص منها. والمذهب أنها تصح مطلقا

الشرط الرابع: استقبال القبلة

1. هل تصح الصلاة لغير القبلة؟

لا تصح

2. ما الاستثناء في استقبال القبلة في الصلاة؟

العاجز، والمتنفل الراكب السائر في سفر ويلزمه افتتاح الصلاة إليها، والماشي ويلزمه الافتتاح والركوع والسجود إليها.

3. ما الذي يلزم المتنفل الراكب إذا صلى لغير القبلة؟

يلزمه افتتاح الصلاة إلى القبلة

4. ما الذي يلزم المتنفل الماشي إذا صلى لغير القبلة؟

يلزمه افتتاح الصلاة والركوع والسجود إلى القبلة.

5. ما فرض من قرب من القبلة؟

إصابة عينها

6. ما فرض من بعد من القبلة؟

إصابة جهتها

7. **كيف يعرف القبلة في الحضر؟**
إخبار ثقة بيقين، أو بالمحاريب الإسلامية

8. **كيف يستدل على القبلة في السفر؟**
بالقطب والشمس والقمر ومنازلهما

9. **إن اجتهد مجتهدان فاختلفا جهة ما حكم كل واحد منهما؟**
لا يتبع أحدهما الآخر، بل يعمل باجتهاده

10. **من يتبع المقلد إذا اختلف مجتهدان في القبلة؟**
يتبع أوثقهما عنده

11. **ما حكم من صلى إلى جهة بغير اجتهاد ولا تقليد؟**
قضى إن وجد من يقلده

12. **ماذا يفعل العارف بأدلة القبلة؟**
يجتهد العارف بأدلة القبلة لكل صلاة

13. **يصلي باجتهاده الأول أو الثاني؟**
بالثاني

14. **هل يقضي ما صلى بالأول؟**
لا يقضي

الشرط الخامس: النية

63. **ما الذي يجب في النية للصلاة؟**
يجب أن ينوي عين صلاة معينة



64. ما الذي لا يشترط له النية؟

لا يشترط نية كون الصلاة فرضا، بل يكفي نية الظهر مثلا.
كذلك لا يشترط أن ينوي كونها أداء أو قضاء أو إعادة، ولا يشترط أن ينوي كونها نفلا، فلا ينوي أن صلاة الوتر نفلا ولا ينوي الصبي أن الظهر نفلا

65. متى ينوي؟

مع التحريمة وله تقديمها عليه بزمن يسير في الوقت

66. ما حكم قطع النية أثناء الصلاة؟ وما حكم التردد في النية؟

تبطل الصلاة.

67. إذا شك المصلي في نيته ماذا عليه؟

استأنفها، أي الصلاة والنية.

68. متى ولمن يجوز قلب نية الفرض نفلا؟

إن قلب المنفرد فرضه نفلا في وقته المتسع جاز

69. ما حكم الانتقال من نية فرض لنية فرض آخر أثناء الصلاة؟

بطلان الفرضين

70. ما حكم نية الإمامة والائتمام؟

واجبة

71. ما حكم أن ينوي المنفرد الائتمام؟

لا يصح

72. **ما حكم أن ينوي المنفرد إمامة الفرض؟**

لا يصح

73. **ما حكم أن ينوي المنفرد إمامة نفل؟**

على قول المصنف: تصح.

والمذهب: لا تصح

74. **ما حكم انفراد مؤتم؟**

إن كان بلا عذر بطلت

75. **إذا بطلت صلاة الإمام ما حكم صلاة المأموم؟**

تبطل

76. **إذا استخلف الإمام قبل بطلان صلاته.. ما حكم صلاة المأموم**

تصح

77. **ما حكم عودة نائب إمام الحي مؤتما إذا أحرم إمام الحي بمن أحرم بهم؟**

صح ذلك

****

صفة الصلاة

78. **متى يسن القيام للصلاة؟**

يسن القيام عند (قد) من إقامتها

والمذهب القيام للصلاة إذا رأى الإمام

79. **إذا قام الناس للصلاة في جماعة بم يبدءون؟**
بتسوية الصف

80. **كيف يحرم للصلاة؟**
يقول الله أكبر رافعا يديه مضمومة الأصابع ممدودة حذو منكبيه كالسجود

81. **هل يسر الإمام بالتكبيرة؟**
لا، بل يسمع الإمام من خلفه

82. **ما الذي يسن للإمام إسماع من خلفه منه؟ وماذا يفعل غير الإمام؟**
يسمع الإمام من خلفه التكبير، والقراءة في أوّلتي غير الظهرين.
وغيره نفسه

83. **ما هيئة المصلي في القيام بعد التحريمة؟**
يقبض كوع يسراه تحت سرته وينظر مسجده

84. **بم يستفتح المصلي؟**
بدعاء الاستفتاح: "سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك"

85. **ما الذي يقول بعد دعاء الاستفتاح؟**
يستعيذ ثم يبسمل سرا

86. **هل البسملة من الفاتحة؟**
ليست من الفاتحة



87. ما مبطلات قراءة الفاتحة؟

قطعها بذكر أو سكوت غير مشروعين وطال
أو ترك تشديدة أو حرفا أو ترتيبا

88. من بطلت قراءته للفاتحة بشيء مما سبق ماذا يلزمه؟

يلزم غير مأموم إعادتها

89. متى يجهر الكل بآمين؟

في الجهر

90. ماذا يفعل المصلي بعد قراءة سورة الفاتحة؟

يقرأ بعدها سورة

91. بم يخص صلاة الصبح من القراءة؟

طوال المفصل

92. بم يخص صلاة المغرب من القراءة؟

قصار المفصل

93. بم يخص سائر الصلوات غير الصبح والمغرب؟

أوساط المفصل

94. ما قصار المفصل وأوساطه وطواله؟

طوال المفصل: من ق إلى عم
وأوساطه: من عم إلى الضحى
وقصاره: من الضحى إلى الناس

95. ما حكم الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان؟

لا تصح

96. ما صفة الركوع في الصلاة؟

يركع مكبرا رافعا يديه ويضعهما على ركبتيه مفرجتي الأصابع مستويا ظهره ويقول: سبحان ربي العظيم

97. ما صفة الرفع من الركوع؟

يرفع رأسه ويديه قائلا إمام ومنفرد: سمع الله لمن حمده. وبعد قيامهما: ربنا ولك الحمد ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعده. ومأموم في قيامه: ربنا ولك الحمد فقط.

98. ما صفة السجود؟

يخر مكبرا ساجدا على سبعة أعضاء: رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وأنفه ولو مع حائل ليس من أعضاء سجوده، ويجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه ويفرق ركبتيه ويقول: سبحان ربي الأعلى

99. ما صفة الجلوس بين السجدتين؟

يرفع من السجود مكبرا ويجلس مفترشا يسراه ناصبا يمناه ويقول: رب اغفر لي

100. ما صفة السجدة الثانية؟

كالسجدة الأولى

101. كيف يقوم المصلي للركعة الثانية في الصلاة؟

يرفع مكبرا ناهضا على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه إن سهل

102. ما الفرق بين الركعة الأولى والثانية؟

الثانية كالأولى ماعدا التحريمة والاستفتاح والتعوذ وتجديد النية

103. كيف يجلس للتشهد في الركعة الثانية؟
يجلس مفترشا ويداه على فخذيه، يقبض خنصر يده اليمنى وبنصرها ويحلق إبهامها مع الوسطى ويشير بسبابته في تشهده ويبسط اليسرى

104. ما صيغة التشهد الأول؟
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

105. كيف يصلي على النبي في الصلاة؟
يقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد

106. ماذا يقول بعد الصلاة على رسول الله بعد التشهد الأول؟
يستعيذ من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والمما، وفتنة المسيح الدجال ويدعو بما ورد

107. ما هيئة السلام في الصلاة؟
يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره كذلك

108. إن كان في ثلاثية أو رباعية ماذا يفعل؟
ينهض مكبرا بعد التشهد الأول ويصلي ما بقي كالثانية بالحمد فقط

109. ما هيئة الجلوس في التشهد الأخير؟

يجلس متوركا

110. ما الفرق بين الرجل والمرأة في الصلاة؟

المرأة مثله لكن تضم نفسها وتسدل رجليها في جانب يمينها

****

فصل

مكروهات الصلاة

1. ما الذي يكره في الصلاة؟

١. الالتفات
٢. رفع البصر إلى السماء
٣. تغميض العينين
٤. الإقعاء
٥. افتراش الذراعين ساجدا
٦. العبث
٧. التخصر
٨. التروح
٩. فرقعة الأصابع
١٠. تشبيك الأصابع
١١. أن يكون حاقنا
١٢. أن يكون في حضرة طعام يشتهيه
١٣. تكرار الفاتحة



2. **هل يكره جمع سور في الفرض والنفل؟**
لا يكره

3. **ما حكم فعل المصلي الآتي:**
رد المار بين يدي المصلي: يسن
عد الآي: مباح
الفتح على الإمام: يباح، ويجب في الفاتحة
لبس الثوب والعمامة: يباح
قتل حية وعقرب وقمل: يباح

4. **ما المترتب على إطالة الفعل في الصلاة عرفا من غير ضرورة ولا تفريق؟**
بطلان الصلاة

5. **اذا طال الفعل عرفا في الصلاة من غير ضرورة ولا تفريق سهوا فما المترتب على ذلك؟**
بطلان الصلاة

6. **ما حكم قراءة أواخر السور وأوساطها في الصلاة؟**
مباح

7. **إذا ناب المصلي شيء ماذا يفعل الرجل وماذا تفعل المرأة؟**
يسبح الرجل، وتصفق المرأة ببطن كفها على ظهر الأخرى

8. **إذا أراد المصلي أن يبصق فأين يبصق؟**
يبصق في الصلاة عن يساره، وفي المسجد في ثوبه

9. **ما حكم السترة؟**
تسن الصلاة إلى سترة



10. **ما صفة السترة المسنونة؟**

سترة قائمة كآخرة الرحل، فإن لم يجد شاخصا فإلى خط

11. **ما المترتب على مرور كلب أسود بهيم بين يدي المصلي؟**

بطلان الصلاة

12. **ما حكم التعوذ عن آية وعيد والسؤال عند آية رحمة؟**

يسن

13. **وفي الفرض؟**

يسن

****

فصل
أركان الصلاة

111. **ما أركان الصلاة؟**

١. القيام
٢. التحريمة
٣. قراءة الفاتحة
٤. الركوع
٥. الاعتدال عنه
٦. السجود
٧. الاعتدال عنه.
٨. الجلوس بين السجدتين



٩. الطمأنينة في الكل
١٠. التشهد الأخير
١١. وجلسته
١٢. والصلاة على النبي فيه
١٣. التسليم
١٤. الترتيب

112. ما واجبات الصلاة؟

١. التكبير غير التحريمة
٢. التسميع
٣. التحميد
٤،٥ تسبيحتا الركوع والسجود
٦. سؤال المغفرة مرة مرة
٧،٨ التشهد الأول وجلسته

113. ما حكم ماعدا الشرائط والأركان والواجبات؟

سنة

114. ما المترتب على:

ترك شرط لغير عذر: تبطل الصلاة
ترك النية لعذر أو لغير عذر: تبطل الصلاة في الحالتين
تعمد ترك ركن: تبطل الصلاة
تعمد ترك واجب: تبطل الصلاة

115. ما عدا الشرط والأركان والواجبات تعد سنن أقوال وأفعال، فهل يشرع السجود لتركه؟

لا يشرع السجود لتركه، وإن سجد فلا بأس

****

فصل

سجود السهو

116. **ما الذي يشرع له سجود السهو؟**

يشرع لزيادة ونقص وشك لا في عمد في الفرض والنافلة

117. **إذا زاد المصلي فعلا من جنس الصلاة عمدا ما حكم صلاته؟**

بطلت

118. **ما المقصود بالفعل من جنس الصلاة؟**

كالقيام والقعود والركوع والسجود

119. **إذا زاد المصلي فعلا من جنس الصلاة سهوا ماذا يفعل؟**

يسجد سجود السهو

120. **ماذا يفعل المصلي إذا زاد ركعة فلم يعلم حتى فرغ منها؟**

يسجد للسهو

121. **ماذا يفعل المصلي إذا زاد ركعة فعلم فيها أنه زاد؟**

يجلس في الحال ويتشهد إن لم يكن تشهد ويسجد للسهو ويسلم

122. **إذا سبح بالإمام ثقتان فأصر ما حكم صلاته؟**

إذا جزم بصواب نفسه: صحت

إذا لم يجزم بصواب نفسه: بطلت صلاته

123. **ما حكم من تبع إماما في زيادة أو نقصان مما تبطل به الصلاة؟**
إذا كان عالما تبطل صلاته
إذا كان جاهلا أو ناسيا لم تبطل

124. **ما حكم صلاة من فارق إماما في زيادة أو نقصان مما تبطل به الصلاة؟**
تصح صلاته

125. **ما حكم صلاة من أكثر من عمل عرفا من غير جنس الصلاة؟**
تبطل سواء تعمد أو سها

126. **هل يشرع سجود السهو بيسير عمر من غير جنس الصلاة؟**
لا يشرع

127. **ما حكم الصلاة مع الأحوال التالية:**
يسير أكل وشرب سهوا: لا تبطل فرضا ونفلا
يسير شرب عمدا: لا تبطل في النفل فقط
كثير أكل وشرب سهوا: تبطل نفلا وفرضا
يسير أكل عمدا: تبطل نفلا وفرضا

128. **ما حكم صلاة من أتى بقول مشروع في غير موضعه عمدا؟**
لم تبطل صلاته

129. **وسهوا؟**
لم تبطل صلاته ولا يجب له سجود بل يشرع

130. **ما حكم صلاة من سلم قبل إتمامها عمدا؟**
بطلت

131. **وسهوا؟**

إذا ذكر قريبا أتمها وسجد
وإن طال الفعل، وتكلم لغير مصلحتها بطلت ككلامه في صلبها
ولمصلحتها إن كان يسيرا لم تبطل
والمذهب تبطل إن تكلم مطلقا

132. **ما حكم القهقهة في الصلاة؟**

قهقهة ككلام، تبطل الصلاة

133. **ما حكم الآتي في الصلاة:**

قهقهة: بطلت صلاته
نفخ: بطلت صلاته إذا بان حرفان
انتحب من خشية الله: لا تبطل
انتحب لغير خشية الله: بطلت صلاته إذا بان حرفان
تنحنح لحاجة: لا تبطل
تنحنح من غير حاجة: بطلت صلاته إذا بان حرفان

134. **من سها مرارا كم يسجد؟**

من سها مرارا كفاه سجدتان

****

باب صلاة التطوع

135. **ما آكد صلاة التطوع؟**

آكدها كسوف ثم استسقاء ثم تراويح ثم وتر ثم السنن الراتبة

136. متى الوتر؟

يفعل بين العشاء والفجر

137. ما أقل الوتر؟

ركعة

138. ما أكثره؟

إحدى عشرة

139. ما صور صلاة الوتر؟

- الإحدى عشر ركعة: مثنى مثنى، ويوتر بواحدة. وله أن يسرد عشرا ثم يجلس ولا يسلم ثم يأتي بالأخيرة ويتشهد ويسلم
- الخمس والسبع: لا يجلس إلا في آخرها
- التسع: يجل عقب الثامنة ويتشهد ولا يسلم ثم يجلس في الثامنة ويسلم
- الثلاث ركعات: بسلامين، يقرأ في الأولى سبح، وفي الثانية الكافرون، وفي الثالثة الإخلاص ويجوز سردها بسلام واحد

140. ما أدنى الكمال في صلاة الوتر؟

ثلاث ركعات بسلامين، يقرأ في الأولى سبح، وفي الثانية الكافرون، وفي الثالثة الإخلاص، ويجوز سردها بسلام واحد.

141. متى يقنت في الوتر؟

بعد الركوع، وحكم القنوت بعد الركوع مستحب، ويجوز قبله

142. ما صفة قنوت الوتر؟

اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، اللهم إني أعوذ برضاك من

سخصطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، ويمسح وجهه بيديه

143. **ما حكم القنوت في غير الوتر؟**

يكره

144. **متى يقنت الإمام في الفرائض؟**

إذا نزلت بالمسلمين نازلة غير الطاعون

145. **من هو الإمام الذي يقنت؟**

الإمام الأعظم.

- **وما حكم قنوته؟**

  الاستحباب

146. **التراويح كم ركعة؟**

عشرون ركعة

147. **متى تفعل التراويح؟**

بعد العشاء في رمضان مع الوتر في جماعة

148. **متى يوتر المتهجد الذي صلى التراويح؟**

بعد التهجد

149. **إذا تبع من يريد التهجد إمامه وصلى الوتر ماذا يفعل؟**

يشفع الوتر الذي يصليه خلف الإمام بركعة

150. **ما حكم التنفل بين ركعات التراويح؟**

مكروه

151. **هل يكره التعقيب بعد التراويح في جماعة؟**
لا يكره

152. **ما معنى التعقيب بعد التراويح في جماعة؟**
الصلاة عقب التراويح

153. **عدد السنن الراتبة**
ركعتان قبل الظهر
ركعتان بعد الظهر
ركعتان بعد المغرب
ركعتان بعد العشاء
ركعتان قبل الفجر

154. **ما آكد السنن الرواتب؟**
الركعتان قبل الفجر

155. **ما حكم قضاء من فاته شيء من السنن الراتبة؟**
سن له قضاؤه

156. **أيهما أفضل: صلاة الليل أم صلاة النهار؟**
صلاة الليل

157. **أي صلاة الليل أفضل؟**
ثلث الليل بعد نصفه

158. **كيف تكون نفل صلاة الليل والنهار؟**
مثنى مثنى

159. ما حكم التطوع في النهار بأربع كالظهر؟
لا بأس

160. ما أجر صلاة قاعد بلا عذر؟
على نصف صلاة أجر قائم

161. ما حكم الضحى؟
سنة

162. ما أقل صلاة الضحى؟ وما أكثرها؟
ركعتان، وأكثرها ثمان

163. ما وقت صلاة الضحى؟
من خروج وقت النهي إلى قبيل الزوال

164. ما معنى كون سجود التلاوة والشكر صلاة؟
يعني أنه يشترط له ما يشترط لصلاة النافلة من ستر عورة واستقبال قبلة ونية وغير ذلك.

165. لمن يسن سجود التلاوة؟
للقارئ والمستمع دون السامع

166. إذا لم يسجد القارئ، هل يسن السجود للمستمع؟
لا، إن لم يسجد القارئ لم يسجد

167. كم سجدة تلاوة في القرآن؟
أربع عشرة سجدة

168. **في أي سور القرآن؟**

الأعراف / الرعد / النحل / الإسراء / مريم / الحج(اثنتان) / الفرقان / النمل / السجدة / فصلت / النجم / الانشقاق / اقرأ

169. **كيف يسجد؟ (للتلاوة أو الشكر)؟**

يكبر إذا سجد وإذا رفع ويجلس ويسلم ولا يتشهد

170. **ما حكم قراءة الإمام سجدة في الصلاة السرية؟**

يكره

171. **إذا قرأ الإمام سجدة في السرية ما حكم سجوده؟**

يكره

172. **ما حكم متابعة المأموم للإمام في سجود التلاوة في الصلاة الجهرية؟**

يلزم المأموم متابعته فيه

- **وفي السرية؟**

يخير بين متابعته وعدم المتابعة

173. **متى يستحب سجود الشكر؟**

عند تجدد نعم واندفاع نقم

174. **ما حكم سجود الشكر في الصلاة؟**

تبطل به صلاة غير جاهل وناس

****



باب أوقات النهي

175. **ما أوقات النهي للصلاة؟**

أوقات النهي خمسة:

١. من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس
٢. من صلاة العصر إلى الغروب
٣. من طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح
٤. عند قيامها حتى تزول
٥. إذا شرعت في الغروب حتى يتم

176. **ما حكم قضاء الفرائض في أوقات النهي؟**

يجوز

177. **ما حكم فعل ركعتي الطواف وإعادة الجماعة في أوقات النهي؟**

يجوز

178. **لماذا ذكر المصنف الأوقات الثلاثة عند ذكره جواز صلاة ركعتي الطواف وإعادة الجماعة؟**

لأنها أوقات قصيرة يحرم فيها بعض الصلوات التي تباح في أوقات النهي الطويلة، فذكر ذلك ليتضح مراده.

179. **ما حكم التطوع في الاوقات الخمسة؟ والتطوع بما له سبب؟**

يحرم

****



باب صلاة الجماعة

180. ما حكم صلاة الجماعة؟

تلزم الرجال للصلوات الخمس المؤداة

181. هل صلاة الجماعة شرط صحة صلاة؟

لا ليست شرط صحة

182. هل يجوز الصلاة في البيت؟

نعم. قال المصنف: "وله فعلها في بيته"

183. أين تستحب صلاة أهل الثغر؟

في مسجد واحد

184. ما الأفضل لغير أهل الثغر؟

الأفضل لغير أهل الثغر الصلاة في المسجد الذي لا تقام الجماعة إلا بحضوره، ثم ما كان أكثر جماعة، ثم المسجد العتيق، وأبعد أولى من أقرب.
والمذهب تقديم العتيق على ما كان أكثر جماعة

185. ما حكم الإمامة في مسجد قبل إمامه الراتب؟

يحرم إلا بإذنه أو عذره

186. من صلى ثم أقيم فرض ما الذي يسن له؟

يسن له أن يعيدها إلا المغرب.

187. ما حكم إعادة الجماعة؟

لا تكره في غير مسجدي مكة والمدينة.

188. إذا أقيمت الصلاة وكان أحدهم في نافلة ماذا يفعل؟

إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة، فإن كان في نافلة أتمها إلا أن يخشى فوات الجماعة فيقطعها.

189. ما المقدار الذي إن أدركه المأموم من أمامه فقد أدرك الجماعة؟

من كبر قبل سلام إمامه لحق الجماعة

190. إذا لحق المأموم الإمام راكعا ماذا يفعل؟

يدخل في الركوع وتجزئه التحريمة

191. هل تجب القراءة على المأموم؟

لا، لا قراءة على مأموم

192. متى تستحب قراءة المأموم؟

١. تستحب في إسرار إمامه
٢. وسكوته
٣. وإذا لم يسمعه لبعد لا طرش

193. ما حكم الاستفتاح والتعوذ بالنسبة للمأموم في الصلاة السرية والجهرية؟

يستحب

يقول المصنف: **"ويستفتح ويستعيذ فيما يجهر فيه إمامه"** يعني كالسرية.

194. ماذا يفعل من ركع أو سجد قبل إمامه؟

عليه أن يرفع ليأتي به بعده



195. **إذا لما يرفع ليأتي به بعد إمامه ما حكم صلاته؟**
إن لم يفعل عمدا بطلت،
وإن لم يفعل سهوا أو جهلا لم تبطل

196. **من ركع ورفع قبل إمامه عالما عمدا ما حكم صلاته؟**
تبطل

197. **ماذا يفعل من ركع ورفع قبل إمامه؟**
يستدرك ويتابع إمامه

198. **إذا ركع المأموم ورفع قبل ركوع إمامه ثم سجد قبل رفع إمامه ما حكم صلاته؟**
تبطل إن كان عامدا.
أما الجاهل والناسي لا تبطل، لكن يصلي تلك الركعة قضاء

199. **ما الذي يسن للإمام في الصلاة من ناحية طولها؟**
يسن له التخفيف مع الإتمام، وتطويل الركعة الأولى أكثر من الثانية

200. **ما حكم انتظار الإمام لداخل؟**
يستحب ما لم يشق على مأموم

201. **إذا استأذنت المرأة إلى المسجد ما حكم منعها؟**
يكره منعها

202. **أي صلاة المرأة خير لها؟**
صلاتها في بيتها خير لها.

****

فصل

203. من الأولى بالإمامة؟

الأقرأ العالم فقه صلاته
ثم الأفقه،
ثم الأسن،
ثم الأشرف،
ثم الأقدم هجرة
ثم الأتقى
ثم من قرع.

204. من الأحق بالإمامة؟

- **ساكن البيت أم الضيف؟**
  ساكن البيت
- **إمام المسجد أو أحد المأمومين؟**
  إمام المسجد
- **ذو السلطان أو غيره؟**
  ذو السلطان
- **حر أم عبد؟**
  حر
- **مقيم أم مسافر؟**
  مقيم
- **حاضر أم باد؟**
  حاضر
- **بصير أم أعمى؟**
  بصير
- **مختون أم أقلف؟**
  مختون

- **من له ثياب أو من ليس له ثياب؟**

من له ثياب

205. **ما حكم الصلاة خلف:**

الفاسق: لا تصح
الكافر: لا تصح
امرأة للرجال: لا تصح
خنثى للرجال: لا تصح
صبي للبالغ: لا تصح
أخرس: لا تصح ولو بمثله
عاجز عن ركوع أو سجود أو قعود أو قيام: لا تصح

206. **ما حكم الصلاة خلف إمام الحي إذا أصابته علة أقعدته عن ركوع أو سجود أو قعود أو قيام؟**

تصح إن رجي زوال علته

207. **كيف يصلي المأمومون خلف الإمام الذي أصابته علة أقعدته عن القيام في الصلاة؟**

يصلون وراءه جلوسا ندبا

208. **إذا ابتدأ الإمام قائما ثم اعتل فجلس، كيف يقف المأمومين؟**

يتمون خلفه قياما وجوبا.

209. **ما حكم إمامة من به سلس بول؟**

تصح خلف من به سلس البول بمثله

210. **ما حكم الصلاة خلف:**

محدث: لا تصح
متنجس يعلم: لا تصح



211. **إذا جهل الإمام والمأموم إصابة الإمام بنجاسة حتى انقضت الصلاة فما حكم الصلاة؟**

صحت لمأموم وحده

212. **من هو الأمي؟**

هو من لا يحسن الفاتحة أو يدغم فيها ما لا يدغم، أو يبدل حرفا أو يلحن فيها لحنا يحيل المعنى

213. **ما حكم إمامته؟**

لا تصح إلا بمثله

214. **إذا قدر الأمي على إصلاح لحنه فلم يصلحه فما حكم صلاته؟**

لا تصح صلاته

215. **ما حكم إمامة:**

اللحان: تكره
الفأفاء: تكره
التمتام: تكره
من لا يفصح ببعض الحروف: تكره

216. **ما حكم إمامة رجل لأجنبية فأكثر لا رجل معهم؟**

تكره

217. **ما حكم إمامة رجل لقوم أكثرهم يكرهونه بحق؟**

تكره

218. **ما حكم إمامة ولد الزنا والجندي؟**

تصح إذا سلم دينهما

219. **ما حكم إمامة من يؤدي الصلاة بمن يقضيها؟**

تصح

وعكسه؟

تصح

220. **ما حكم إمامة مفترض بمتنفل؟**

لا تصح

وعكسه؟ تصح

221. **ما حكم إمامة من يصلي الظهر بمن يصلي العصر أو غيرها؟**

لا تصح

****

فصل

222. **متى يصح اقتداء المأموم بالإمام في المسجد؟**

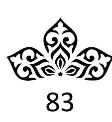
يصح اقتداء المأموم بالإمام في المسجد وإن لم يره ولا من وراءه إذا سمع التكبير

223. **متى يصح اقتداء المأموم بالإمام إذا كان المأموم خارج المسجد؟**

يصح اقتداء المأموم بالإمام خارج المسجد إن رأى الإمام أو المأمومين إذا اتصلت الصفوف

224. **ما حكم الصلاة خلف إمام عال عنهم؟**

تصح



225. ما حكم علو الإمام ذراعا فأكثر من المأمومين كإمامته في الطاق؟

يكره إلا من حاجة

226. ما حكم تطوع الإمام موضع المكتوبة؟

يكره إلا من حاجة

227. ما حكم قعود الإمام بعد الصلاة مستقبل القبلة؟

يكره إطالة قعوده بعد الصلاة مستقبل القبلة، فإن كان نساء لبث قليلا لينصرفن

228. ما حكم الوقوف في الصفوف بين السوارى؟

يكره وقوفهم بين السواري إذا قطعن صفوفهم

****

فصل

1. أين يقف المأمومين؟

خلف الإمام ويصح معه عن يمينه أو عن جانبيه، لا قدامه، ولا عن يساره فقط، ولا الفذ خلف الصف إلا أن يكون امرأة.

2. أين تقف إمامة النساء؟

تقف إمامة النساء في صفهن

3. من الذي يلي الإمام؟

الرجال ثم الصبيان ثم النساء كجنائزهم

4. ما حكم من لم يقف معه في الصف إلا كافر أو امرأة أو من على حدثه أحدهما أو صبي في في فرض؟

من لم يقف معه إلا كافر أو امرأة أو من علم حدثه أحدهما أو صبي في فرض: ففذ

5. **ماذا يفعل من وجد نفسه فذا خلف الصف؟**
من وجد فرجة في الصف دخلها، وإلا عن يمين الإمام ، فإن لم يمكنه فله أن ينبه من يقوم معه.

6. **إذا صلى المأموم فذا ركعة ما حكم صلاته؟**
لا تصح

7. **إذا ركع المأموم فذا ثم دخل في الصف أو وقف آخر قبل سجود الإمام ما حكم صلاته؟**
صحيحة

****

باب صلاة الجماعة

1. **من الذي يعذر في ترك جمعة وجماعة؟**
١. مريض
٢. مدافع أحد الأخبثين
٣. من بحضرة طعام محتاج إليه
٦/٥/٤. خائف من ضياع ماله أو فواته أو ضرر فيه
٧. خائف من موت قريبه
٨. خائف على نفسه من ضرر أو سلطان
٩. خائف من ملازمة غريم ولا شيء معه
١٠. خائف من فوات رفقته
١١. خائف من غلبة نعاس
١٢. خائف من أذى من مطر أو وحل
١٣. خائف من ريح باردة في ليلة مظلمة
****



باب صلاة أهل الأعذار

229. ما الذي يلزم المريض في صلاته؟

يلزم المريض الصلاة قائما، فإن لم يستطع فقاعدا فإن عجز فعلى جنب

230. إذا صلى المريض مستلقيا ورجلاه إلى القبلة صح ذلك أو لم يصح؟

صح

231. كيف يركع المريض ويسجد إن كان عاجزا؟

يومئ راكعا وساجدا ويخفضه عن الركوع

232. إذا عجز المريض عن الإيماء للركوع والسجود فكيف يصلي؟

إن عجز أومأ بعينيه

233. إن قدر أو عجز في أثناء الصلاة ماذا يفعل؟

إن قدر أو عجز في أثنائها انتقل إلى آخر

234. إذا قدر المريض على قيام وقعود وعجز عن ركوع وسجود ماذا يفعل؟

يومئ بركوع قائما وبسجود قاعدا

235. متى يجوز للمريض الصلاة مستسلقيا مع القدرة على القيام؟

لمريض الصلاة مستلقيا مع القدرة على القيام لمداواة بقول طبيب مسلم

236. ما حكم الصلاة قاعدا في سفينة؟

لا تصح صلاته قاعدا في سفينة وهو قادر على القيام

باب أحكام القصر

1. **ما شروط القصر في السفر؟**

١. أن يكون السفر مباحا
٢. أن تكون المسافة أربعة برد (٧٧ كم)

2. **ما حكم صلاة الفرض على الراحلة؟**

تصح خشية التأذي بالوحل لا للمرض

3. **كم يبلغ البرد؟**

أربع فراسخ، والفرسخ ثلاثة أميال

4. **ما الصلاة التي تقصر؟**

تقصر الصلاة الرباعية ركعتين

5. **متى يقصر المسافر الصلاة؟**

إذا فارق عامر قريته أو خيام قومه

6. **ما الصور التي يلزم فيها المسافر الإتمام؟**

١. إن أحرم حضرا ثم سافر
٢. أو أحرم سفرا ثم أقام
٣. أو ذكر صلاة حضر في سفر
٤. أو ذكر صلاة سفر في الحضر
٥.أم ائتم بمقيم
٦. ائتم بمن يشك فيه (يشك أنه متم ولا مقصر)
٧. أو أحرم بصلاة يلزمها إتمامها ففسدت وأعادها
٨. أو لم ينو القصر عند إحرامها
٩. أو شك في نية القصر



١٠. أو نوى إقامة أكثر من أربعة أيام
١١. أو مع أهله لا ينوي الإقامة ببلده

7. **إذا اختار المسافر طريقا طويلا وكان هناك طريق أقصر من مسافة السفر، فهل يقصر أم يتم؟**

يقصر

قال المصنف: **"وإن كان له طريقان فسلك أبعدهما... قصر"**

8. **إذا ذكر صلاة سفر في سفر آخر هل يصليها قصرا أو يتم؟**

يقصر

قال المصنف: **"أو ذكر صلاة سفر في آخر قصر"**

9. **ما هي الحالات التي يصلي فيها المرء قصرا أبدا؟**

"وإن حبس ولم ينو الإقامة، أو أقام لقضاء حاجة بلا نية إقامة قصر أبدا"

****

أحكام الجمع

1. **ما الصلوات التي يجوز الجمع بينهما؟**

يجوز الجمع بين الظهرين والعشاءين

2. **متى يجمع بين الظهرين والعشاءين؟**

في وقت إحداهما

3. **ما أسباب إباحة الجمع؟**

١. في سفر قصر
٢. لمرض يلحقه بتركه مشقة

٣. وبين العشاءين لمطر يبل الثياب ولوحل وريح شديدة باردة ولو صلى في بيته أو في مسجد طريقه تحت ساباط

4. **ما الأفضل جمع التقديم أو التأخير؟**

الأفضل فعل الأرفق به من تأخير وتقديم

5. **ما شروط جمع التقديم؟**

إذا جمع في وقت الأولى اشترط:

١. نية الجمع عند إحرامها
٢. لا يفرق بينهما إلا بقدر إقامة ووضوء خفيف
٣. ويبطل براتبة بينهما
٤. وأن يكون العذر موجودا عند افتتاحهما وسلام الأولى

6. **ما شروط جمع التأخير**

وإن جمع في وقت الثانية اشترط:

١. نية الجمع في وقت الأولى قبل أن يضيق عن فعلها
٢. واستمرار العذر إلى دخول وقت الثانية

فائدة

استمرار العذر إلى فراغ الثانية في السفر والمرض دون المطر.
أما المطر فإن حصل وحل لم يبطل الجمع وإلا بطل الجمع

****

صلاة الخوف

237. **كم صيغة لصلاة الخوف؟**

ست صور صحت كلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
يقول المصنف: "وصلاة الخوف صحت من النبي بصفات كلها جائزة"

238. ما الذي يستحب فعله في صلاة الخوف؟

يستحب أن يحمل معه في صلاتها من السلاح ما يندفع به من نفسه ولا يثقله كسيف ونحوه

****

صلاة الجمعة

1. من الذين تلزمهم صلاة الجمعة؟

تلزم كل
١. ذكر
٢.حر
٣.مكلف
٤.مسلم
٥.مستوطن ببناء اسمه واحد ولو تفرق
٦.ليس بينه وبين موضعها أكثر من فرسخ

2. من الذين لا تجب عليهم صلاة الجمعة؟

لا تجب على مسافر سفر قصر ولا عبد ولا امرأة

3. إذا حضر من لا تجب عليه صلاة الجمعة ما حكم صلاته؟

تجزؤه

قال المصنف: **"ومن حضرها منهم أجزأته"**

4. هل تنعقد الجمعة بمن لا تجب عليه؟

لا تنعقد بهم

5. هل يصح أن يؤم في صلاة الجمعة من لا تجب عليه؟

لا يصح أن يؤم فيها

6. **إذا حضر صلاة الجمعة من سقطت عنه لعذر غير سفر ما حكم ذلك؟**

من سقطت عنه لعذر غير سفر وجبت عليه وانعقدت به وأم فيها

7. **من تلزمه الجمعة هل تصح منه صلاة الظهر قبل صلاة الإمام؟**

من صلى الظهر ممن عليه حضور الجمعة قبل صلاة الإمام لم تصح

8. **من لا تجب عليه الجمعة إذا صلى الظهر قبل صلاة الإمام ما حكم صلاته؟**

تصح ممن لا تجب عليه

- **ما الأفضل؟**

  الأفضل حتى يصلي الإمام

9. **ما حكم سفر من تلزمه الجمعة بعد الزوال؟**

لا يجوز لمن تلزمه الجمعة السفر في يومها بعد الزوال

****

فصل

في شروط صلاة الجمعة

1. **هل إذن الإمام من شروط صحة صلاة الجمعة؟**

لا

يقول المصنف: **"يشترط لصحتها شروط ليس منها إذن الإمام"**



2. **ما شروط صحة صلاة الجمعة؟**

١. الوقت
٢. حضور أربعين من أهل وجوبها
٣. بقرية مستوطنين
٤. تقدم خطبتين

3. **ما وقت صلاة الجمعة؟**

أوله أول وقت صلاة العيد، وآخره آخر وقت صلاة الظهر

4. **إذا خرج وقت صلاة الجمعة قبل التحريمة، كيف يصلون؟**

إن خرج وقتها قبل التحريمة صلوا ظهرا وإلا فجمعة

5. **ما حكم صلاة الجمعة فيما قارب البنيان من الصحراء؟**

تصح فيما قارب البنيان من الصحراء

6. **إذا نقص العدد قبل إتمام صلاة الجمعة ماذا يفعلون؟**

لا يتموها جمعة لفقد شرطها ويستأنفوا ظهرا

7. **ماذا يفعل من أدرك مع الإمام ركعة من الجمعة؟**

من أدرك مع الإمام منها ركعة أتمها جمعة

8. **ماذا يفعل من أدرك مع الإمام أقل من ركعة؟**

إن أدرك أقل من ذلك أتمها ظهرا إذا كان نوى الظهر

9. **ما شروط صحة الخطبتين قبل الجمعة؟**

١. حمد الله تعالى
٢. الصلاة على رسول الله
٣. قراءة آية

٤. الوصية بتقوى الله
٥. حضور العدد المشترط

10. **هل يشترط لخطبة الجمعة الطهارة؟**

لا يشترط لها الطهارة

11. **هل يشترط أن يتولاهما من يتولى الصلاة؟**

لا يشترط

12. **ما سنن الخطبة؟**

١. أن يخطب على منبر أو موضع عال
٢. أن يسلم على المأمومين إذا أقبل عليهم
٣. أن يجلس إلى فراغ الأذان
٤. أن يجلس بين الخطبتين
٥. أن يخطب قائما
٦. أن يعتمد على سيف أو قوس أو عصا
٧. يقصد تلقاء وجهه
٨. أن يقصر الخطبة
٩. أن يدعو للمسلمين

****

فصل

في مكان الجمعة وكيفياتها

1. **كم ركعة لصلاة الجمعة؟**

الجمعة ركعتان

2. **ما الذي يسن قراءته في صلاة الجمعة؟**

يسن أن يقرأ جهرا في الأولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين



3. **ما حكم إقامتهما في أكثر من موضع من البلد؟**
تحرم إقامتهما في أكثر من موضع من البلد إلا لحاجة

4. **إذا أقيمت صلاة الجمعة في أكثر من موضع فبأي ذلك يصح**
الصحيحة ما باشرها الإمام أو أذن فيها

5. **إذا استوت صلوات الجمعة المقامة في البلد بغير حاجة في إذن الإمام وعدمه فأي ذلك يصح؟**
تصح الأولى والثانية باطلة

6. **إذا وقعتا معا أو جهلت الأولى ما الحكم؟**
بطلتا

7. **ما أقل السنة بعد الجمعة وما أكثرها؟**
أقل السنة ركعتان وأكثرها ست

8. **ما الذي يسن فعله يوم الجمعة؟**
يسن أن:
١. يغتسل
٢. يتنظف
٣. يتطيب
٤. يلبس أحسن ثيابه
٥. يبكر إلى الجمعة ماشيا
٦. يدنو من الإمام
٧. يقرأ سورة الكهف في يومها
٨/٩. يكثر من الدعاء والصلاة على النبي
١٠. ولا يتخطى رقاب الناس إلا أن يكون إماما أو إلى فرجة

9. **متى يجوز تخطي رقاب الناس؟**
لا يتخطى رقاب الناس إلا أن يكون إماما أو إلى فرجة

10. **ما حكم أن يقيم غيره فيجلس مكانه؟**
يحرم إلا من قدم صاحبا له فجلس في موضع يحفظه له

11. **ما حكم رفع مصلى مفروشا؟**
يحرم رفع مصلى مفروشا ما لم تحضر الصلاة

12. **إذا قام شخص من موضعه لعارض لحقه ثم عاد إليه قريبا فمن الأحق به؟**
من قام من موضعه لعارض لحقه ثم عاد إليه قريبا فهو أحق به

13. **ماذا يفعل من دخل والإمام يخطب؟**
من دخل والإمام يخطب لم يجلس حتى يصلي ركعتين يوجز فيهما

14. **ما حكم الكلام والإمام يخطب؟**
لا يجوز الكلام والإمام يخطب إلا للإمام أو لمن يكلمه لمصلحة

15. **ما حكم الكلام من قبل الخطبة وبعدها؟**
يجوز قبل الخطبة وبعدها

****



فصل

صلاة العيدين

239. **ما حكم صلاة العيدين؟**

هي فرض كفاية

240. **ماذا يفعل الإمام إذا ترك أهل بلد صلاة العيدين؟**

إذا تركها أهل بلد قاتلهم الإمام

241. **ما وقت صلاة العيدين؟**

كصلاة الضحى وآخره الزوال

242. **إذا لم يعلم بالعيد إلا بعد الزوال ماذا يفعلون؟**

فإن لم يعلم بالعيد إلا بعده: صلوا من الغد

243. **أين تسن إقامتها؟**

تسن في صحراء

244. **ما السنة في صلاة الضحى من حيث تقديم الصلاة أو تأخيرها؟**

يسن تقديمها

a. **وصلاة الفطر؟**

عكس الأضحى

245. **ما السنن في الأكل قبيل صلاة الأضحى والفطر؟**

يسن أكله قبل صلاة عيد الفطر وعكسه في الأضحى لمضح

246. ما حكم صلاة العيدين في الجامع؟

تكره بلا عذر

247. ما السنن في التبكير والتأخر للمأموم؟

يسن تبكير مأموم إليها ماشيا بعد الصبح

a. والإمام؟

يسن تأخير إمام إلى وقت الصلاة

248. ما السنة في هيئة الذهاب إلى صلاة العيد؟

يسن أن يكون على أحسن هيئة إلا المعتكف ففي ثياب اعتكافه

249. ما شرط صحة صلاة العيدين؟

من شرطها استيطان وعدد الجمعة

250. هل يشترط إذن الإمام؟

لا يشترط إذن الإمام

251. ما السنة في اختيار طريق الرجوع ؟

يسن أن يرجع من طريق آخر

252. ما كيفية صلاة العيدين؟

يصليها ركعتين قبل الخطبة يكبر في الأولى بعد الاحرام والاستفتاح وقبل التعوذ والقراءة ستا وفي الثانية قبل القراءة خمسا يرفع يديه مع كل تكبيرة ويقول بين كل تكبيرتين: **"الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليما"**

وإن أحب قال غير ذلك ثم يقرأ جهرا في الأولى بعد الفاتحة بسبح وبالغاشية في الثانية

253. ماذا يفعل الامام بعد السلام من صلاة العيدين؟

فإذا سلم خطب خطبتين كخطبتي الجمعة يستفتح الأولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع يحثهم في الفطر على الصدقة ويبين لهم ما يخرجون ويرغبهم في الأضحى في الأضحية ويبين لهم حكمها

254. ما حكم التكبيرات الزوائد في صلاة العيدين؟

سنة

255. ما حكم الذكر بين التكبيرات الزوائد في صلاة العيدين؟

سنة

256. ما حكم الخطبتان في صلاة العيدين

سنة

257. ما حكم التنفل قبل صلاة العيدين وبعدها في موضعها؟

يكره

258. من فاتته أو بعضها ماذا يسن له؟

يسن له قضاؤها على صفتها

259. ما حكم التكبير المطلق في ليلتي العيدين؟

يسن التكبير المطلق في ليلتي العيدين وفطر آكد

260. ما حكم التكبير في كل عشر ذي الحجة؟

يسن

261. متى يكون التكبير المقيد؟

يسن التكبير المقيد عقب كل فريضة في جماعة في الأضحى من صلاة الفجر يوم عرفة

262. متى يسن التكبير المطلق للمحرم؟

يسن للمحرم من صلاة الظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق

263. ماذا يفعل من نسي التكبير؟

إن نسيه قضاه ما لم يحدث أو يخرج من المسجد

264. هل يسن التكبير عقب صلاة العيد؟

لا يسن

265. ما صفة التكبير وصفته ....

الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد

****

باب صلاة الكسوف

266. ما السنة في صلاة الكسوف من حيث صلاتها جماعة؟

تسن جماعة وفرادى

267. متى تسن صلاة الكسوف؟

إذا كسف أحد النيرين أو حدثت زلزلة وطالت

268. ما كيفية صلاة الكسوف؟

يقرأ في الأولى جهرا بعد الفاتحة سورة طويلة ثم يركع طويلا ثم يرفع ويسمع ويحمد ثم يقرأ الفاتحة وسورة طويلة دون الأولى ثم يركع فيطيل وهو دون الأول ثم يرفع ثم يسجد سجدتين طويلتين ثم يصلي الثانية كالأولى لكنها دونها في كل ما يفعل ثم يتشهد ويسلم



269. **إذا تجلى الكسوف أثناء الصلاة ماذا يفعل؟**
فإن تجلى الكسوف فيها أتمها خفيفة.

270. **ما الأحوال التي لا يشرع فيها صلاة الكسوف؟**
إذا غابت الشمس كاسفة أو طلعت والقمر كاسف أو كانت آية عدا الزلزلة لم يصل.

271. **ما حكم أن يأتي المصلي صلاة الكسوف بأكثر من ركوعين في الركعة؟**
إن أتى في كل ركعة بثلاث ركوعات أو أربع أو خمسة جاز

****

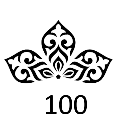
باب صلاة الاستسقاء

1. **متى تصلى؟**
إذا أجدبت الأرض وقحط المطر

2. **ما السنة في صلاة الاستسقاء من حيث صلاتها جماعة؟**
تسن جماعة وفرادى

3. **ما صفة صلاة الاستسقاء في موضعها وأحكامها؟**
صفتها في موضعها وأحكامها كعيد

4. **ماذا يفعل الإمام إذا أراد الخروج لها؟**
إذا أراد الإمام الخروج لها وعظ الناس وأمرهم بالتوبة من المعاصي والخروج من المظالم وترك التشاحن والصيام والصدقة ويعدهم يوما يخرجون فيه



5. **ما الهيئة التي يخرج عليها الإمام لصلاة الاستسقاء؟**
يتنظف ولا يتطيب ويخرج متواضعا متخشعا متذللا متضرعا

6. **من الذين يخرجون مع الإمام لصلاة الاستسقاء؟**
يخرج معه أهل الدين والصلاح والشيوخ والصبيان المميزون

7. **ما حكم خروج أهل الذمة لصلاة الاستسقاء؟**
إن خرج أهل الذمة منفردين عن المسلمين لا بيوم: لم يمنعوا

8. **ما صفة صلاة الاستسقاء؟**
يصلي بهم الإمام ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير كخطبة العيد ويكثر فيها الاستغفار وقراءة الآيات التي فيها الأمر به ويرفع يديه فيدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: **"اللهم اسقنا غيثا مغيثا..."** إلى آخره

9. **إن سقوا قبل خروجهم ماذا يفعلون؟**
إن سقوا قبل خروجهم شكروا الله وسألوه المزيد من فضله **(ولا يصلون إلا أن يكونوا تأهبوا للخروج فيصلونها شكرا لله) الروض**

10. **ماذا ينادى وقت صلاة الاستسقاء؟**
ينادى الصلاة جامعة

11. **هل يشترط إذن الإمام؟**
ليس من شرطها إذن الإمام

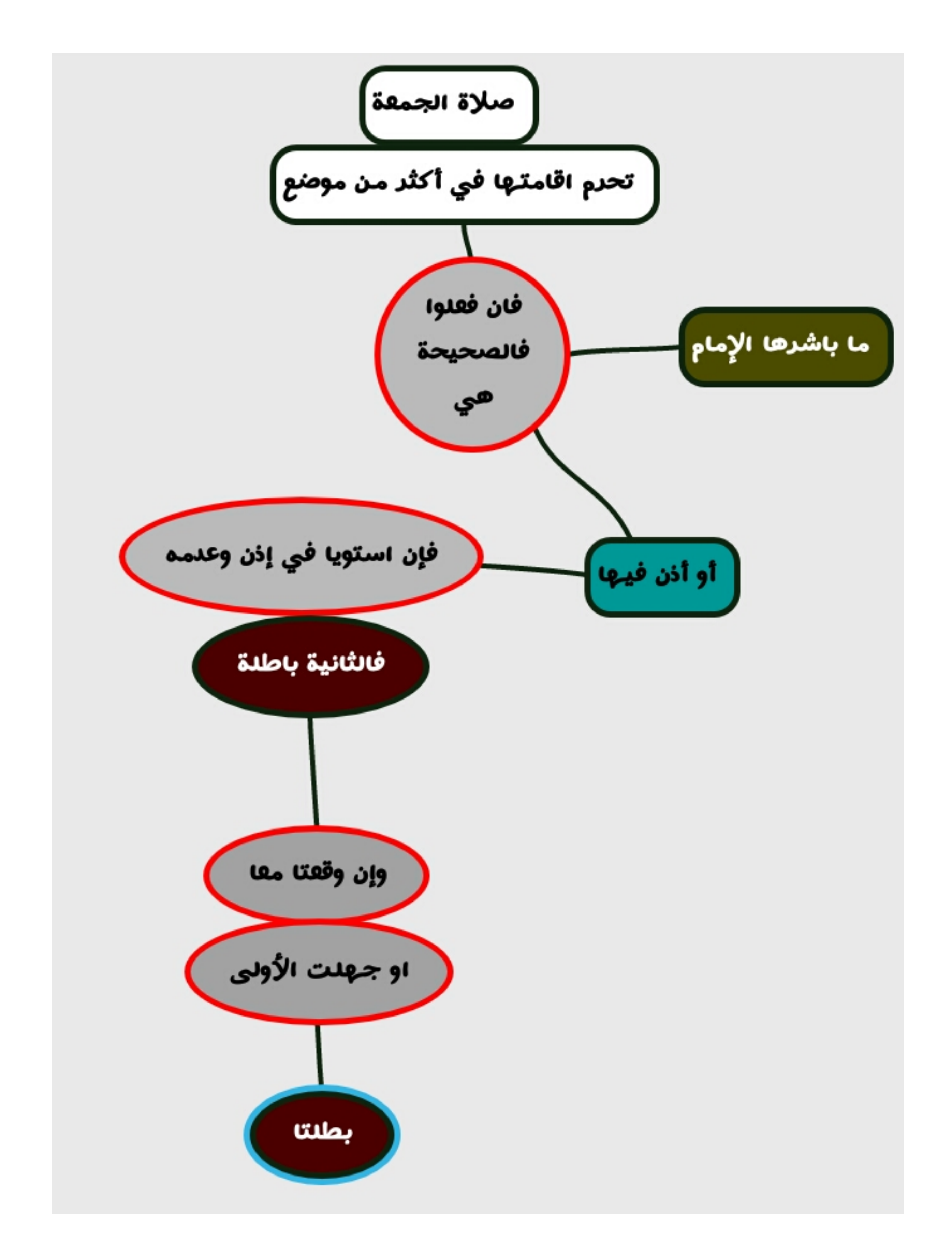
12. **ما الذي يسن في المطر؟**
يسن أن يقف في أول المطر وإخراج رحله وثيابه ليصيبها

13. **ماذا يسن أن يقول إذا زادت مياه المطر وخيف منها؟**

فإذا زادت المياه وخيف منها سن أن يقول: **"اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الظراب والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر" "ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به " الآية**

****

تم كتاب الصلاة بفضل الله


صلاة الجمعة
تحرم اقامتها في أكثر من موضع
فان فعلوا فالصحيحة هي
ما باشرها الإمام
أو أذن فيها
فإن استويا في إذن وعدمه
فالثانية باطلة
وإن وقعتا معا
او جهلت الأولى
بطلتا

أركان الصلاة

القيام

في الفرض لا النافلة

تكبيرة الإحرام

قراءة الفاتحة

الركوع

الرفع من الركوع

الاعتدال قائما

السجود

الرفع من السجود

الجلوس بين السجدتين

الطمأنينة في الكل

التشهد الأخير وجلسته

الترتيب بين الأركان

التسليم جالسا عن يمينه وشماله

التسليمتان

وهي من مفردات المذهب ويكفي في النفل وسجود التلاوة والشكر تسليمة والسنة في صلاة الجنازة تسليمة واحدة

الزيادة في الصلاة

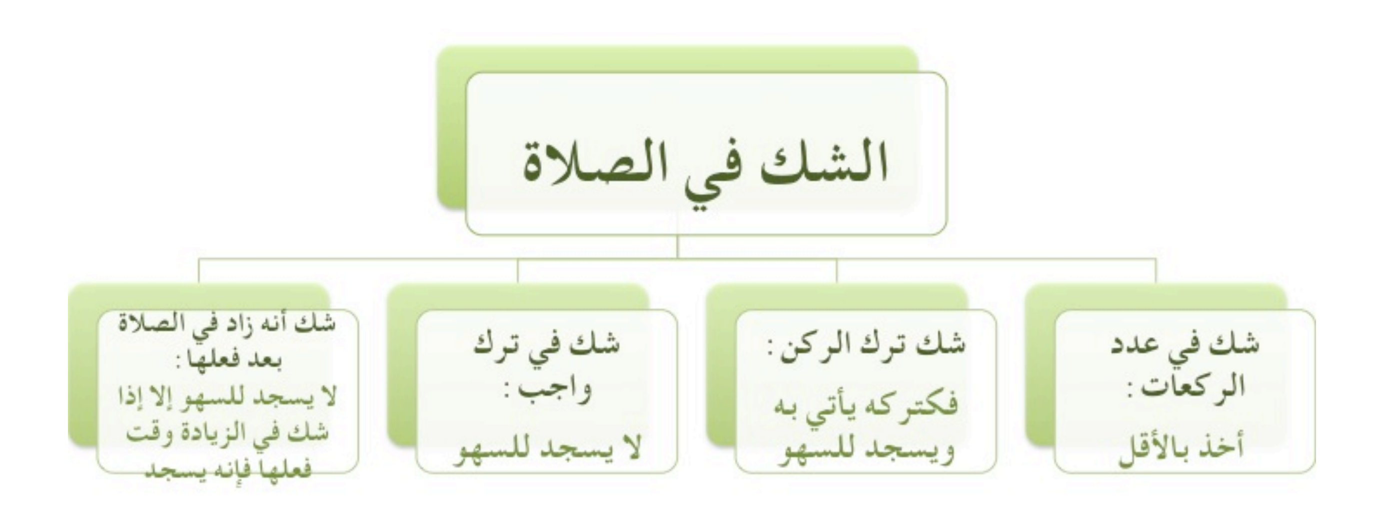
- فعلية
  - من جنس الصلاة أخطر
    - عمدا : تبطل الصلاة
    - سهوا
      - أثناء الزيادة : يقطع الزيادة وجوبا ويسجد للسهو
      - بعد الزيادة : يسجد للسهو
  - من غير جنس الصلاة
    - عمل مستكثر عادة بلا تفريق : تبطل الصلاة
    - يسير : لا تبطل الصلاة ولا يشرع له سجود
- قولية
  - من جنس الصلاة
    - زيادة التسليمة
      - عمدا : تبطل الصلاة
      - سهوا
        - إن ذكر قريبا : أتمها وسجد وجوبا
        - إن طال الفصل أو تكلم لغير مصلحتها بطلت . وإن تكلم لمصلحتها إن كان يسيرا لم تبطل، والمذهب تبطل
    - زيادة أي ذكر سوى التسليمة يكره ولا يبطلها
  - من غير جنس الصلاة أخطر
    - يبطلها مظلقا

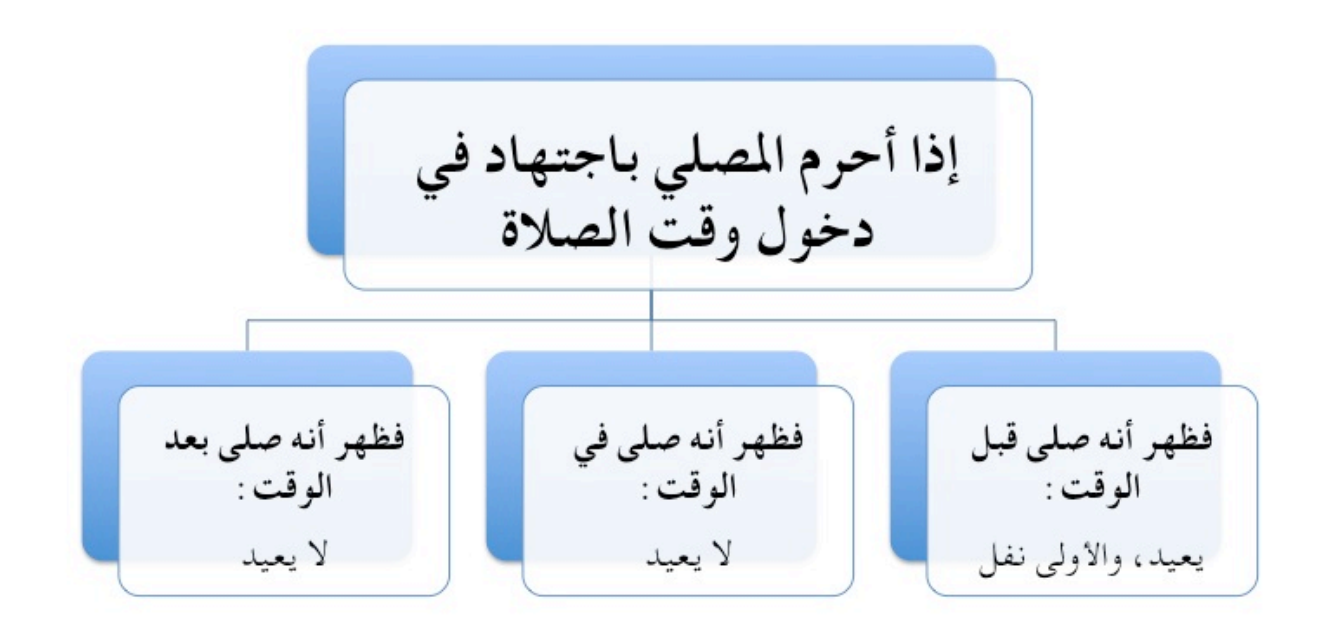
زاد المستقنع – شرح الشيخ باجابر

يبصق في الصلاة

- عن يسارة
- وفي المسجد في ثوبه




الشك في الصلاة
شك في عدد الركعات :
أخذ بالأقل
شك ترك الركن :
فكتركه يأتي به ويسجد للسهو
شك في ترك واجب :
لا يسجد للسهو
شك أنه زاد في الصلاة بعد فعلها :
لا يسجد للسهو إلا إذا شك في الزيادة وقت فعلها فإنه يسجد


إذا أحرم المصلي باجتهاد في دخول وقت الصلاة
فظهر أنه صلى قبل الوقت :
يعيد ، والأولى نفل
فظهر أنه صلى في الوقت :
لا يعيد
فظهر أنه صلى بعد الوقت :
لا يعيد



الزوال :
لحظة توقف الظل عن النقصان ، ثم يبدأ في الزيادة بعدها

إذا كانت الشمس عمودية كمناطق خط الاستواء، يكون فيء الزوال= صفرا

إذا لم تكن الشمس عمودية ، ففيء الزوال يكون له مقدار

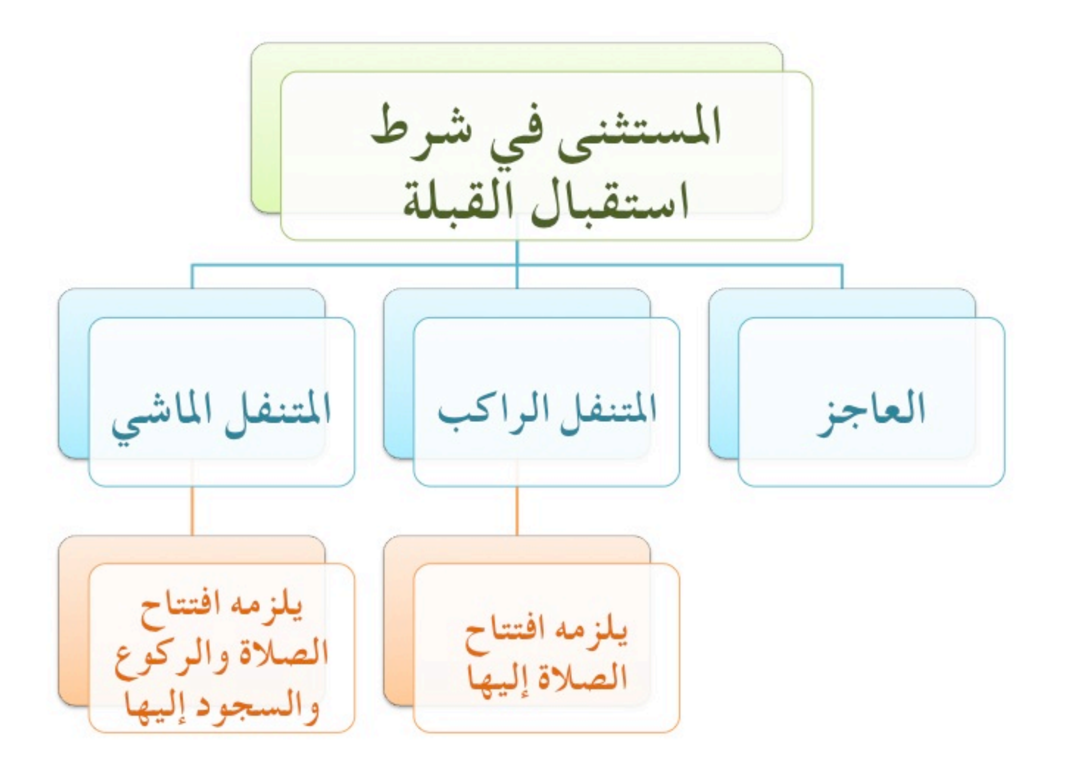
يقصر الظل مع حركة الشمس

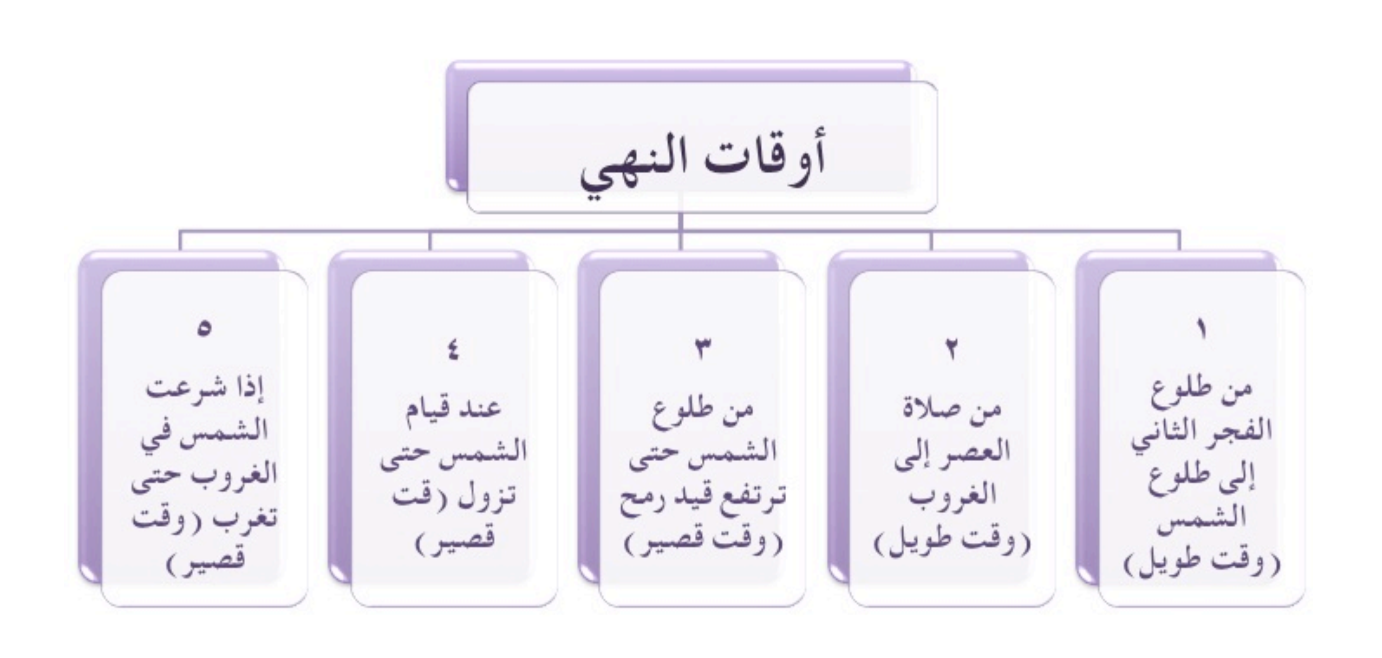
الظل في اتجاه الغرب يكون طويلا وقت شروق الشمس.

وقت صلاة الظهر : من الزوال إلى مصير ظل الشيء مثله + فيء الزوال
وقت صلاة العصر : من مصير ظل الشيء مثله + فيء الزوال إلى مصير ظل الشيء مثليه + فيء الزوال.

صور الخلل في شروط الصلاة المؤدية إلى بطلان الصلاة وإعادتها

الشرط	صورة الخلل
شرط الطهارة من الحدث	من نسي قدرته على الماء ، وتيمم أعاد
شرط الوقت	إن أحرم باجتهاد فبان قبل الوقت أعاد
شرط ستر العورة	• من انكشف بعض عورته وفحش أو صلى في ثوب محرم عليه أو نجس أعاد
شرط اجتناب النجاسة	• من رأى عليه نجاسة بعد صلاته وعلم أنها كانت فيها لكن نسيها أو جهلها أعاد
شرط استقبال القبلة	• من صلى لجهة بغير اجتهاد ولا تقليد قضى إن وجد من يقلده
شرط النية	من قطع نيته في أثناء الصلاة أو تردد بطلت إن انفرد مؤتم بلا عذر بطلت تبطل صلاة المأموم ببطلان صلاة إمامه


المستثنى في شرط استقبال القبلة
العاجز
المتنفل الراكب
المتنفل الماشي
يلزمه افتتاح الصلاة إليها
يلزمه افتتاح الصلاة والركوع والسجود إليها


أوقات النهي
١ من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس (وقت طويل)
٢ من صلاة العصر إلى الغروب (وقت طويل)
٣ من طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح (وقت قصير)
٤ عند قيام الشمس حتى تزول (وقت قصير)
٥ إذا شرعت الشمس في الغروب حتى تغرب (وقت قصير)



من رأى عليه نجاسة بعد الصلاة

إن جهل كونها في الصلاة :

لم يعد

إن علم كونها فيها لكن نسيها أو جهلها :

أعاد



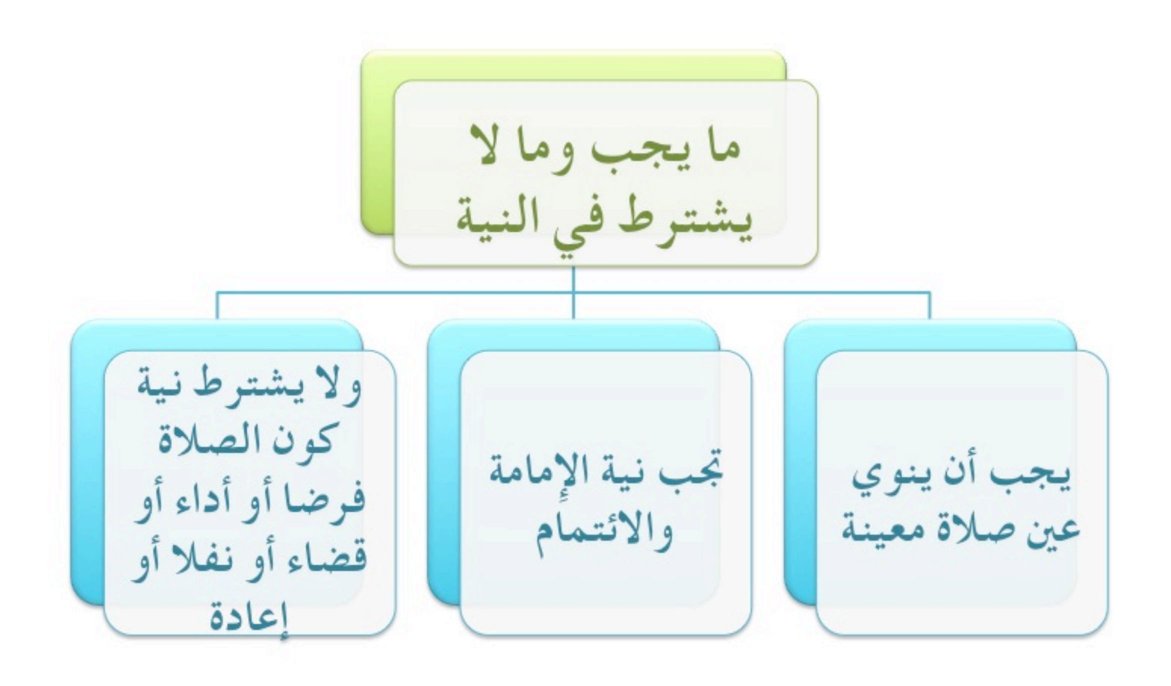
إن وجد سترة أثناء الصلاة

سترة قريبة :

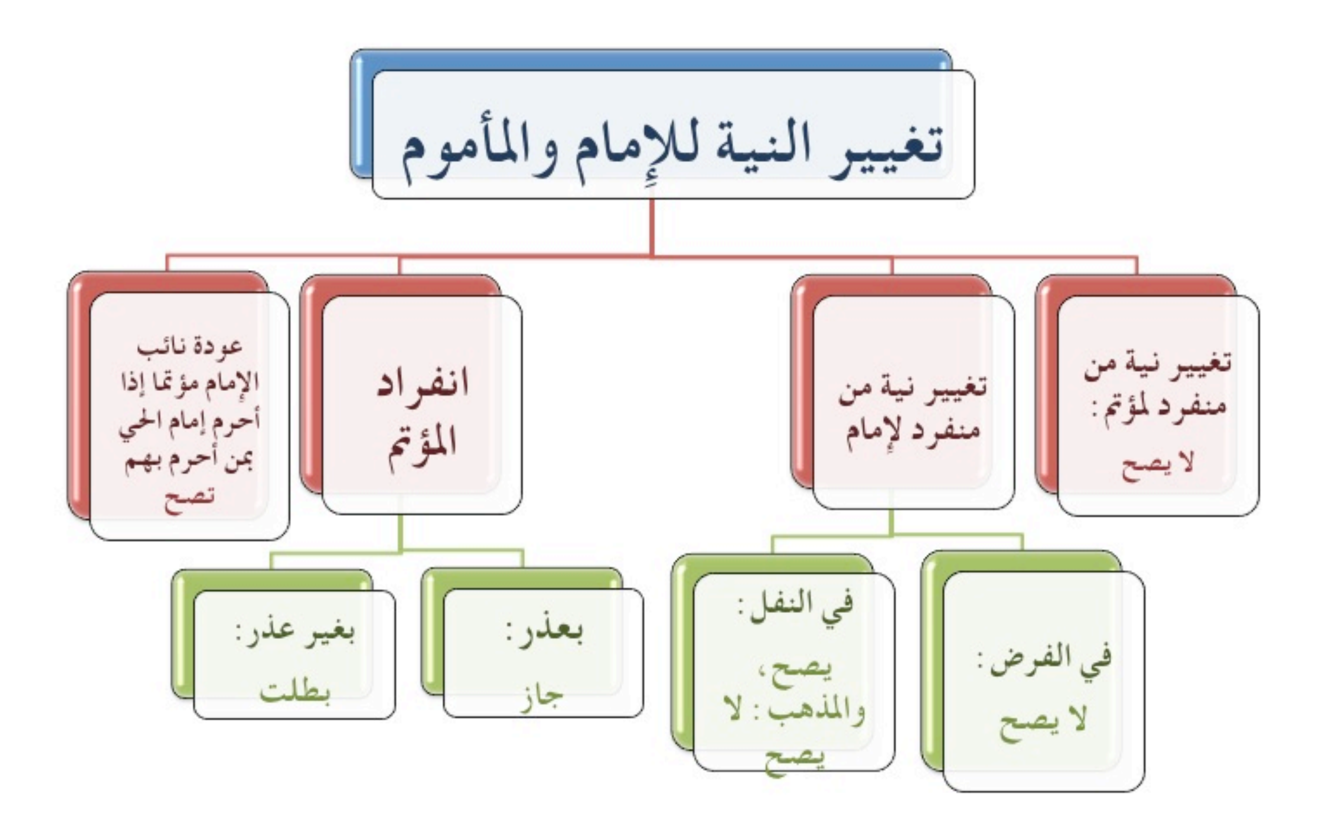
يأخذها ، ويبني الصلاة

سترة بعيدة :

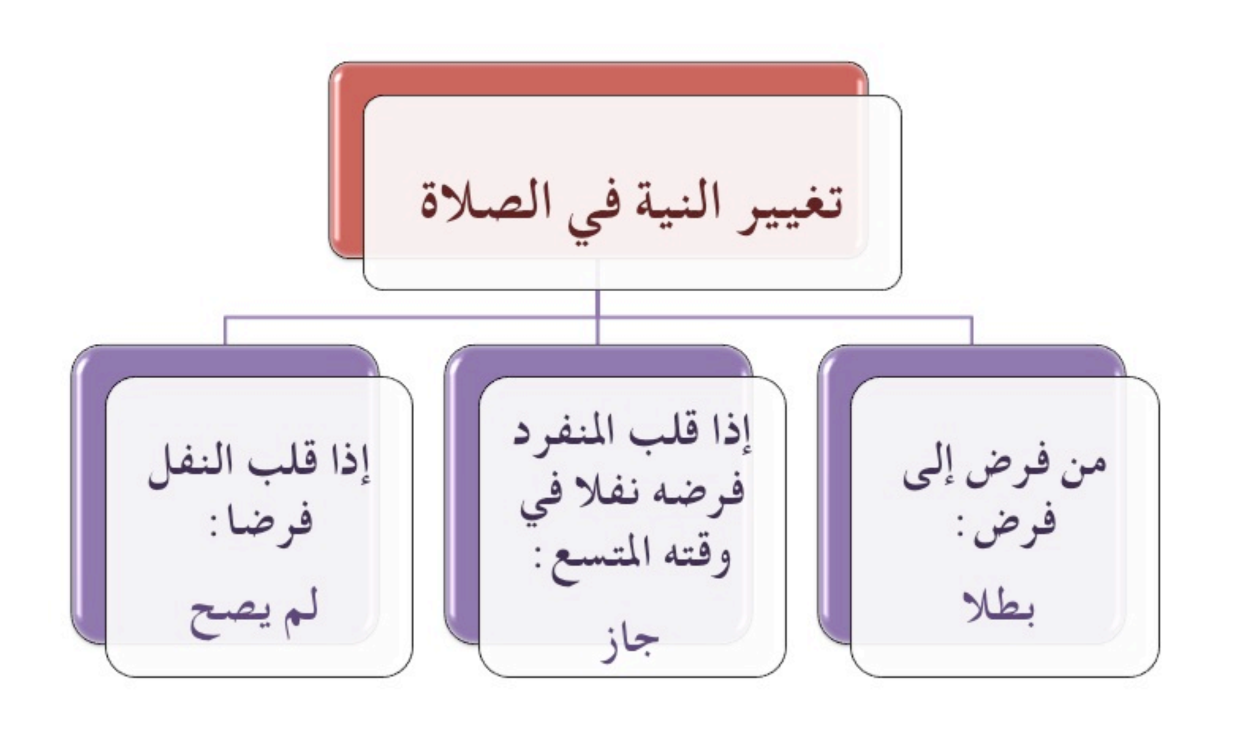
يقطع الصلاة ، ويأخذها ، ويبتدئ الصلاة



سجود السهو	
زيادة فعل من جنس الصلاة عمدا	تبطل الصلاة
زيادة فعل من جنس الصلاة سهوا	لا تبطل ، ويسجد له سجود سهو
زيادة ركعة ، فلم يعلم حتى فرغ منها	لا تبطل ، وبسجد للسهو
زيادة ركعة فعلم فيها	يجلس في الحال ويتسهد ويسجد للسهو ويسلم
قول مشروع في غير موضعه سهوا	لم تبطل ، ويشرع له سجود بلا وجوب
إذا سلم قبل أتمامها عمدا	بطلت
إذا سلم قبل إتمام الصلاة سهوا	- إذا ذكر قريبا : أتمها وسجد - إن طال الفصل : بطلت - إن تكلم مطلقا : بطلت
من ترك ركنا	- فذكره بعد شروعه في قراءة الركعة التالية : بطلت الركعة السابقة وصارت الحالية مكانها - إذا ذكره قبل شروعه في قراءة الركعة التالية : يعود وجوبا فيأتي به وبما بعده - إذا علم بعد السلام : فكترك ركعة كاملة
من نسي التشهد الأول نهض	– لزمه الرجوع ما لم ينتصب قائما ويسجد للسهو - إذا استتم قائما كره رجوعه، ويسجد للسهو – لزمه الرجوع ما إذا شرع في القراءة حرم الرجوع، فإن رجع



تغيير النية للإمام والمأموم
تغيير نية من منفرد لمؤتم : لا يصح
تغيير نية من منفرد لإمام
في الفرض : لا يصح
في النفل : يصح، والمذهب : لا يصح
انفراد المؤتم
بعذر : جاز
بغير عذر : بطلت
عودة نائب الإمام مؤتما إذا أحرم إمام الحي بمن أحرم بهم تصح



تغيير النية في الصلاة
من فرض إلى فرض : بطلا
إذا قلب المنفرد فرضه نفلا في وقته المتسع : جاز
إذا قلب النفل فرضا : لم يصح



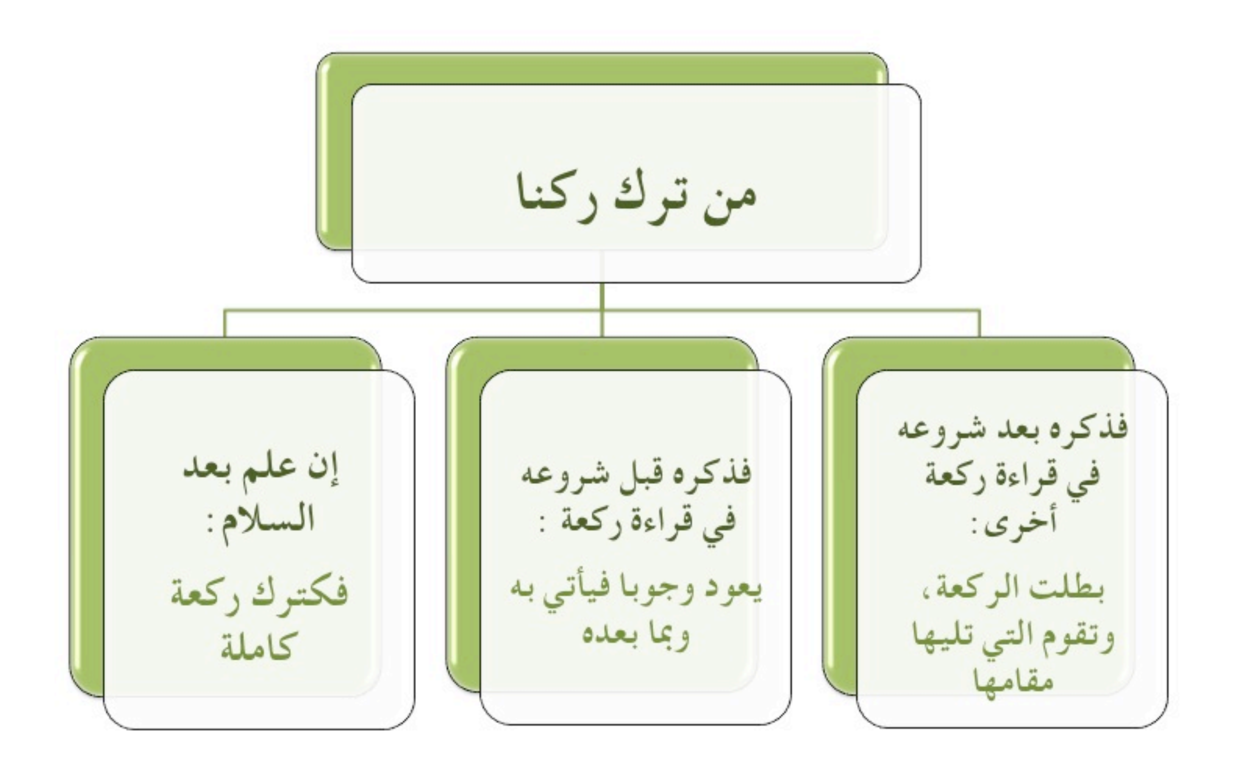

إذا ناب المصلي شيء
صفقت امرأة ببطن كفها على ظهر الأخرى
سبح رجل

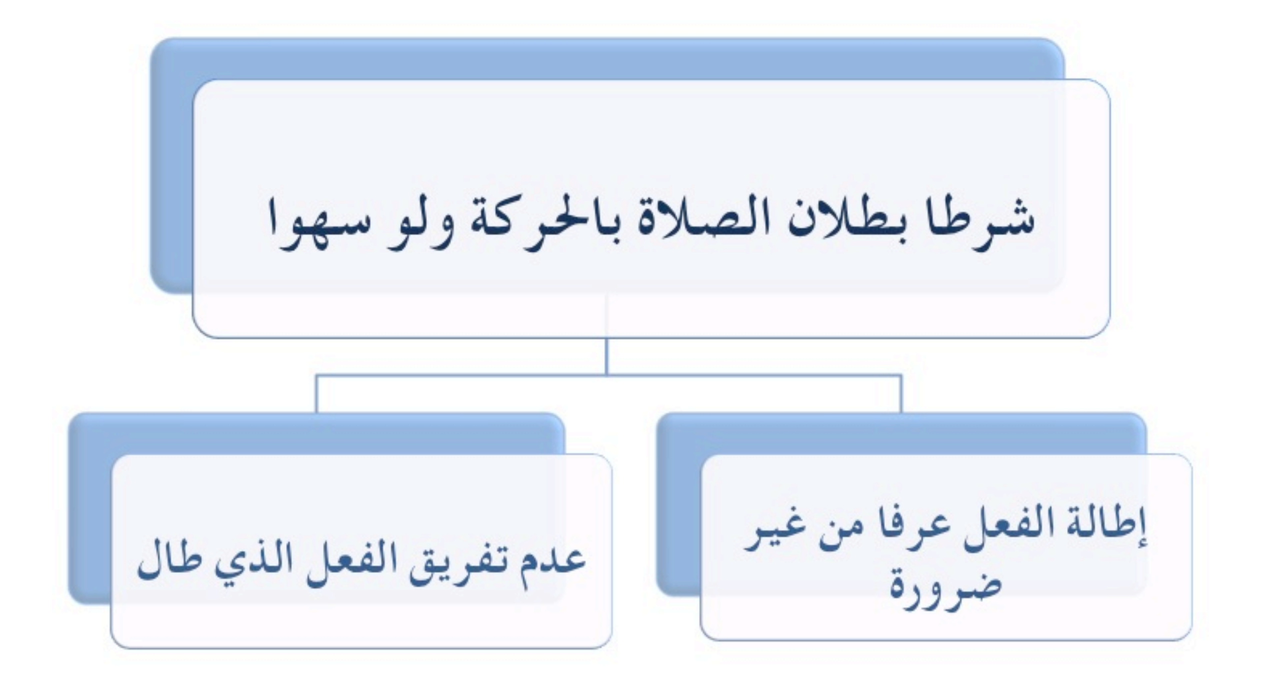

إذا سبق المأموم إمامه
سبقه إلى ركن
سبقه بركن كامل .
صورته : أن يركع أو يسجد قبل إمامه
سبقه بركنين
صورته : ركع مع إمامه ثم رفع وسجد قبل رفع إمامه
عليه أن يرفع ليأتي به . فإذا لم يفعل
عليه أن يرفع ليأتي به بعد الإمام ويتابع . فإن لم يفعل
عليه أن يرجع ليستدرك . فإن لم يفعل :
عمدا : بطلت صلاته
ناسيا أو جاهلا : لم تبطل
عامدا : بطلت صلاته
جاهلا أو ناسيا : بطلت الركعة
عامدا : بطلت صلاته
جاهلا أو ناسيا : بطلت الركعة




قواعد (وقت الصلاة)
١
تدرك الصلاة بالإحرام في وقتها
٢
لا يصلي قبل غلبة ظنه إما باجتهاد أو خبر متيقن
٣
إن أدرك مكلف من وقتها قدر التحريمة ثم زال تكليفه، ثم كلف قضى، وكذلك الحائض
٤
من صار أهلا لوجوبها قبل خروج وقتها لزمته وما يجمع إليها قبلها
٥
ويجب فورا قضاء الفوائت مرتبا، ويسقط الترتيب بنسيانه وبخشية خروج وقت اختيار الحاضرة

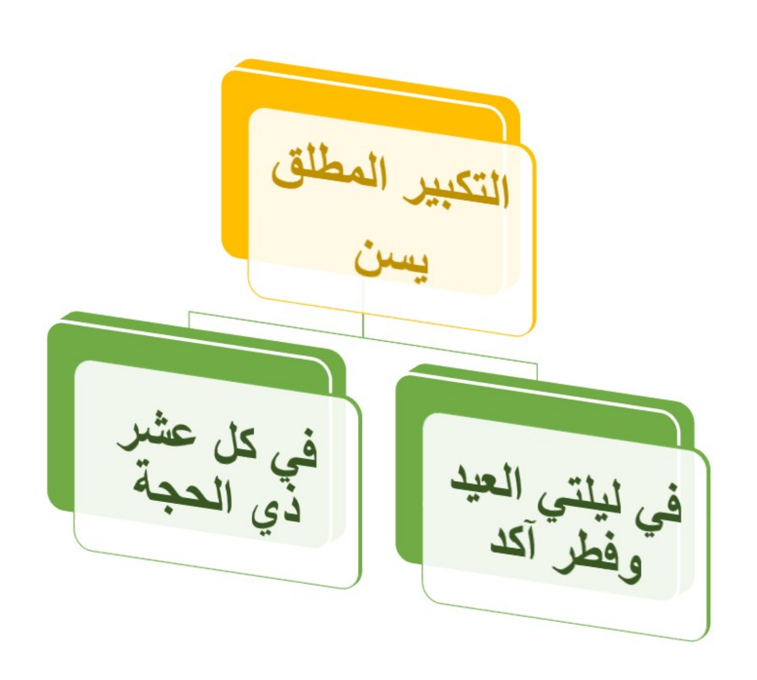

إذا زاد المصلي ركعة
فعلم حتى فرغ منها :
سجد
إن علم فيها :
سجد في الحال فتشهدإن لم يكن تشهد وسجد وسلم

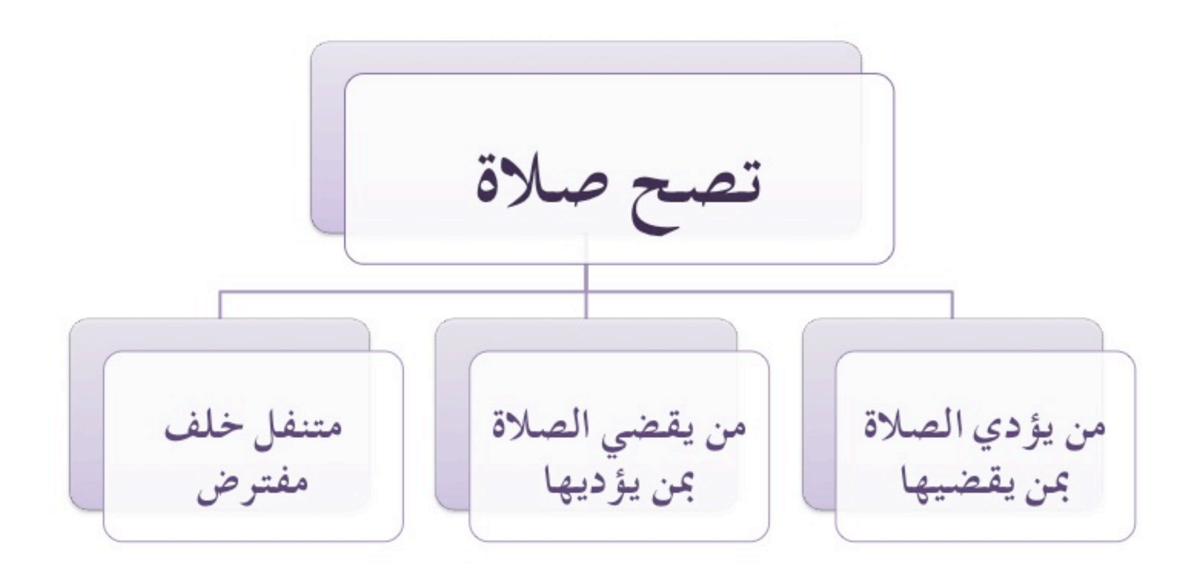

من ترك ركنا
فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة أخرى :
بطلت الركعة، وتقوم التي تليها مقامها
فذكره قبل شروعه في قراءة ركعة :
يعود وجوبا فيأتي به وبما بعده
إن علم بعد السلام :
فكترك ركعة كاملة

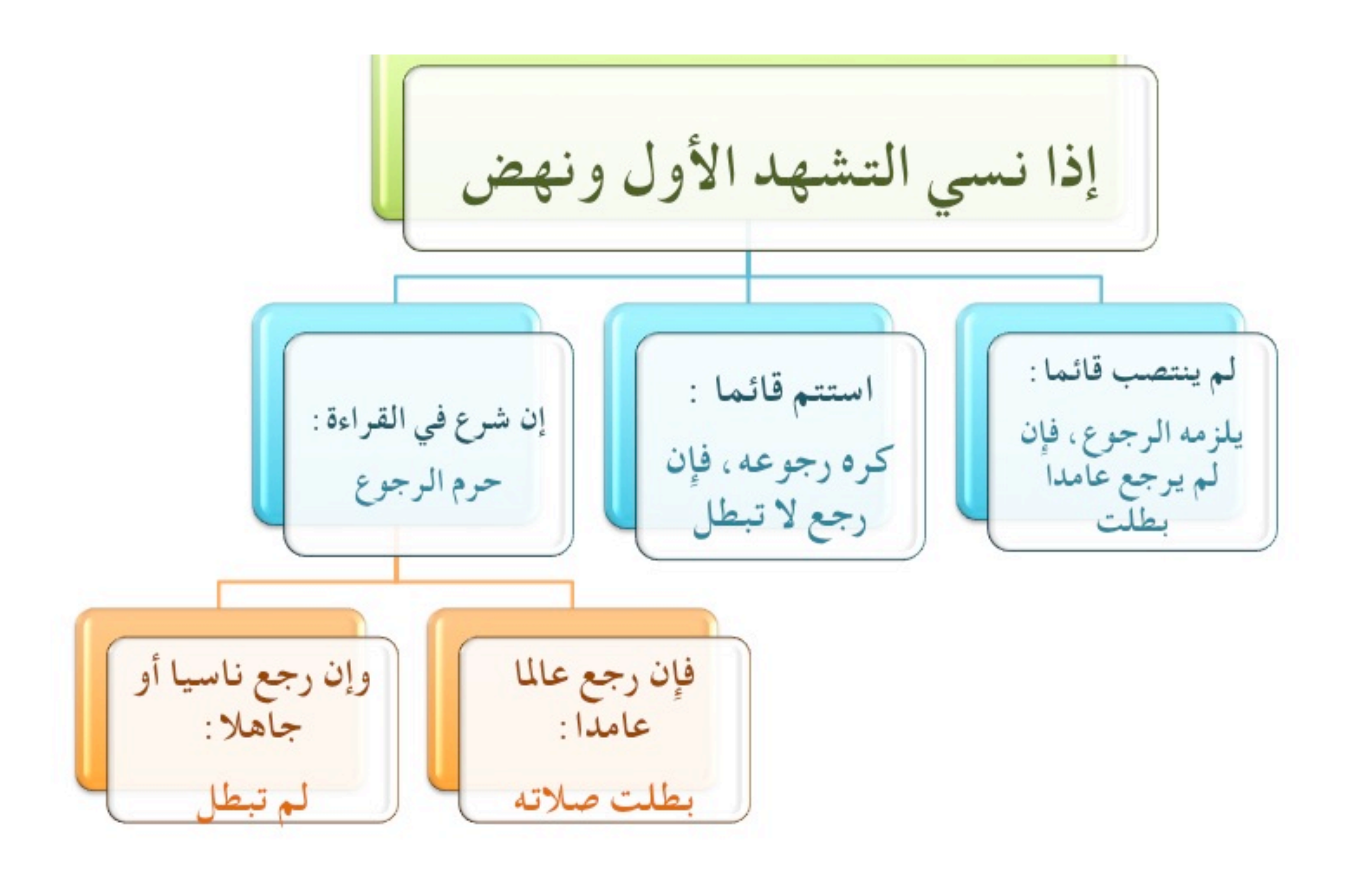

شرطا بطلان الصلاة بالحركة ولو سهوا
إطالة الفعل عرفا من غير ضرورة
عدم تفريق الفعل الذي طال



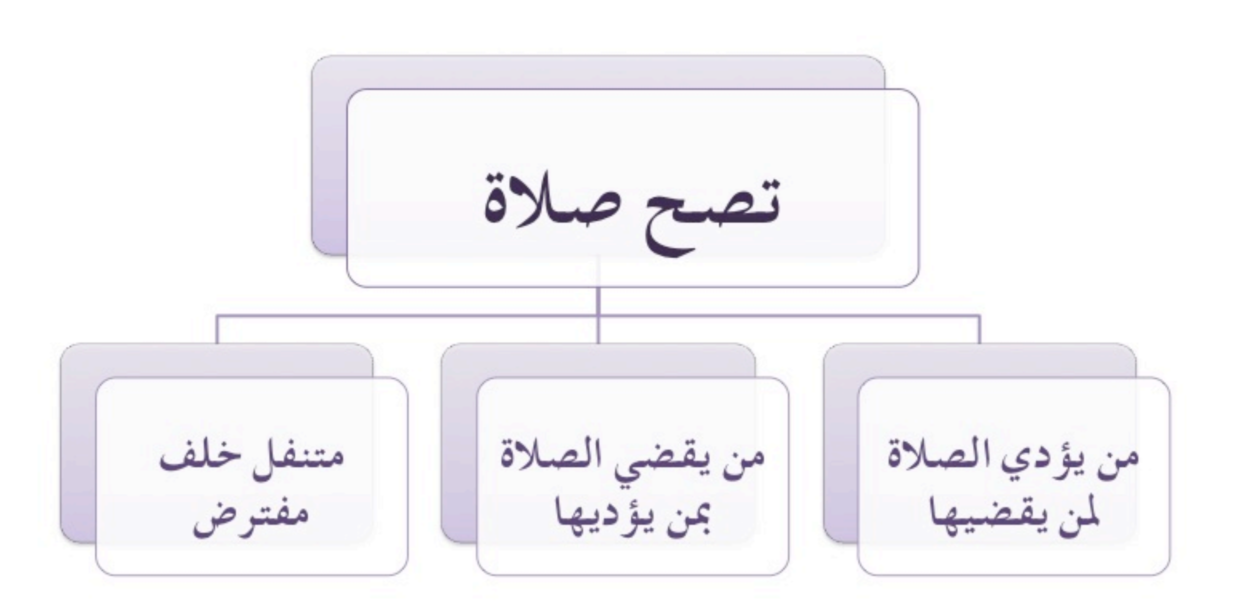

تصح صلاة هؤلاء لمثلهم
من به سلس بول لمثله
الأمي بمثله
الصبي بمثله
المرأة بمثلها


التكبير المطلق يسن
في ليلتي العيد وفطر آكد
في كل عشر ذي الحجة


تصح صلاة
من يؤدي الصلاة بمن يقضيها
من يقضي الصلاة بمن يؤديها
متنفل خلف مفترض


إذا نسي التشهد الأول ونهض
لم ينتصب قائما :
يلزمه الرجوع ، فإن لم يرجع عامدا بطلت
استتم قائما :
كره رجوعه ، فإن رجع لا تبطل
إن شرع في القراءة :
حرم الرجوع
فإن رجع عالما عامدا :
بطلت صلاته
وإن رجع ناسيا أو جاهلا :
لم تبطل

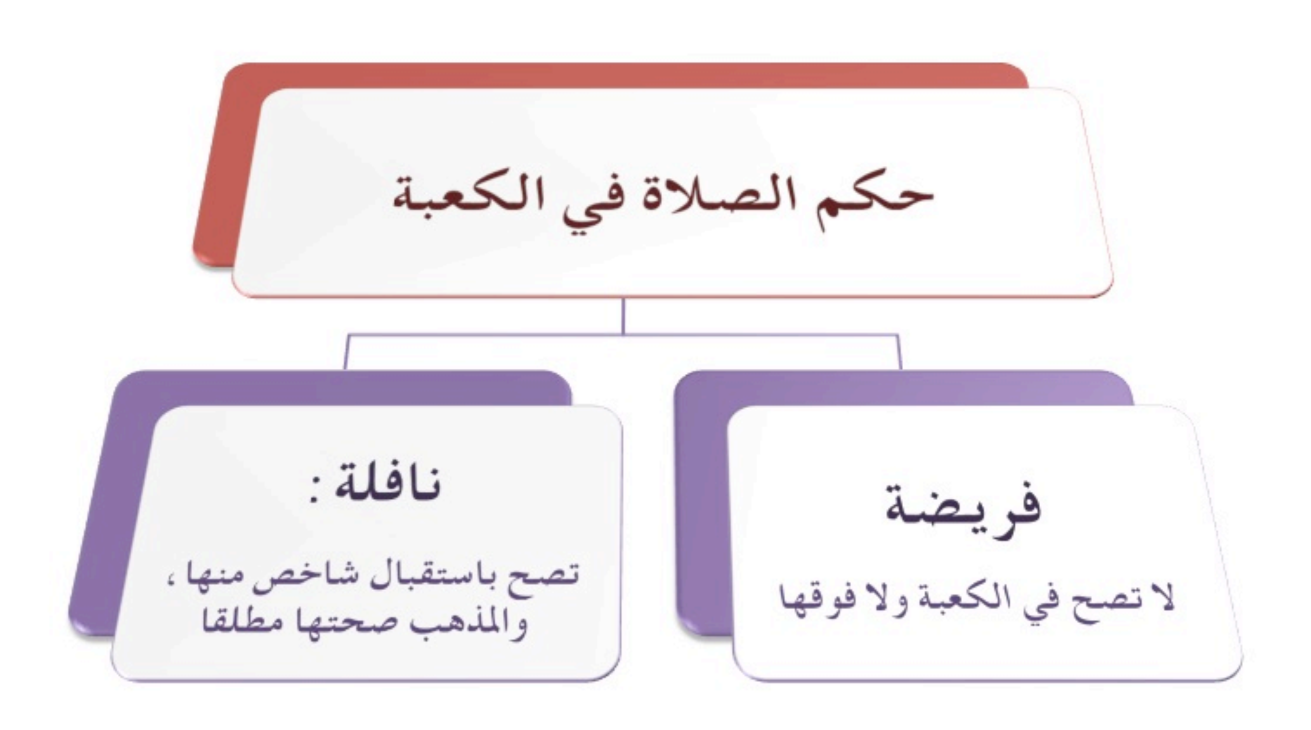



تصح صلاة
من يؤدي الصلاة لمن يقضيها
من يقضي الصلاة بمن يؤديها
متنفل خلف مفترض

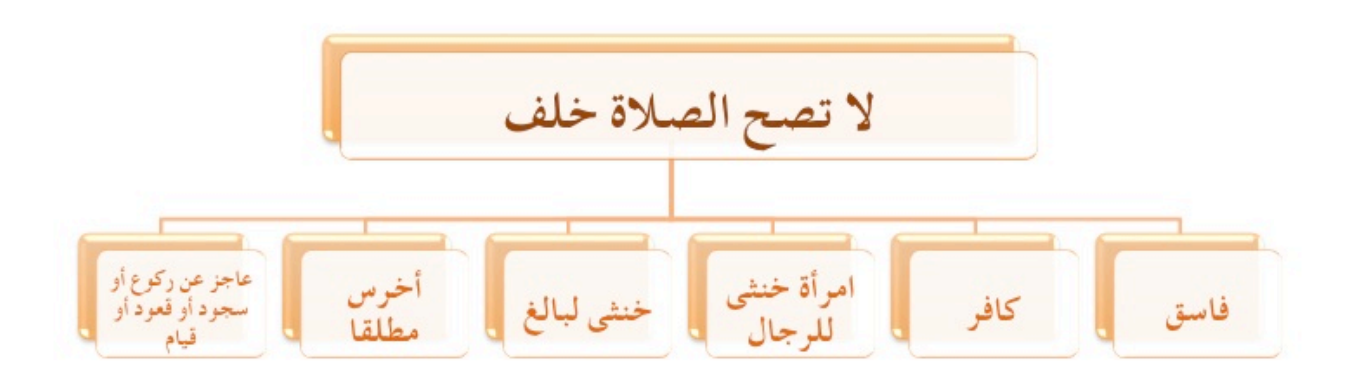

مبطلات الصلاة
تبطل الصلاة بمرور كلب أسود بهيم فقط
من ترك شرطا لغير عذر غير النية بطلت صلاته
من تعمد ترك ركن أو واجب بطلت صلاته
من نسي ركن بطلت الركعة أو الصلاة
إن سلم قبل تمامها عمدا بطلت وللسلام سهوا قبل تمامها أحكام
متى زاد فعلا من جنس الصلاة قياما أو قعودا أو ركوعا أو سجودا عمدا بطلت
إن سبح به ثقتين فأصر ولم يجزم بصواب نفسه بطلت صلاته وصلاة من تبعه عالما لا جاهلا،و ناسيا ولا من فارقه
عمل مستكثر عادة من غير جنس الصلاة يبطلها
تبطل بكثير أكل وشرب سهوا
إن نفخ أو انتحب من غير خشية الله تعالى أو تنحنح من غير حاجة فبان حرفان بطلت
من ترك ركنا فتذكر بعد شروعه في قراءة ركعة أخرى بطلت التي تركه منها ، وإن علم بعد السلام فكترك ركعة كاملة
تبطل بترك أفضليته قبل السلام فقط ، وإن نسيه وسلم سجد إن قرب زمنه
تبطل بدعاء بأمر الدنيا
وتيمم أعاد
شرط الوقت :
إن أحرم باجتهاد فبان قبل الوقت أعاد
شرط ستر العورة :
من انكشف بعض عورته وفحش أو صلى في ثوب محرم عليه أو نجس أعاد
شرط اجتناب النجاسة :
من رأى عليه نجاسة بعد صلاته وعلم أنها كانت فيها لكن نسيها أو جهلها أعاد
شرط استقبال القبلة :
من صلى لجهة بغير اجتهاد ولا تقليد قضى إن وجد منيقلده
شرط النية :
من قطع نيته في أثناء الصلاة أو تردد بطلت
إن انفرد مؤتم بلا عذر بطلت
تبطل صلاة المأموم ببطلان صلاة إمامه



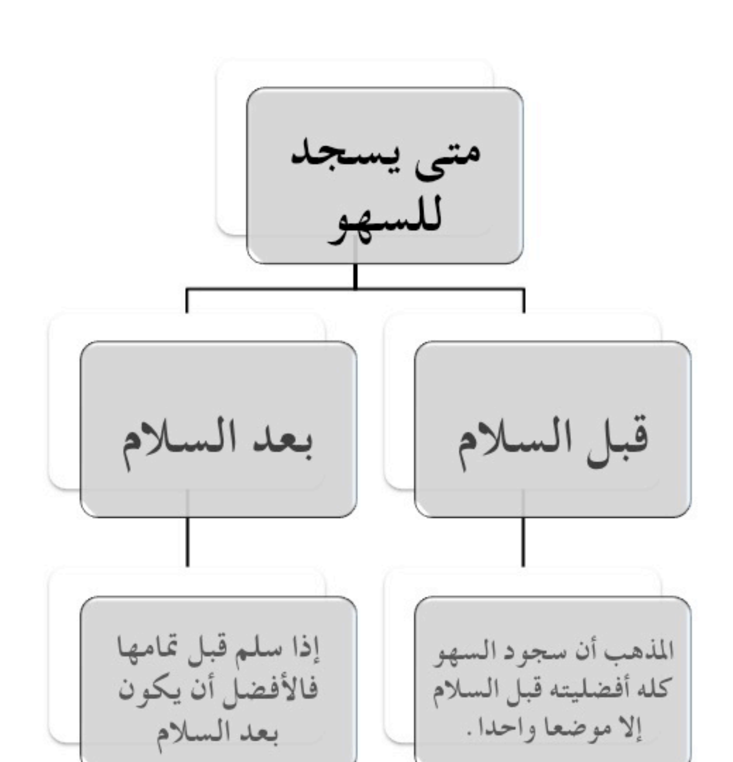

التكبير المقيد
للمحرم:
كل فريضة من صلاة الظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق
لغير المحرم:
عقب كل فريضة في جماعة في الأضحى من صلاة فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق

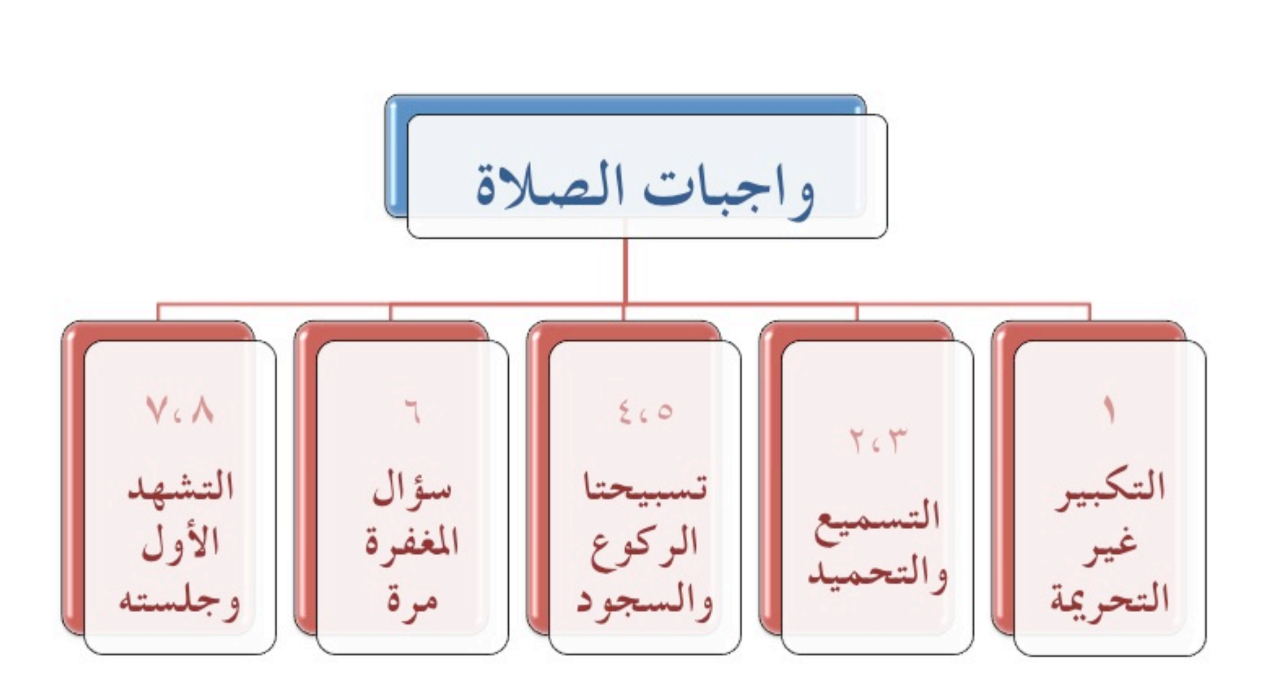

حكم الصلاة في الكعبة
نافلة :
تصح باستقبال شاخص منها ، والمذهب صحتها مطلقا
فريضة
لا تصح في الكعبة ولا فوقها


شروط صحة الجمعة
١. الوقت
٢. حضور أربعين من أهل وجوبها
٣. أن يكونوا بقربه مستوطنين وتصح فيما قارب البنيان من الصحراء
٤. تقدم خطبتين

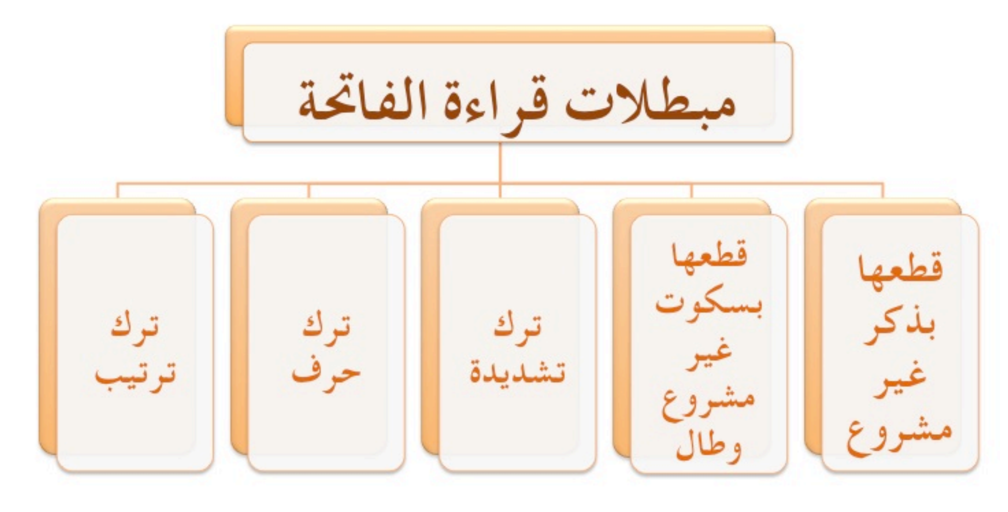

لا تصح الصلاة خلف
فاسق
كافر
امرأة خنثى للرجال
خنثى لبالغ
أخرس مطلقا
عاجز عن ركوع أو سجود أو قعود أو قيام



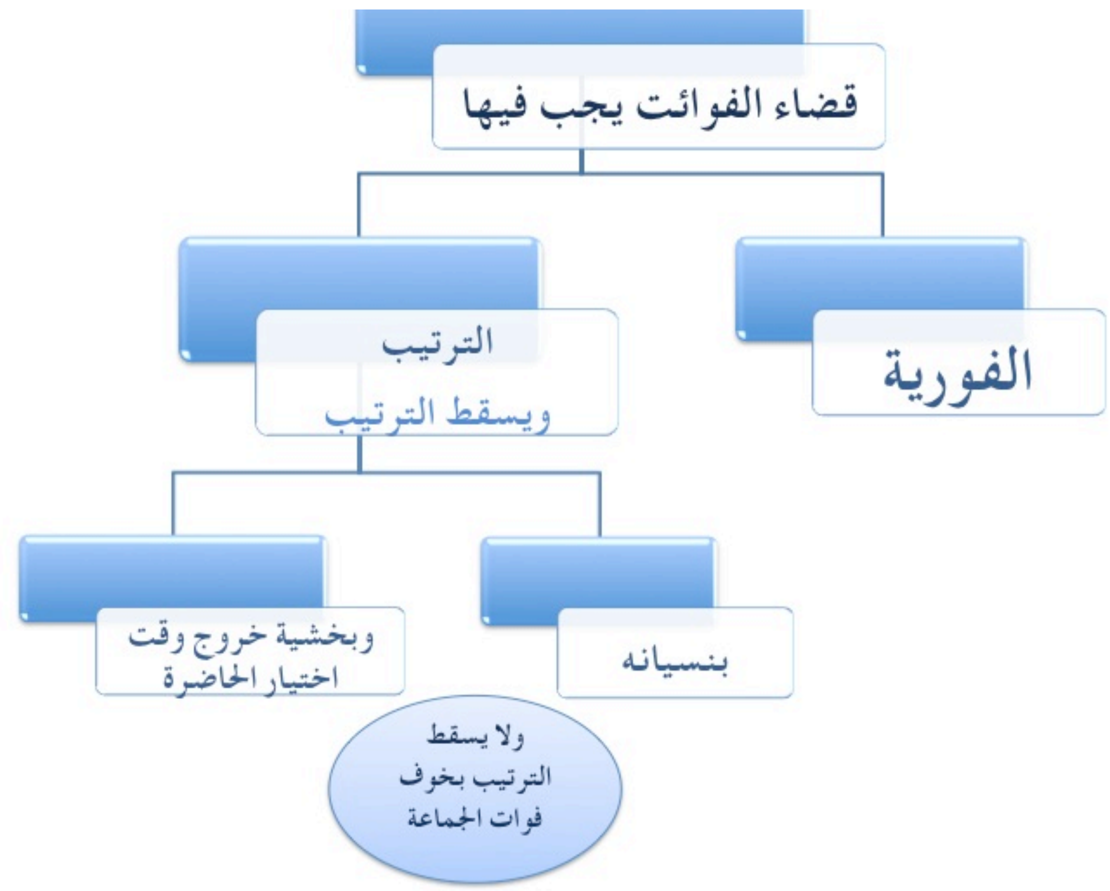

متى يسجد للسهو
قبل السلام
بعد السلام
المذهب أن سجود السهو كله أفضليته قبل السلام إلا موضعا واحدا.
إذا سلم قبل تمامها فالأفضل أن يكون بعد السلام


واجبات الصلاة
١
التكبير غير التحريمة
٢، ٣
التسميع والتحميد
٤، ٥
تسبيحتا الركوع والسجود
٦
سؤال المغفرة مرة
٧، ٨
التشهد الأول وجلسته




مبطلات قراءة الفاتحة
قطعها بذكر غير مشروع
قطعها بسكوت غير مشروع وطال
ترك تشديدة
ترك حرف
ترك ترتيب

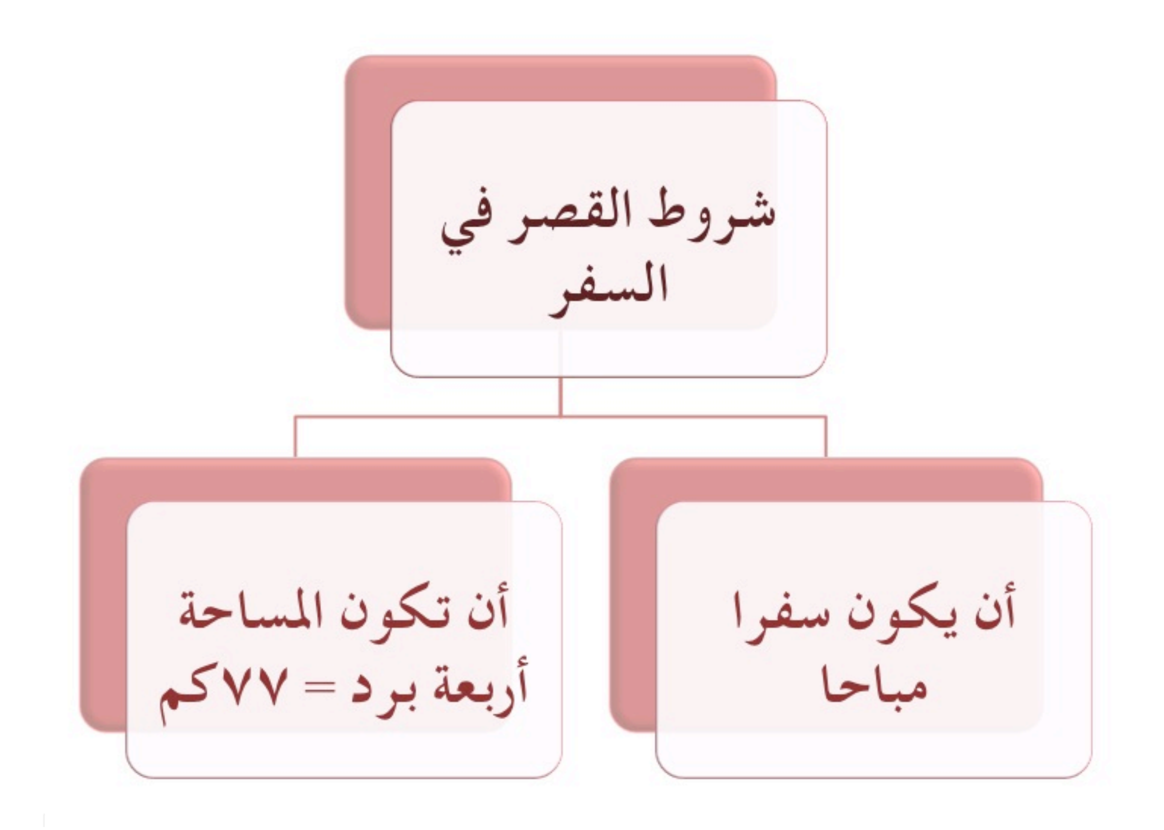



قضاء الفوائت يجب فيها
الفورية
الترتيب
ويسقط الترتيب
بنسيانه
وبخشية خروج وقت اختيار الحاضرة
ولا يسقط الترتيب بخوف فوات الجماعة

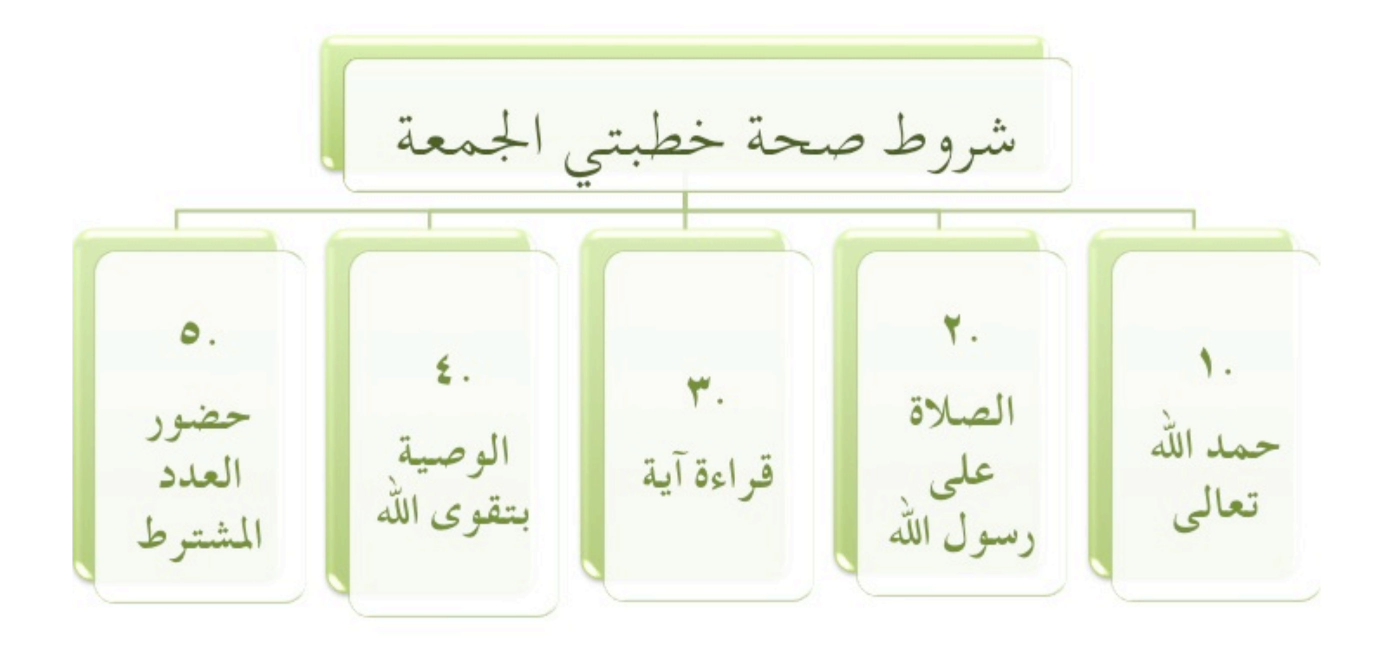


إذا سلم المصلي قبل تمام صلاته

- عمدا : بطلت
- سهوا
  - ثم ذكر قريبا : أتمها وسجد
  - إن تكلم
    - لمصلحة الصلاة
      - يسيرا : لم تبطل
      - كثيرا : بطلت
    - لغير مصلحة الصلاة : بطلت
    - والمذهب : تبطل بالكلام مطلقا
  - إن طال الفصل : بطلت



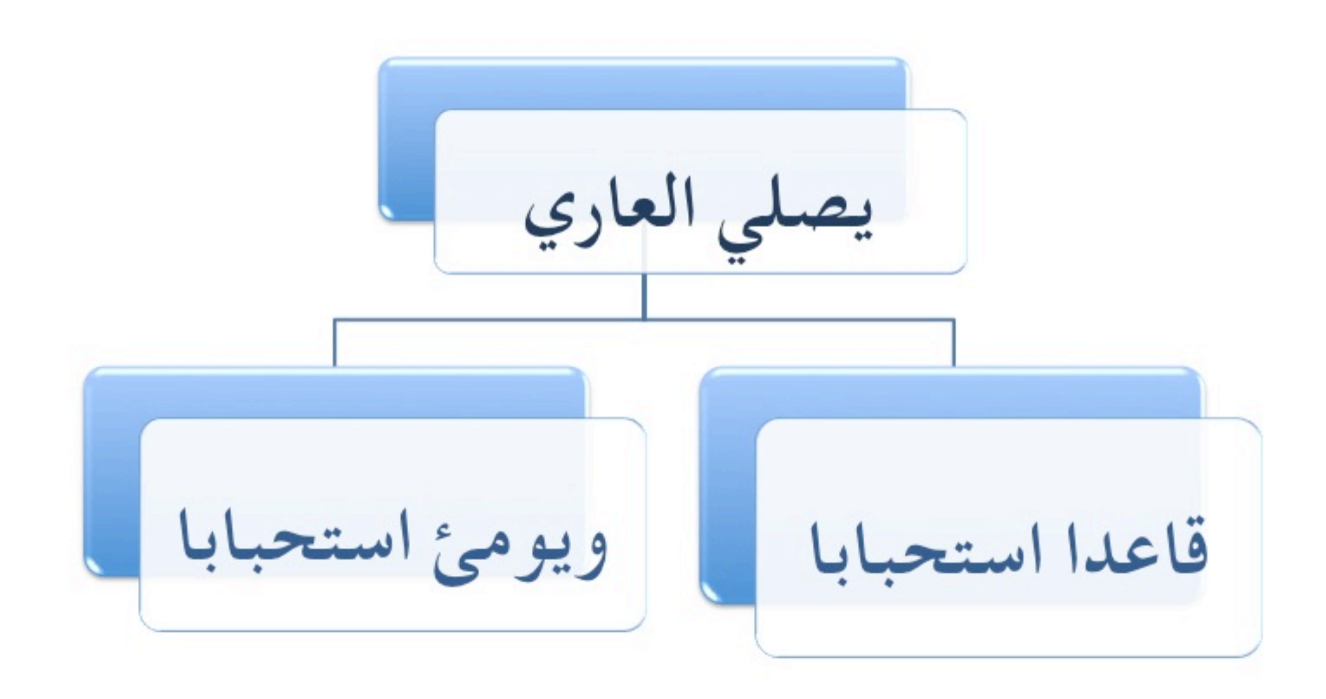
شروط القصر في السفر
أن يكون سفرا مباحا
أن تكون المساحة أربعة برد = ٧٧كم



شروط صحة خطبتي الجمعة
١. حمد الله تعالى
٢. الصلاة على رسول الله
٣. قراءة آية
٤. الوصية بتقوى الله
٥. حضور العدد المشترط




تبطل الصلاة بالكلام وما كان من جنسه كـ:
قهقهة
نفخ فبان حرفان
انتحب من غير خشية الله فبان حرفان
تنحنح من غير حاجة فبان حرفان


يصلي العاري
قاعدا استحبابا
ويومئ استحبابا

إذا زاد المصلي ركعة

فعلم حتى افرغ منها :
سجد

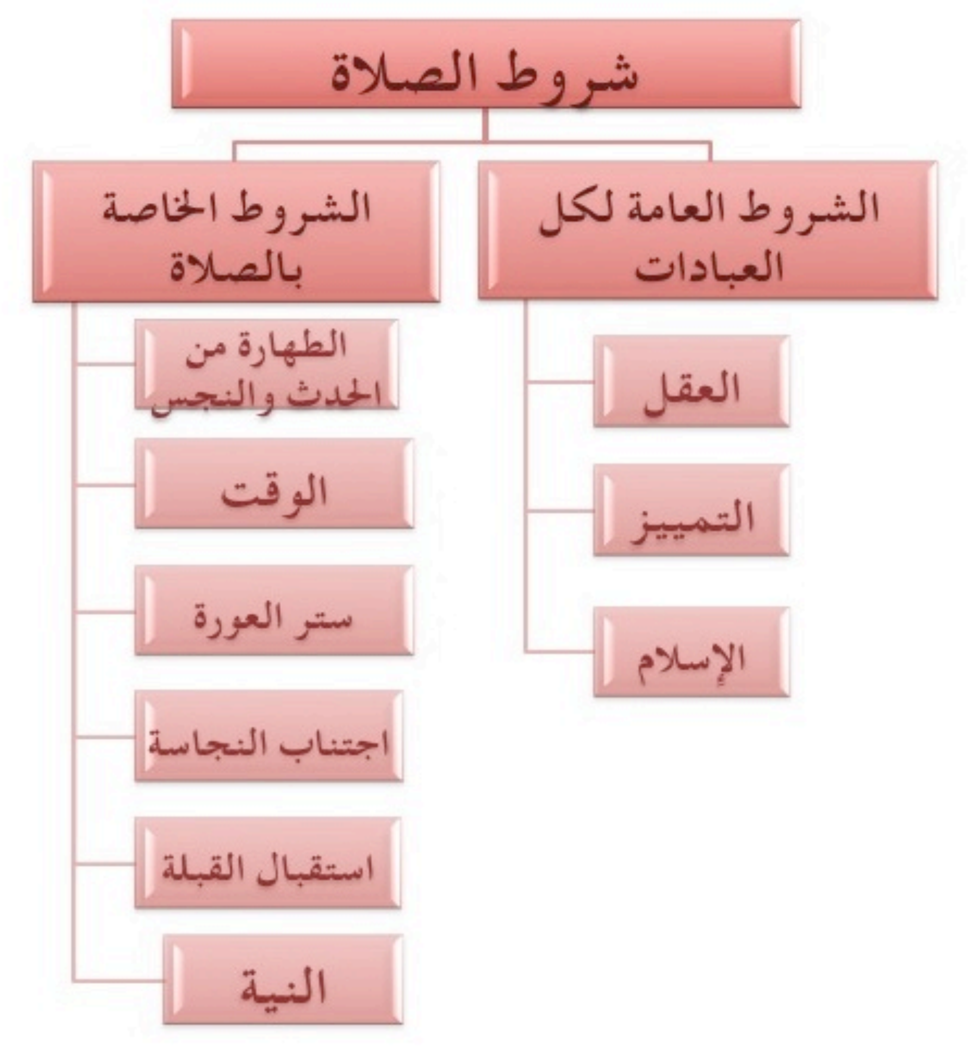
إن علم فيها :
جلس في الحال فتشهد إن لم يكن تشهد ، وسجد وسلم

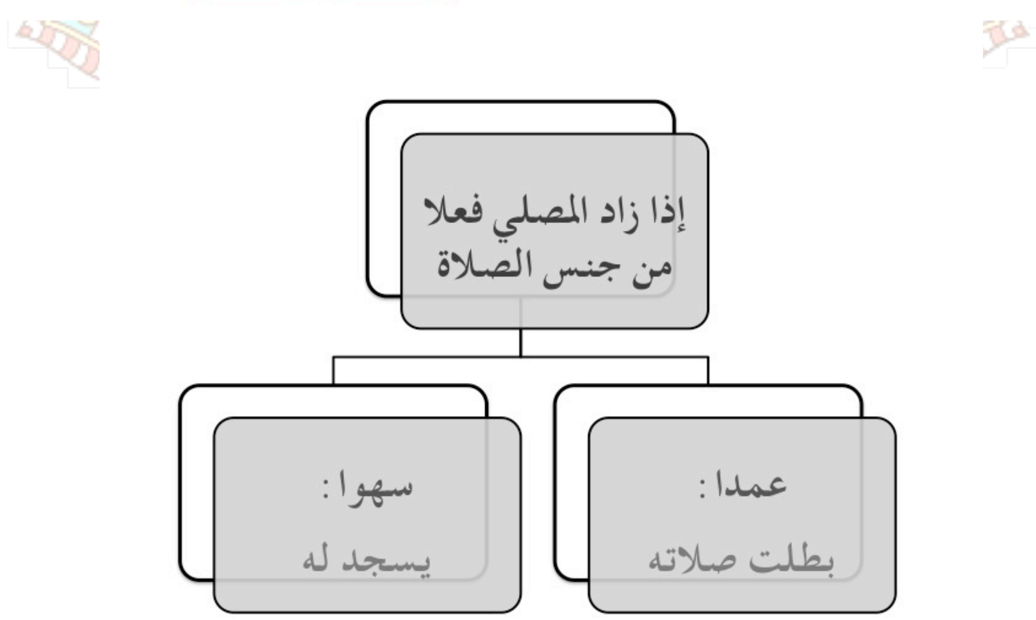
شروط جمع التقديم
إذا جمع في وقت الأولى اشترط :

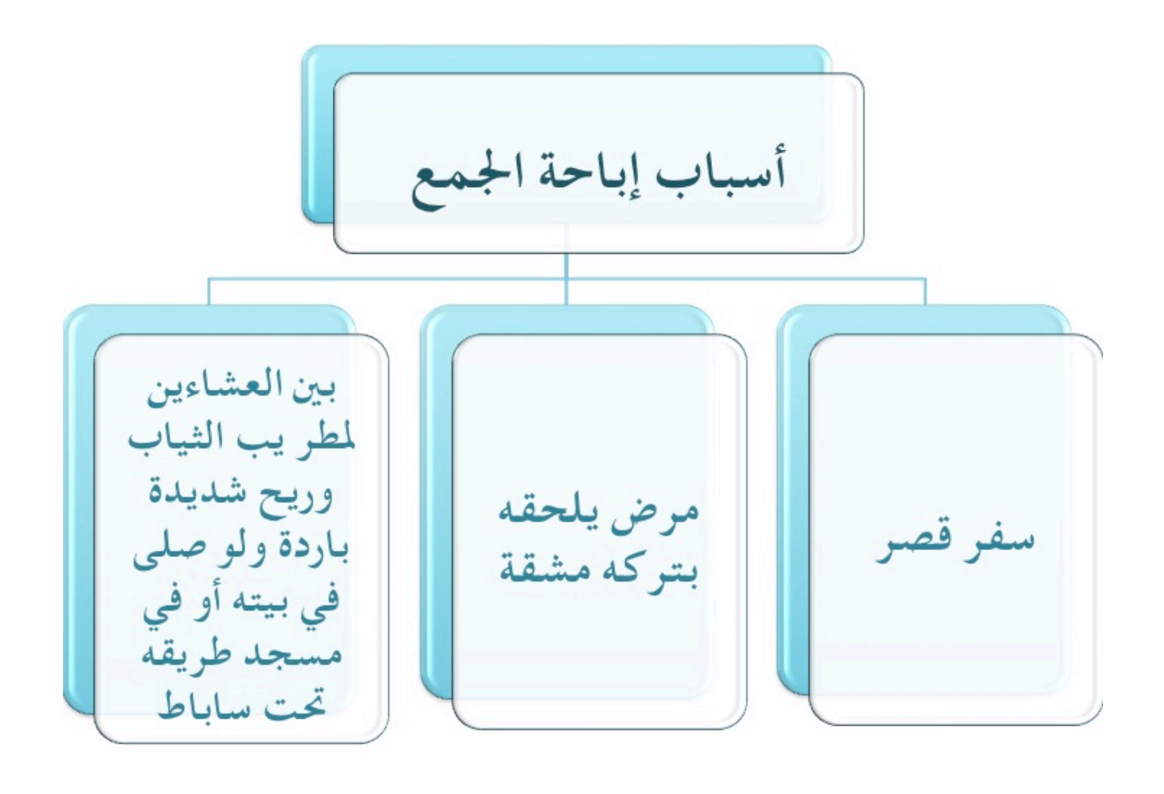
نية الجمع عند إحرامهما

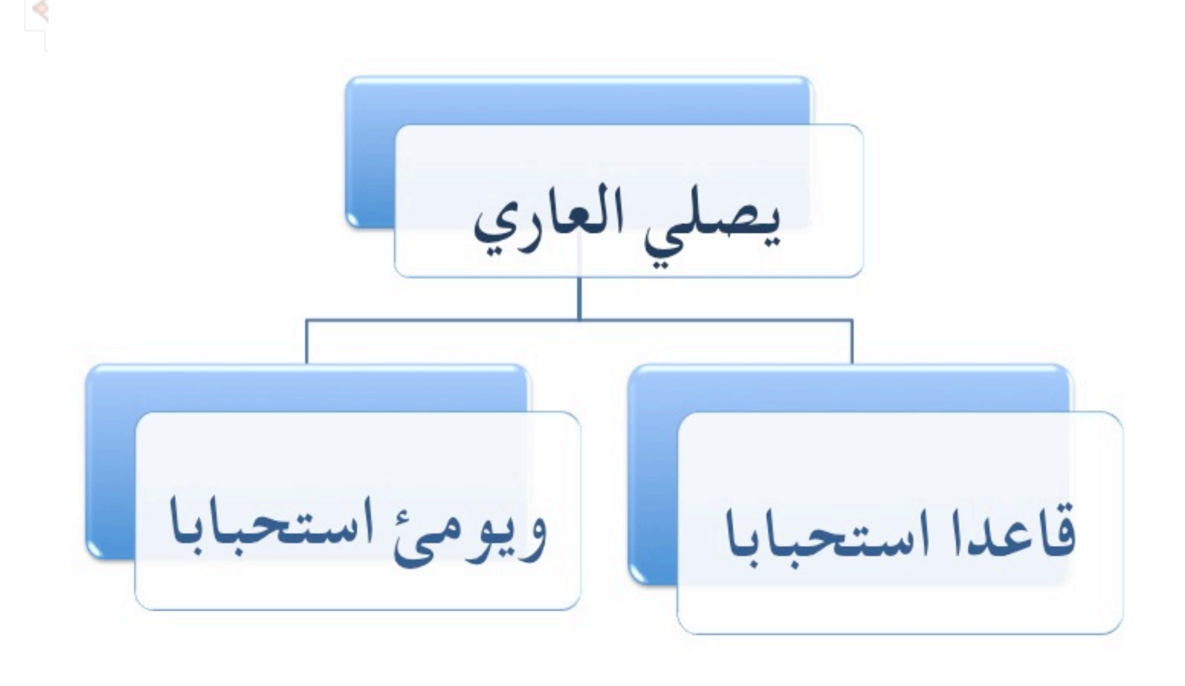
لا يفرق بينهما إلا بقدر إقامة وضوء خفيف ويبطل الجمع براتبة بينهما

أن يكون العذر موجودا عند افتتاحهما وسلام الأولى

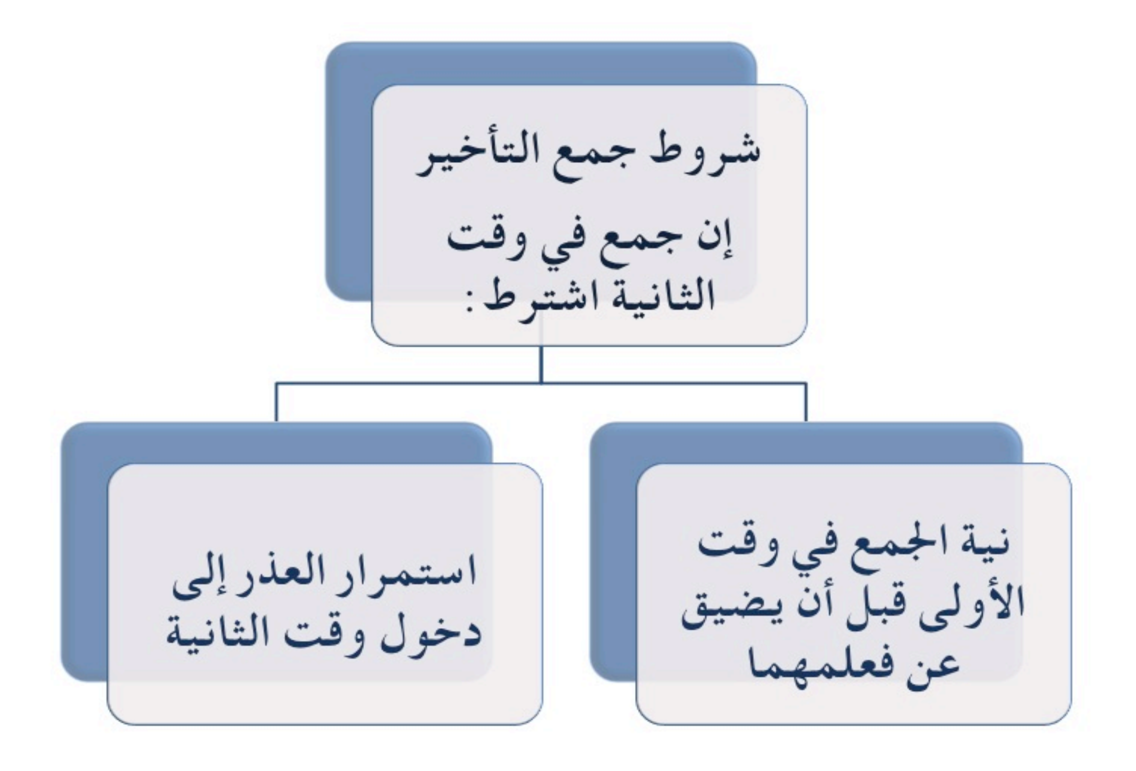

شروط الصلاة
الشروط العامة لكل العبادات
الشروط الخاصة بالصلاة
العقل
التمييز
الإسلام
الطهارة من الحدث والنجس
الوقت
ستر العورة
اجتناب النجاسة
استقبال القبلة
النية

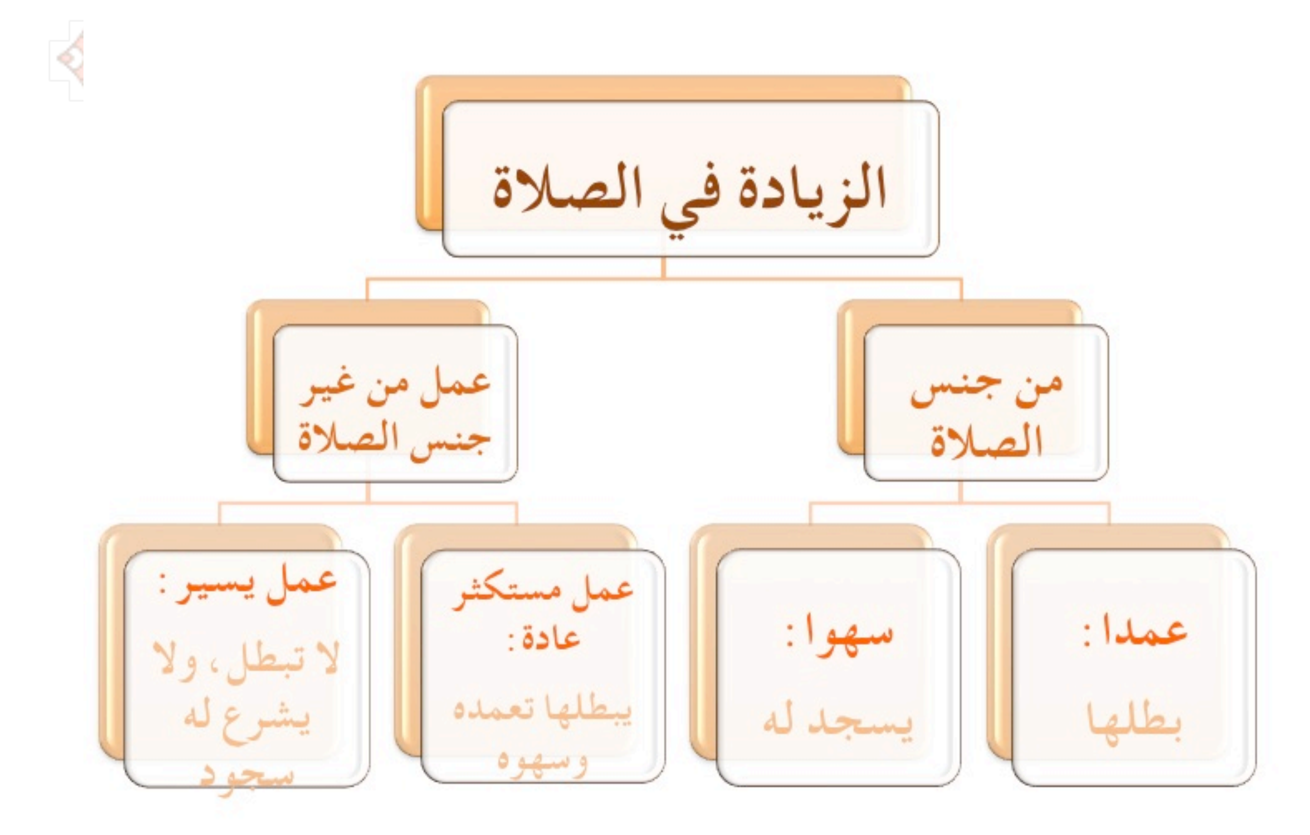

إذا زاد المصلي فعلا من جنس الصلاة
عمدا : بطلت صلاته
سهوا : يسجد له


أسباب إباحة الجمع
سفر قصر
مرض يلحقه بتركه مشقة
بين العشاءين لمطر يبب الثياب وريح شديدة باردة ولو صلى في بيته أو في مسجد طريقه تحت ساباط


يصلي العاري
قاعدا استحبابا
ويومئ استحبابا




شروط جمع التأخير
إن جمع في وقت
الثانية اشترط :
نية الجمع في وقت
الأولى قبل أن يضيق
عن فعلمهما
استمرار العذر إلى
دخول وقت الثانية


الزيادة في الصلاة
من جنس
الصلاة
عمل من غير
جنس الصلاة
عمدا :
بطلها
سهوا :
يسجد له
عمل مستكثر
عادة :
يبطلها تعمده
وسهوه
عمل يسير :
لا تبطل ، ولا
يشرع له
سجود

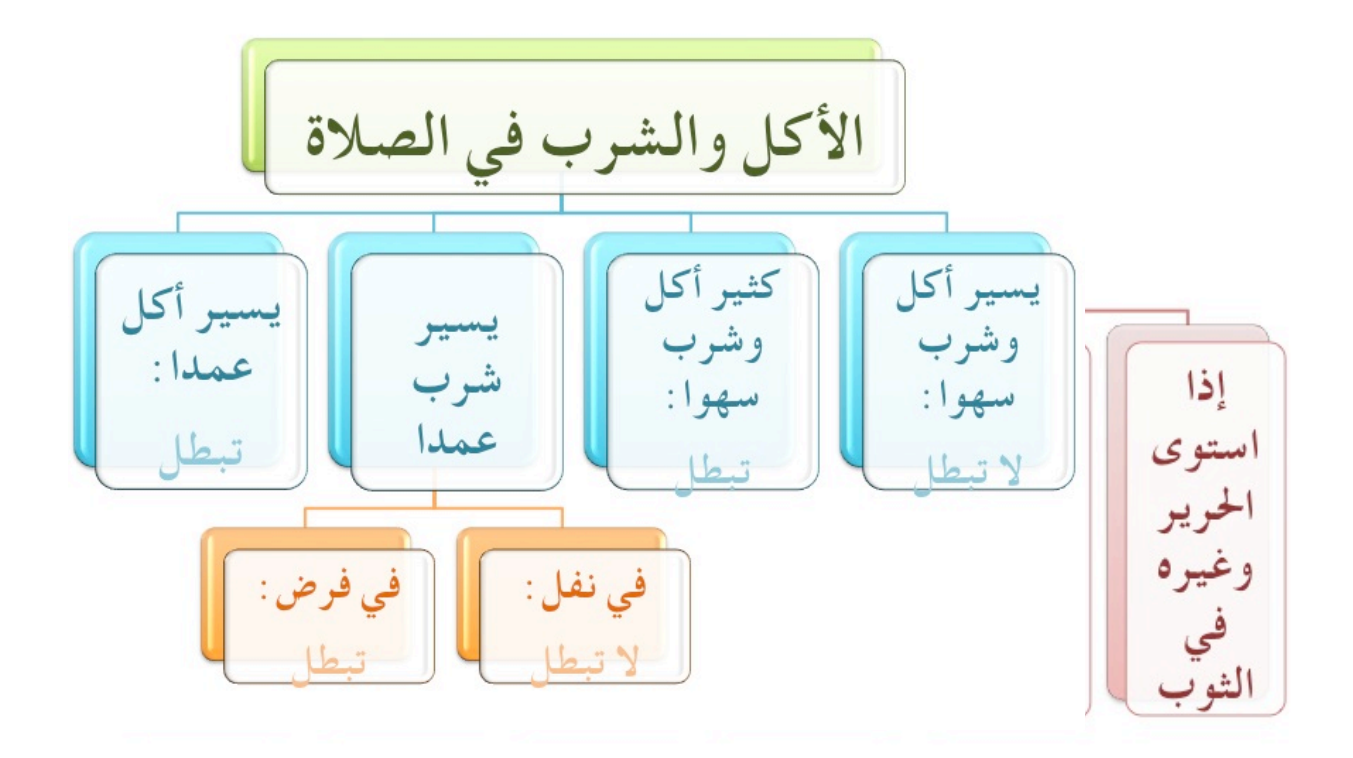
إذا سبح بالإمام ثقتان

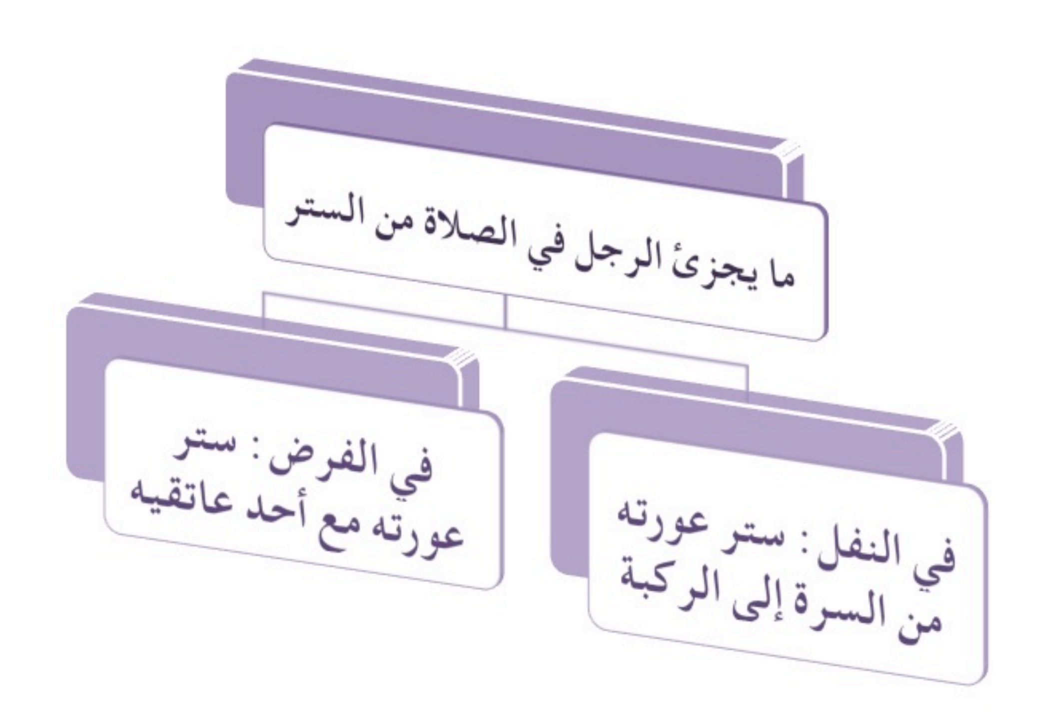
- فأصر ولم يجزم بصواب نفسه: **بطلت**
- فأصر، وجزم بصواب نفسه: **لم تبطل**

أوقات الصلاة

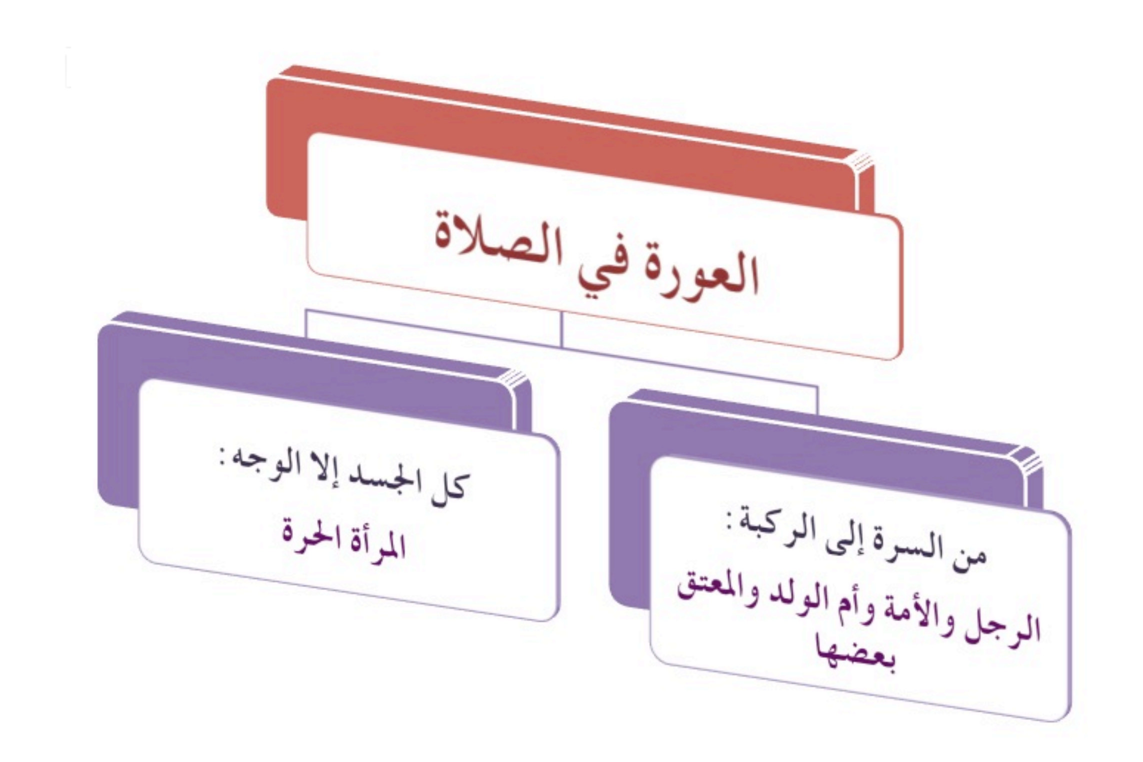
- وقت صلاة الظهر من الزوال إلى مساواة الشيء فيئه بعد فيء الزوال
- وقت صلاة العصر يلي وقت الظهر إلى مصير الفيء مثليه بعد فيء الزوال، والضرورة إلى الغروب
- وقت صلاة المغرب يلي وقت العصر إلى مغيب الحمرة
- وقت صلاة العشاء يلي وقت المغرب إلى الفجر الثاني وهو البياض المعترض، وتأخيرها إلى ثلث الليل أفضل إن سهل
- وقت صلاة الفجر يلي وقت العشاء إلى طلوع الشمس




الأكل والشرب في الصلاة
يسير أكل وشرب سهوا : لا تبطل
كثير أكل وشرب سهوا : تبطل
يسير شرب عمدا
يسير أكل عمدا : تبطل
في نفل : لا تبطل
في فرض : تبطل
إذا استوى الحرير وغيره في الثوب


ما يجزئ الرجل في الصلاة من الستر
في النفل : ستر عورته من السرة إلى الركبة
في الفرض : ستر عورته مع أحد عاتقيه

	عورة الصلاة	المستحب	المجزئ
الرجل	من السرة إلى الركبة	صلاته في ثوبين	في النفل : ستر العورة في الفرض: ستر العورة مع أحد عاتقيه
المرأة الحرة	كلها عورة إلا وجهها	صلاتها في درع وخمار وملحفة	يجزئ ستر عورتها
الأمة	من السرة إلى الركبة		
أم الولد	من السرة إلى الركبة		
المعتق بعضها	من السرة إلى الركبة		





إدراك قدر تحريمة الصلاة

إدراك تكبيرة الإحرام

إدراك تكبيرة الإحرام تعني إدراك وقت الصلاة أداء. لكن من تعمد أن يؤخر الصلاة بهذه الصورة يأثم. فوقوع الصلاة كاملة في وقتها واجب.

إدراك الجماعة

لو كبر ثم سمع الإمام، فقد أدرك الجماعة، ولا يشترط أن يدرك ركعة كاملة.

إدراك وجوب الصلاة

فمن بلغ أو طهرت امرأة أو أفاق مجنون بقدر تكبيرة الإحرام في وقتها، فقد أدرك وجوبها.

كِتَابُ الجَنَائِز

1.ما حكم عيادة المريض؟

تسن

2. ما الذي يسن عند عيادة المريض؟

تذكيره التوبة والوصية

3. إذا نزل بالمريض الموت ماذا يسن؟

إذا نزل به

١ .سن تعاهد بل حلقه بماء أو شراب

٢ .وندي شفتيه بقطنة

٣ .وتلقينه لا إله إلا الله مرة فلا يزيد على ثلاث إلا أن يتكلم بعده فيعيد تلقينه برفق

٤ .ويقرأ عنده (يس)

٥ .ويوجهه القبلة

4. إذا مات المرء ماذا يسن ؟

فإذا مات سن:

١ .تغميضه

٢ .وشد لحييه

٣ .وتليين مفاصله

٤ .وخلع ثيابه

٥ .وستره بثوب

٦ .ووضع حديدة على بطنه

٧ .ووضعه على سرير غسله متوجها منحدرا نحو رجليه

٨ .وإسراع تجهيزه إن مات غير فجأة

٩ .وإنفاذ وصيته ويجب في قضاءه دينه

****



فصل

في تغسيل الميت وتكفينه

1. **ما حكم غسل الميت وتكفينه؟ والصلاة عليه؟**

غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية

2. **من أولى الناس بغسل الميت الذكر؟**

أولى الناس بغسله وصيه ثم أبوه ثم جده ثم الأقرب فالأقرب من عصابته ثم ذووا أرحامه

3. **من أولى الناس بغسل الميتة الأنثى؟**

أولى الناس بغسل أنثى وصيتها ثم القربى فالقربى من نسائها

4. **ما حكم تغسيل أحد الزوجين زوجه؟**

لكل من الزوجين غسل صاحبه

5. **ما حكم تغسيل السيد سُرّيته أو عكسه؟**

لكل واحد منهما غسل صاحبه
يقول المصنف: "وكذا سيد مع سريته"

6. **ما حكم تغسيل رجل لأنثى وعكسه؟**

لرجل وامرأة غسل من له دون سبع سنين فقط

7. **إن مات رجل بين نسوة أو عكسه أو خنثى مشكل ماذا يُفعل به؟**

إن مات رجل بين نسوة أو عكسه يممت كخنثى مشكل

8. ما حكم تغسيل مسلم كافرا؟

يحرم أن يغسل مسلم كافرا

9. ودفنه؟

يحرم

10. ماذا يفعل بالكافر إذن؟

يوارى لعدم (من يواريه)

11. ما صفة غسل الميت وتجهيزه؟

١. إذا أخذ في غسله ستر عورته
٢. وجرده
٣. وستره عن العيون
٤. ثم يرفع رأسه إلى قرب جلوسه
٥. ويعصر بطنه برفق
٦. ويكثر صب الماء حينئذ
٧. ثم يلف على يده خرقة فينجيه
٨. ثم يوضئه ندبا
٩. ولا يدخل الماء في فيه ولا في أنفه
١٠. ويدخل أصبعيه مبلولتين بالماء بين شفتيه فيمسح أسنانه
١١. وفي منخريه فينظمهما ولا يدخلهما الماء
١٢. ثم ينوي غسله
١٣. ويسمي
١٤. ويغسل برغوة السدر رأسه ولحيته فقط
١٥. ثم يغسل شقه الأيمن
١٦. ثم الأيسر
١٧. ثم كله ثلاثا
١٨. يمر في كل مرة يده على بطنه
١٩. فإن لم ينق بثلاث زيد حتى ينق ولو جاوز السبع

٢٠ .ويجعل في الغسلة الأخيرة كافورا
٢١ .ويقص شاربه
٢٢ .ويقلم أظافره
٢٣ .ولا يسرح شعره
٢٤ .ثم ينشف بثوب
٢٥.ويضفر شعرها ثلاثة قرون
٢٦ .ويسدل وراءها
٢٧ - ٢٨. وإن خرج منه شيء بعد سبع حشي بقطن فإن لم يستمسك فبطين حر
٢٩.ثم يغسل المحل
٣٠ .ويوضأ
٣١ .فإن خرج بعد تكفينه لم يعد الغسل

12.ما حكم حضور غير مُعين غسل الميت؟
يكره لغير معين في غسله حضوره

13.ما حكم مس عورة من له سبع سنين
لا يحل مس عورة من له سبع سنين

14.ما حكم مس جسد الميت أثناء الغسل؟
يستحب ألا يمس سائرة إلا بخرقة

15.ما حكم توضئة الميت قبل غسله؟
يوضئه ندبا

16.إن لم ينق الميت بثلاث غسلات ماذا يفعل؟
إن لم ينق بثلث غسلات زيد حتى ينقى ولو جاوز السبع

17.ما يجعل في الغسلة الأخيرة؟
يجعل في الغسلة الأخيرة كافورا

18.متى يستعمل الماء الحار والأشنان والخلال؟
إذا احتيج إليها

19.ما حكم قص شارب الميت واظفاره؟
يندب إن طال

20.ما حكم تسريح شعر الميت؟
يكره

قال المصنف: **"ولا يسرح شعره"**

21.كم يضفر شعر المرأة؟ وأين يسدل؟
ثلاث قرون ويسدل وراءها

22.إذا خرج من الميت شيء بعد سبع ماذا يفعل به؟
حشي بقطن
- **فإن لم يستمسك؟**

حشي بطين حر ثم يغسل المحل ويوضأ

23.إذا خرج بعد تكفينه هل يعيد الغسل؟
إذا خرج بعد تكفينه لم يعد الغسل

24.كيف يغسل المحرم إذا مات؟
محرم ميت كحي
١ .يغسل بماء وسدر ٢.ولا يُقَرّب طيبا ٣. ولا يلبس ذكر مخيطا ٤. ولا يغطى رأسه ٥. ولا وجه أنثى

25.هل يغسل الشهيد أو المقتول ظلما؟

لا يغسل شهيد إلا أن يكون جنبا

26.كيف يدفن الشهيد؟

يدفن في ثيابه بعد نزع السلاح والجلود عنه

27.إذا سلبت ثياب الشهيد يكفن في ماذا؟

إن سلبها كفن بغيرها

28.هل يصلى على الشهيد؟

لا يصلى على الشهيد

29.متى يغسل المقاتل في سبيل اللّٰه ويصلى عليه؟

١ .إن سقط من دابة
٢ .أو وجد ميتا ولا أثر به
٣ .أو حمل فأكل
٤ .أو طال بقاؤه

30.متى يغسل السقط؟

السقط إذا بلغ أربع أشهر غسّل وصُلّي عليه

31.ماذا يفعل بمن تعذر غسله؟

من تعذر غسله: يُمّم

32.إذا رأى الغاسل من الميت ما ليس حسنا ماذا عليه؟

على الغاسل سترها ما رآه إن لم يكن حسنا

****



فصل
في الكفن

1. على من يجب كفن الميت؟

يجب كفنه في ماله فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته إلا الزوج لا يلزمه كفنه امرأته

2. أيهما يقدم ثمن الكفن أم الدين وغيره؟

يجب كفنه في ماله مقدما على دين وغيره

3. في كم لفافة يسن تكفين رجل؟

يسن تكفين رجل في ثلاث لفائف

4. كيف يكفن؟

يسن تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض تجمر ثم يبسط بعضها فوق بعض ويجعل الحنوط فيما بينها ثم يوضع عليها مستلقيا ويجعل منه (الحنوط) في قطن بين أليتيه ويشد فوقها خرقة مشقوقة الطرف كالتبان تجمع أليته ومثانته ويجعل الباقي على منافذ وجهه ومواضع سجوده وإن طيب كله فحسن ثم يرد طرف اللفافة العليا على شقه الأيمن ويرد طرفها الآخر فوقه ثم الثانية والثالثة كذلك ويجعل أكثر الفاضل عند رأسه ثم يعقدها وتحل في القبر

5. أين يجعل الحنوط؟

١ .فيما بين لفائف الكفن
٢ .يجعل منه في قطن بين أليتيه
٤/٣ .يجعل الباقي على منافذ وجهه ومواضع سجوده وإن طيب كله فحسن



6. **ما حكم تكفين الميت في قميص ومئزر ولفافة؟**

إن كفن في قميص ومئزر ولفافة جاز

7. **في كم تكفن المرأة؟**

في خمسة أثواب: إزار وخمار وقميص ولفافتين

8. **ما القدر الواجب في كفن الميت؟**

الواجب ثوب يستر جميع

****

فصل
في الصلاة على الميت

1. **ما السنة في وقوف الإمام في الصلاة على الميت؟**

السنة أن يقوم الإمام عند صدره وعند وسطها

2. **كيف يصلي صلاة الجنازة؟**

يكبر أربعا يقرأ في الأولى بعد التعوذ الفاتحة ويصلى على النبي في الثانية كالتشهد
ويدعو في الثالثة
ويقف بعد الرابعة قليلا
ويسلم واحدة عن يمينه
ويرفع يديه مع كل تكبيرة

3. **ما الدعاء الذي يدعوه في التكبيرة الثالثة؟**

اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، إنك تعلم منقلبنا ومثوانا، وأنت على كل شيء قدير، اللهم من أحييته منا فأحيه على

الإسلام والسنة، ومن توفيته منا فتوفه عليهما، اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، وأوسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارا خيرا من داره، وزوجا خيرا من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار، وأفسح له في قبره ونور له فيه.

- وإن كان صغيرا قال: اللهم اجعله ذخرا لوالديه وفرطا وأجرا وشفيعا مجابا، اللهم ثقل به موازينهما، وأعظم به أجورهما، وألحقه بصالح سلف المؤمنين، واجعله في كفالة إبراهيم، وقه برحمتك عذاب الجحيم.

4. ما واجبات صلاة الجنازة؟

١ .قيام ٢. تكبيرات ٣. الفاتحة ٤. الصلاة على النبي ٥. دعوة للميت ٦. السلام

5. ماذا يفعل من فاته شيء من التكبير؟

من فاته شيء من التكبير قضاه على صفته

6. ماذا يفعل من فاتته الصلاة عليه؟

من فاتته الصلاة عليه صلى على القبر بالنية إلى شهر

7. ماذا يفعل إن أراد الصلاة على غائب عن البلد؟

يصلي عليه بالنية وله ذلك إلى شهر

8. هل يصلي الإمام على الغال أو على قاتل نفسه؟

لا يصلى الإمام على الغال ولا على قاتل نفسه

9. هل يصلى على الميت في المسجد؟

لا بأس بالصلاة في المسجد

****

فصل

في حمل الميت ودفنه

1. **ما السنة في حمل الميت؟**

يسن التربيع في حمله ويباح بين العمودين

2. **ما السنة في المشي بالميت؟**

يسن الإسراع بها وكون المشاة إمامها والركبان خلفها

3. **ما حكم جلوس تابعها؟**

يكره جلوس تابعها حتى توضع

4. **ما حكم تسجية القبر؟**

يسجى قبر امرأة فقط

5. **اللحد أفضل أم الشق؟**

اللحد أفضل من الشق

6. **ماذا يقول مدخل الميت القبر**

يوضع في لحده على شقه الأيمن مستقبل القبلة

7. **كيف يوضع الميت في القبر ؟**

يضعه في لحده على شقه الأيمن مستقبل القبلة

8. **كم يرفع القبر من الأرض؟**

يرفع القبر عن الأرض قدر شبر مسنما



9. ما الذي يكره فيما يتعلق بالقبر؟

يكره :
.1تجصيصه ٢. والبناء عليه ٣. والكتابة ٤. والجلوس ٥. والوطء عليه ٦. والاتكاء إليه

10.ما حكم دفن اثنين فأكثر في قبر ؟

يحرم فيه دفن اثنين فأكثر إلا لضرورة

11.إذا اضطر لدفن اثنين فأكثر ماذا يفعل؟

يُجعل بين كل اثنين حاجزٌ من تراب

12.ما حكم القراءة على القبر؟

لا تكره القراءة على القبر

13.ما حكم جعل ثواب القرب لميت مسلم أو حي؟

أي قربة فعلها وجعل ثوابها لميت مسلم أو حي نفعه ذلك

14.ما السنة في إطعام أهل الميت؟

يسن أن يصل لأهل الميت طعام يبعث به إليهم ويكره لهم فعله للناس

****

فصل

في زيارة القبور

1. ما حكم زيارة القبور؟

تسن زيارة القبور إلا للنساء

2. ماذا يقول إذا زارها أو مر بها؟

السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، يرحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم.

3. ما حكم تعزية المصاب بالميت؟

تسن تعزية المصاب بالميت

4. ما حكم البكاء على الميت؟

يجوز البكاء على الميت

5. ما الذي يحرم من صور إظهار الحزن على الميت؟

يحرم ١. الندب ٢. والنياحة ٣. وشق الثوب ٤. ولطم الخد ونحوه

كتاب الزكاة



1. **ما شروط الزكاة؟**

يجب بخمسة شروط:

- حرية
- إسلام
- ملك نصاب
- استقراره
- مضي الحول في غير المعشر

2. **ما المستثنى من شروط مضي الحول؟**

نتاج السائمة / ربح التجارة ولو لم يبلغ نصابا
فإن حولهما حول أصلهما إن كان نصابا وإلا فمن كماله

3. **هل يجب الزكاة على من له دين؟**

نعم

4. **متى يجب تأدية زكاة الدين أو الحق الذي بالإنسان؟**

من كان له دين أو حق من أحد أو غيره على مليئ أو غيره أدي زكاته إذا قبضه لما مضى

5. **إذا كان المال عليه دين هل يجب فيه الزكاة؟**

لا زكاة في مال عليه دين ينقص النصاب

وما الحكم إن كان المال ظاهرا؟

ولو كان المال ظاهرا

6. **متى ينعقد حول النصاب الصغار؟**

إن مالك نصابا صغارا انعقد حوله حين ملكه

7. متى ينقطع الحول؟

- إن نقص النصاب في بعض الحول
- أو باعه
- أو أبدله بغير جنسه لا فرارا من الزكاة: انقطع الحول.

8. ومتى يبني على الحول؟

إن أبدل النصاب بجنسه بنى على حوله

9. هل تجب الزكاة في عين المال؟

تجب الزكاة في عين المال ولها تعلق بالذمة

10. هل يعتبر وجوب الزكاة إمكان الأداء أو بقاء المال؟

لا يعتبر في وجوبها إمكان الأداء ولا بقاء المال

11. إذا مات وعليه زكاة ما حكم إخراجها من التركة؟

يجب -والزكاة كالدين في التركة

****

باب زكاة بهيمة الأنعام

1. في ماذا تجب زكاة بهيمة الأنعام؟

تجب في إبل وبقر وغنم إذا كانت سائمة الحول أو أكثره

2. ما مقدار زكاة بهيمة الأنعام؟

الإبل: في خمس وعشرين بنت مخاض، وفيما دونها في كل خمس شاة، وفي ست وثلاثين بنت لبون، وفي ست وأربعين حقة، وفي إحدى وستين جذعة، وفي ست

وسبعين بنتا لبون، وفي إحدى وتسعين حقتان، فإذا زادت عن مئة وعشرين واحدة فثلاث بنات لبون، ثم في كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة.
البقر: يجب في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة، وفي أربعين مسنة، وفي ستين تبيعان، ثم في كل ثلاثين بيع، وفي كل أربعين مسنة
الغنم: يجب في أربعين من الغنم شاة، وفي مئة وإحدى وعشرين شاتان، وفي مئتين وواحدة ثلاث شياه، ثم في كل مئة شاة شاة

3. ما المترتب على الخلطة؟

الخطلة تصير المالين كالواحد

4. ما الخلطة؟

اشتراك المالين في المراح (المبيت والمأوى) والمسرح والحلب والعمل والمرعى

****

باب زكاة الحبوب والثمار

1.فيم تجب زكاة الحبوب والثمار؟

تجب في الحبوب كلها ولو لم تكن قوتا وفي كل ثمر يكال ويدخر كتمر وزبيب

2.ما نصاب الحبوب والثمار؟

يعتبر بلوغ نصاب قدره ألف وست مئة رطل عراقي

3.هل يجب النصاب بضم الثمار ليكتمل؟

تضم ثمرة العام الواحد بعضها إلى بعض في تكميل النصاب لا جنس إلى آخر

4.ما الملك المعتبر الذي يوجب الزكاة؟

يعتبر أن يكون النصاب مملوكا له وقت وجوب الزكاة فلا تجب فيما يكتسبه اللقاط أو يأخذه بحصاده ولا فيما يجتنيه من المباح كالبطم والزعبل وبزر قطونا ولو نبت في أرضه

****

فصل

5.كم تبلغ زكاة الثمار والحبوب؟

يجب عشر فيما سقي بلا مؤونة ونصفه معها وثلاثة أرباعه بهما فإن تفاوتا فبأكثرهما نصفها ومع الجهل العشر.

6.ما وقت وجوب الزكاة؟

إذا اشتد الحب وبدا صلاح الثمر وجبت الزكاة

7.متى يستقر الوجوب؟

لا يستقر الوجوب إلا بجعلها في البيدر

8.إذا تلفت الثمرة قبل استقرار الوجوب ما الذي يترتب على ذلك؟

إن تلفت قبله بغير تعد منه سقطت (الزكاة)

9.على من يجب العشر؟

يجب العشر على مستأجر الأرض

10.ما زكاة العسل؟

إذا أخذ من ملكه أو موات من العسل مئة وستين رطلا عراقيا ففيه عشره

11.**ما الركاز؟**

هو ما وجد من دفن الجاهلية

وما زكاته؟

فيه الخمس في قليله وكثيره

****

باب زكاة النقدين

1. **ما نصاب الذهب؟**

يجب في الذهب إذا بلغ عشرين مثقالا

2. **ما نصاب الفضة؟**

ويجب في الفضة إذا بلغت مئتي درهم

3. **كم زكاة الذهب والفضة؟**

ربع العشر منهما

4. **ما الذي يضم في تكميل نصاب الذهب والفضة؟**

يضم الذهب إلى الفضة في تكميل النصاب وتضم قيمة العروض إلى كل منهما

5. **ما الذي يباح للذكر من الفضة؟**

الخاتم وقبيعة السيف وحلية المنطقة ونحوه.

6. **ما الذي يباح للذكر من الذهب؟**

ويباح من الذهب قبيعة السيف وما دعت إليه ضرورة كأنف ونحوه

7. **ما الذي يباح للنساء من الذهب والفضة؟**

يباح للنساء من الذهب والفضة ما جرت عادتهن بلبسه ولو كثر

8. **هل في الحلي المعد للاستعمال أو العارية زكاة؟**

لا زكاة في حليهما المعد للاستعمال أو العارية

9. **متى تجب الزكاة في حلي الذهب والفضة؟**

إن أعد للكرى أو النفقة أو كان محرما ففيه الزكاة

****

باب زكاة العروض

1. **ما شروط وجوب الزكاة على عروض التجارة**

إذا ملكها بفعله بنية التجارة وبلغت قيمتها نصابا زكى قيمتها

2. **ما المترتب على اختلال شرط الملك بفعله؟**

إن ملكها بإرث لم تصر لها

3. **ما المترتب على اختلال شرط نية التجارة؟**

فإن ملكها بفعله بغير نية التجارة ثم نواها لم تصر لها

4. **كيف تقوم عروض التجارة؟**

تقوم عند الحول بالأحظ للفقراء من عين أو ورق ولا يعتبر ما اشتريت به

5. **متى يبني على الحول في عروض التجارة ومتى ينقطع الحول؟**

إن اشترى عرضا بنصاب من أثمان أو عروض بنى على حوله وإن اشتراه بسائمة لم يبن.

****

باب زكاة الفطر

1. **على من تجب زكاة الفطر؟**

تجب على كل مسلم فضل له يوم العيد وليلته صاع عن قوته وقوت عياله وحوائجه الأصلية

2. **ما أثر الدين على زكاة الفطر؟**

لا يمنعها الدين إلا بطلبه

3. **عمن يخرج؟**

فيخرج عن نفسه ومسلم يمونه ولو لشهر رمضان

4. **إن عجز عن البعض ماذا يفعل؟**

فإن عجز عن البعض بدأ بنفسه فامرأته فرفيقه فأمه فأبيه فولده فأقرب في ميراث

5. **إذا كان العبد بين شركاء فماذا عليهم؟**

والعبد بين شركاء عليه صاع

6. **ما حكم زكاة الفطر عن الجنين؟**

يستحب عن الجنين

7. **ما حكم زكاة الفطر عن الناشز؟**

لا تجب لناشز

8. **ما حكم إخراج زكاة الفطر عن النفس بغير إذن من تلزمه فطرته؟**

ومن لزم غيره فطرته فأخرج عن نفسه بغير إذنه أجزأت

9. متى تجب زكاة الفطر؟

تجب بغروب الشمس ليلة الفطر

10. ما المترتب على وجوب زكاة الفطر بغروب الشمس؟

من أسلم بعد (غروب الشمس) أو ملك عبدا أو زوجة أو ولد له ولد لم تلزمه فطرته وقبله تلزم.

تجب الزكاة في

- سائمة بهيمة الأنعام المتخذة للدر ونسل
  - الغنم
  - البقر
  - الإبل
- الخارج من الأرض
  - الزرع والثمار
  - العسل
  - الركاز
  - ما استخرج من معدن
- الأثمان
  - الذهب
  - الفضة
- عروض التجارة

جدول بيان مصطلحات بهيمة الأنعام	
مصطلح	معناه
بنت مخاض	ما تم لها سنة من الإبل سميت بذلك لأن أمها تكون ق مخضت من حملها
بنت لبون	ما تم لها سنتان من الإبل سميت بذلك لأن أمها تكون قد وضعت الحمل فكانت ذات لبن
حقة	ما تم لها ثلاث سنين من الإبل سميت بذلك لاستحقاقها أن يطرقها الفحل
جذعة	ما تم لها أربع سنين من الإبل سميت بذلك لأنها تجذع أي يسقط سنها
تبيع	ما تم له سنة من البقر
مسنة	ما تم لها سنتان من البقر

جدول بيان مقدار الزكاة في بهيمة الأنعام		
بهيمة الأنعام	**النصاب**	**مقدار الزكاة**
الإبل	خمس من الإبل إلى 25 من الإبل	شاة في كل خمس شاة 5 ← شاة 10 ← شاتان 15 ← ثلاث شياه 20 ← أربع شياه (إلى 24 وقص أربع شياه)
	إذا بلغت 25 (إلى 35 وقص)	بنت مخاض
	إذا بلغت 36 (إلى 45 وقص)	بنت لبون
	إذا بلغت 46 (إلى 60 وقص)	حقة
	إذا بلغت 61 (إلى 75 وقص)	جذعة
	إذا بلغت 76 (إلى 90 وقص)	بنتا لبون
	إذا بلغت 91 (إلى 120 وقص)	حقتان
	121	ثلاث بنات لبون
	(ثم في كل أربعين بنت لبون وفي كل 50 حقة)	
البقر	ثلاثين من البقر	تبيع أو تبيعة
	أربعين من البقر	مسنة
	ستين	تبيعان
	(ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة)	
الغنم	أربعين	شاة
	مئة وإحدى عشرين	شاتان
	مئتان وواحدة	ثلاث شياه
	(ثم في كل مئة شاة)	

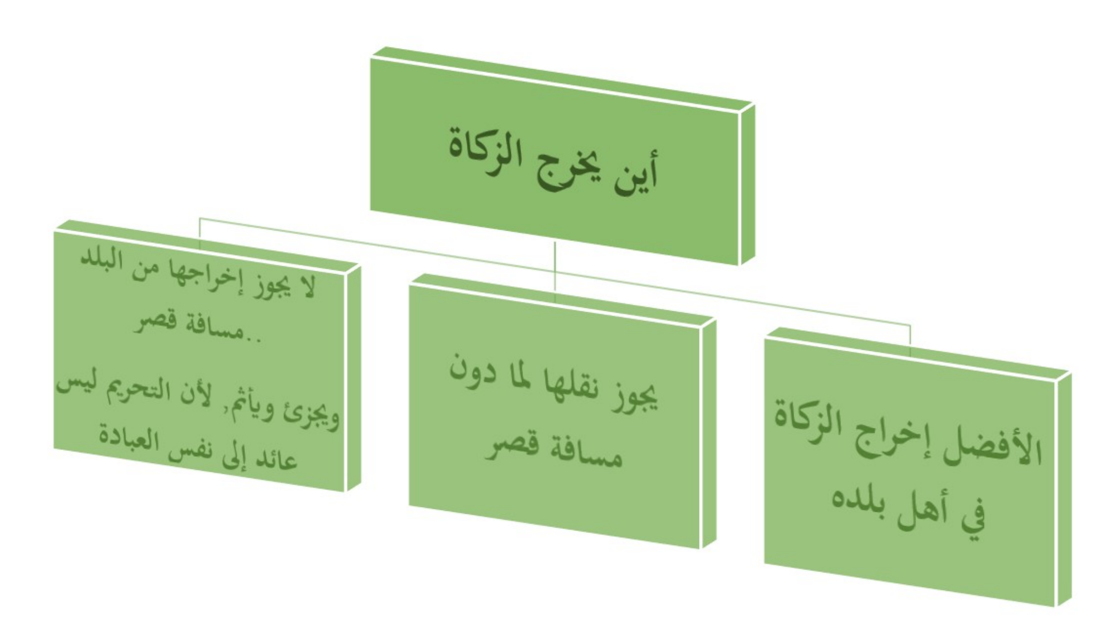
جدول بيان مقدار الزكاة في الخارج من الأرض		
الصنف	النصاب	مقدار الزكاة
حبوب وثمار	1600 رطل عراقي	• العشر فيما سقي بلا مؤونة • نصف العشر فيما سقي بمؤونة • ثلاث أرباع العشر بهما
العسل	160 رطل عراقي	العشر
الركاز	قليله وكثيره	الخمس
المعدن	في الحال	ربع العشر

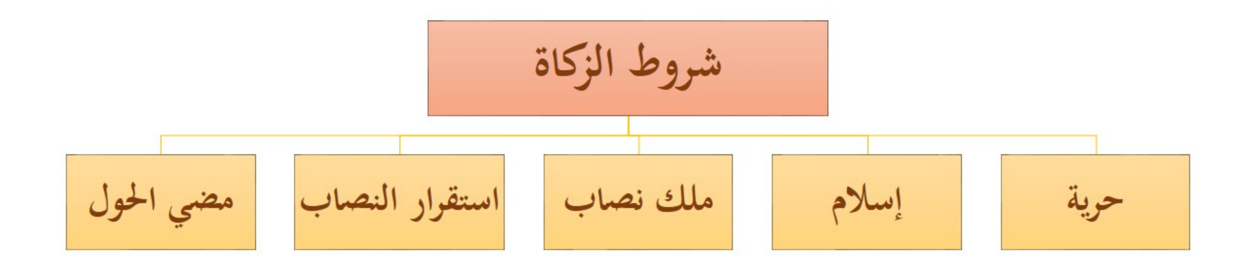
إن صاموا لأجل غيم ثلاثين يوما

إن صاموا بشهادة واحد ثلاثين يوما

ثم لم يُر الهلال بعد ثلاثين يوما

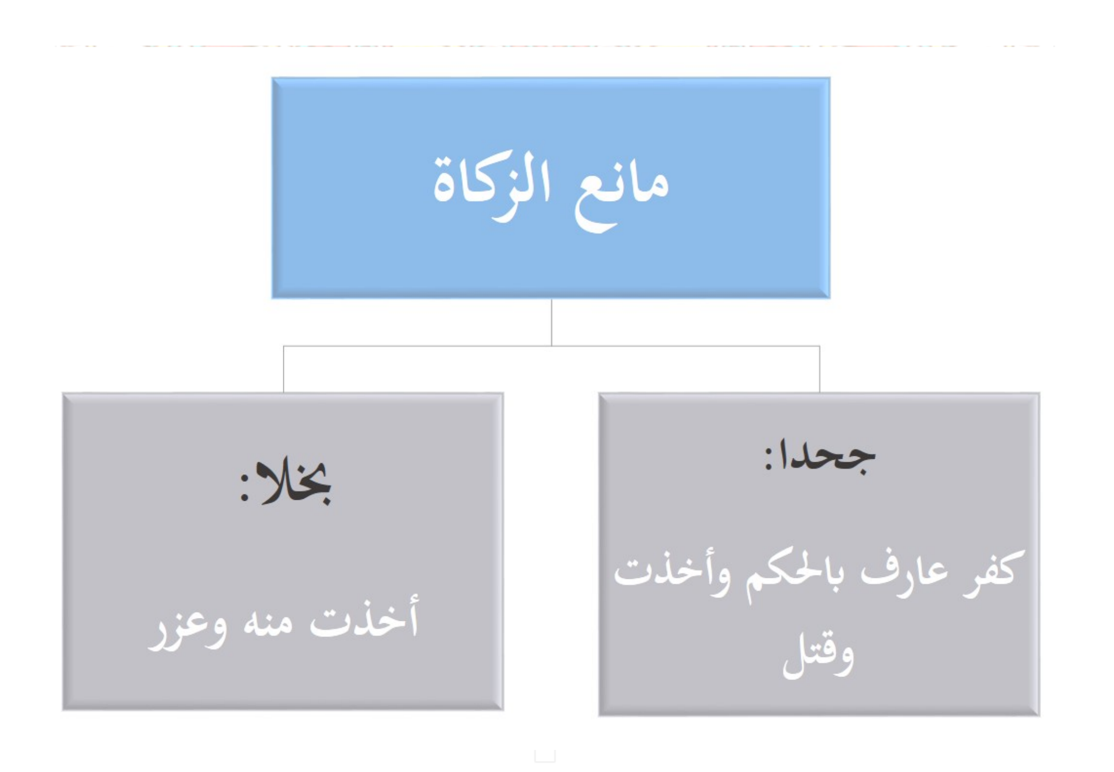
لم يفطروا

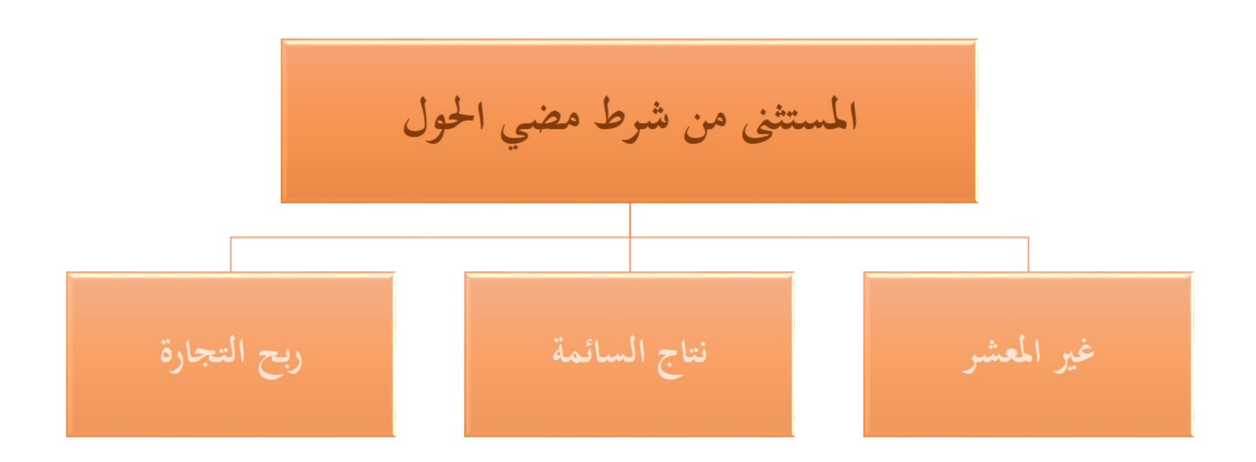



شروط الزكاة
حرية
إسلام
ملك نصاب
استقرار النصاب
مضي الحول

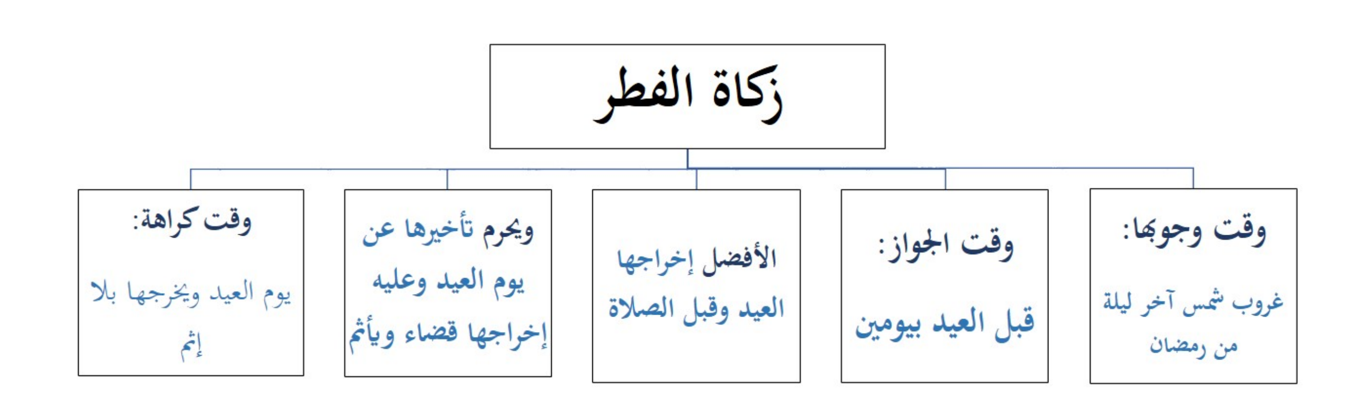

إعلام الآخر أن المال زكاة
إذا علم من عادته أنه يأخذها يكره أن يعلمه
إذا لم يعلم أن من عادته أخذ الزكاة فيعلمه ولا تجزئه أن يعطيها له من غير إعلام


أموال لا تجب فيها الزكاة لعدم استقرار الملك
دين المكاتبة
المضارب
الوقف على معين


مانع الزكاة
جحدا:
كفر عارف بالحكم وأخذت وقتل
بخلا:
أخذت منه وعزر

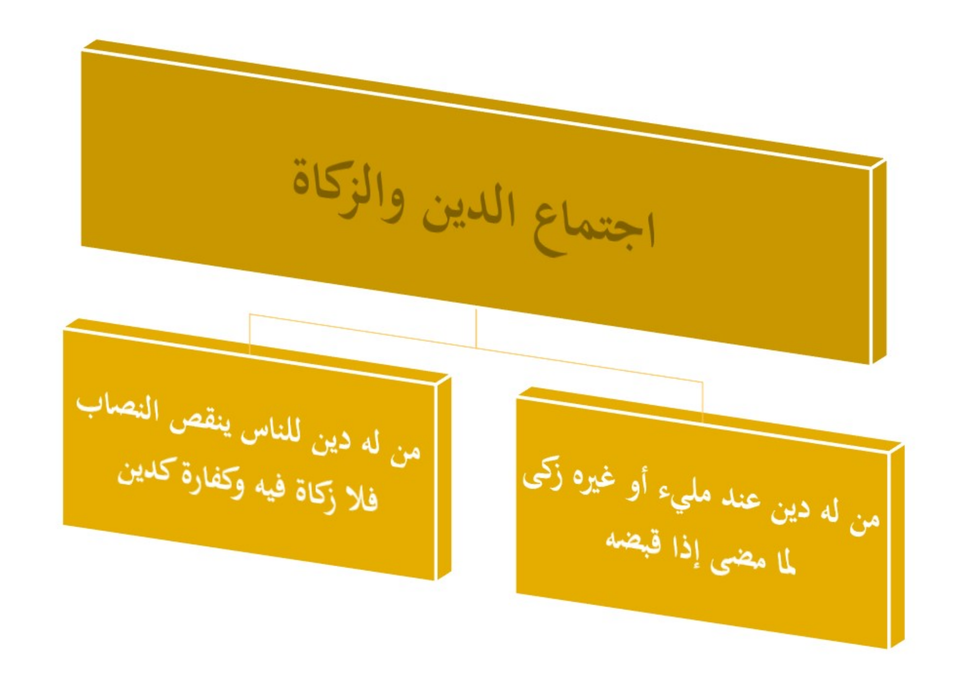


المستثنى من شرط مضي الحول
غير المعشر
نتاج السائمة
ربح التجارة



زكاة الفطر
وقت وجوبها: غروب شمس آخر ليلة من رمضان
وقت الجواز: قبل العيد بيومين
الأفضل إخراجها العيد وقبل الصلاة
ويحرم تأخيرها عن يوم العيد وعليه إخراجها قضاء ويأثم
وقت كراهة: يوم العيد ويخرجها بلا إثم




اجتماع الدين والزكاة
من له دين للناس ينقص النصاب فلا زكاة فيه وكفارة كدين
من له دين عند مليء أو غيره زكى لما مضى إذا قبضه


شروط زكاة بهيمة الأنعام
أن تتخذ لدر ونسل لا للعمل
أن تكون سائمة



زكاة الحبوب والثمار

تجب في الحبوب كلها ولو لم تكن قوتا وفي كل ثمر يكال ويدخر كتمر وزبيب

يعتبر بلوغ نصاب وقدره 1600 رطل عراقي وتضم ثمرة العام الواحد في تكميل النصاب لا جنس إلى آخر

ملك النصاب وقت وجوب الزكاة وهو بدو الصلاح ولا يستقر الوجوب إلى بجعلها في البيدر

كتاب الصوم

1. **إن لم نر الهلال والجو صحو ما الحكم؟**

فإن لم ير مع صحو ليلة ثلاثين أصبحوا مفطرين

2. **إن لم يُر الهلال والجو فيه غبار أو غيم ما الحكم؟**

وإن حال دونه غيم أو قتر فظاهر المذهب يجب صومه
أصبحوا صائمين وجوبا ظنيا للاحتياط.

3. **إن رؤي الهلال نهارا يوم ثلاثين شعبان ما الحكم؟**

هو لليلة المقبلة

4. **إن رؤي الهلال ليلا ولم يعلم بذلك ما الحكم؟**

يجب الإمساك والقضاء
وإذا قامت البينة في أثناء النهار وجب الإمساك والقضاء

5. **من الذين يجب عليهم الإمساك والقضاء؟**

كل من صار في أثناء النهار أهلا للوجوب (ومثلها مسألة من صار أهلا للوجوب في أثناء الصلاة أو بعدها في وقتها)
وكذا حائض ونفساء طهرت
ومسافر قدم مفطرا
ومريض برئ
وإذا قامت البينة في أثناء النهار فوجب الإمساك مع القضاء

6. **ما حكم إذا رأى الهلال أهل بلد؟**

إذا رآه أهل بلد لزم الناس كلهم الصوم (مسألة اتحاد المطالع)

7. **إذا صاموا بشهادة واحد ثلاثين يوما ثم لم يُر هلال شوال ما الحكم؟**

لم يفطروا

8. **إذا صاموا لأجل غيم ثلاثين يوما ثم لم يُر الهلال لشوال ما الحكم؟**

لم يفطروا

9. **إذا رأى شخص الهلال وحده لرمضان ورد قوله ما الحكم في حقه؟**

صام سرا

10. **إذا رأى شخص الهلال لشوال وحده فأصبحوا صائمين فما الحكم في حقه؟**

صام معهم

11. **من الذين لا يلزمهم الصوم؟**

يلزم الصوم كل مسلم مكلف قادر

12. **ما حكم من أفطر لكبر أو مرض لا يرجى برؤه؟**

من أفطر لكبر أو مرض لا يرجى برؤه أطعم عن كل يوم مسكينا

13. **ما حكم إفطار المريض المتضرر بالصوم؟**

يسن لمريض يضره

14. **ما حكم إفطار المسافر؟**

يسن لمسافر يقصر

15. **ما حكم إفطار مسافر أثناء النهار وقد نوى الصوم في يومه قبل سفره؟**

إن نوى حاضر صوم يوم ثم سافر في أثنائه فله الفطر (يباح)

16. **ما أحكام إفطار الحامل والمرضع**

إن أفطرت حامل أو مرضع خوفا على أنفسهما قضتا فقط. وعلى ولديهما قضتا وأطعمتا لكل يوم مسكينا (على من يمون الولد)
وإن أفطرتا خوفا على نفسها وولدها قضتا فقط

17. **ما حكم صيام:**

من نوى ثم جن جميع النهار: فسد صومه ولا قضاء

من نوى ثم جن بعض النهار: صح صومه
من أغمي عليه جميع النهار: فسد صومه وعليه القضاء
من أغمي عليه بعض النهار: صح صومه
من نام جميع النهار: صح صومه

18. **ما حكم نية الصيام في الفرض؟ وما حكم تعيينها بكيفيته؟**
شرط
ويجب تعيينها من الليل لصوم كل يوم واجب لا نية الفريضة

19. **ما حكم النية في النفل؟**
هو شرط ويصح النفل بنية من النهار قبل الزوال وبعده

20. **ما حكم من نوى الآتي:**
من نوى إن كان غدا رمضان فأنا صائم (في ليلة الرؤية لشعبان) فنام وأصبح من الغد رمضان: لم تصح نيته ولا صومه
من نوى إن كان غدا رمضان فأنا صائم (في ليلة الرؤية لشوال) فنام وأصبح من الغد رمضان: صحت نيته وصومه
من نوى الإفطار أو شك في نيته: فسد صومه وعليه الإمساك والقضاء

****

باب ما يفسد الصيام ويوجب الكفارة

1. **اذكر مفسدات الصوم**
من أكل أو شرب أو استعط أو احتقن أو اكتحل لما يصل إلى حلقه
أو أدخل إلى جوفه شيئا من أي موضع كان غير إحليله
أو استقاء
أو استمنى أو باشر فأمنى أو كرر النظر فأمنى
أو حجم أو احتجم فظهر دم

2. **ما لذي يشترط فيما سبق من مفطرات ليفسد صومه؟**

عامدا ذاكرا لصومه لا ناسيا أو مكرها

3. **ما حكم صوم هؤلاء:**

من طار إلى حلقه ذباب: لم يفسد
من طار إلى حلقه غبار: لم يفسد
من فكر فأنزل (مني أو مذي) لم يفسد
من احتلم : لم يفسد
من أصبح في فيه طعام فلفظه: لم يفسد
من أصبح في فيه طعام فابتلعه: فسد
من اغتسل وهو صائم: لم يفسد
من تمضمض أو استنشق: لم يفسد
إذا زاد عن الثلاث: لم يفسد
إذا بالغ فدخل الماء إلى حلقه عامدا: فسد
إذا بالغ فدخل الماء إلى حلقه غير عامد: لم يفسد
من أكل شاكا في طلوع الفجر فظل على شكه: لم يفسد
من علم بعد آكله أن الفجر طلع: فسد
من أكل شاكا في غروب الشمس فظل على شكه: فسد
من أكل شاكا في الغروب فظن أنها غربت: لم يفسد
من أكل شاكا في الغروب فظهر أنها لم تغرب: فسد

****



فصل

في الجماع في نهار رمضان



1. ما حكم من جامع في نهار رمضان؟

من جامع في نهار رمضان في قبل أو دبر فعليه القضاء والكفارة (ويمسك سائر يومه)
أنزل أو لم ينزل جاهلا أو ناسيا مكرها أو مختارا عامدا عالما أو ذاكرا

2. ما الحالات التي يفطر فيها وعليه القضاء ولا كفارة؟

إن جامع دون الفرج فأنزل
إن كانت المرأة معذورة (بجهل أو إكراه ونحوه)
أو جامع من كان نوى الصوم في سفره
أفطر ولا كفارة

3. من جامع في يومين فكم كفارة عليه؟

كفارتان. يقول المصنف:" **إن جامع في يومين ... وفي الأولى اثنتان"**

4. من جامع في يوم مرتين فكم كفارة عليه؟

كفارة واحدة إن لم يكن كفر بعد الجماع الأول
وكفارة ثانية إن كان كفر عن المرة الأولى
يقول المصنف: "أو كرره ولم يكفر فكفارة واحدة وإن جامع ثم كفر ثم جامع في يوم فكفارة ثانية

5. ماذا يجب من لزمه الإمساك مع فساد صومه إذا جامع؟

يجب عليه الكفارة مع القضاء لهتكه حرمة الزمن

6. من الذين يلزمهم الإمساك؟

من لم يعلم برؤية الهلال إلا بعد طوع الفجر أو نسي النية أو أكل عامدا

7. إذا جامع وهو معافى ثم مرض أو جن أو سافر فماذا عليه؟

لم تسقط

8. هل على شيء من المفطرات غير الجماع كفارة؟

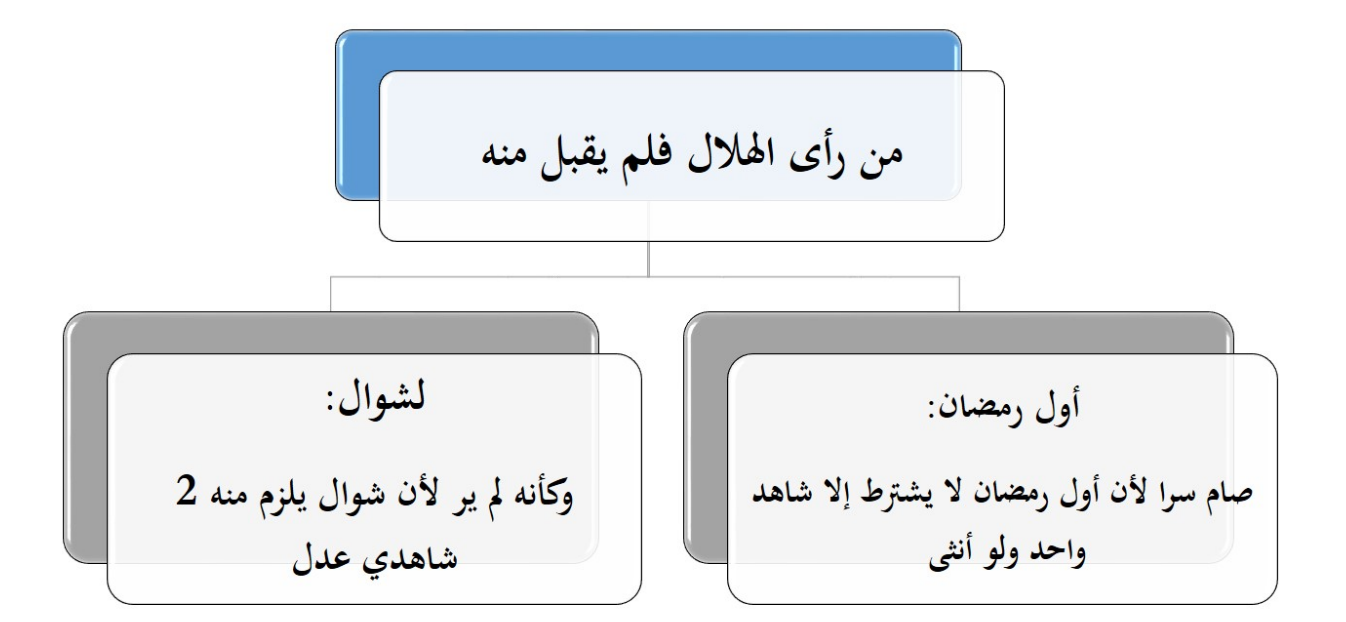


لا تجب الكفارة بغير الجماع في صيام رمضان
والنزع جماع وألحق الأصحاب الإنزال بالمساحقة بين المرأتين بالجماع على ما في المنتهى كذا قال في الروض

9. ما الكفارة؟

عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا فإن لم يجد سقطت







وجوبا ظنيا مبني على الاحتياط




المريض
لا يرجى شفاء مرضه وكذا الكبير في السن
واجبه أن يطعم عن كل يوم أفطره مسكينا
يرجى شفاء مرضه
ويقضي إذا شفي وإذا مات قبل الشفاء فليس عليه شيء


من يسن لهم الفطر
(أي يستحب وليس مجرد إباحة)
مسافر يقصر
مريض يضره الصوم

لو نوى إن كان غدا من رمضان فهو فرضي

إن قال هذا الكلام في ليلة ثلاثين رمضان أجزأته

إن قال ذلك في آخر شعبان لم يجزئه لعدم جزمه بالنية

من نوى الصوم ثم:

الجنون:
جميع النهار: لم يصح صومه وليس عليه القضاء

الإغماء:
جميع النهار: لم يصح صومه وعليه القضاء

من نام:
جميع النهار: صح صومه

الجماع في نهار رمضان

- توجب القضاء ولا توجب الكفارة
  - الجماع دون الفرج فأنزل منيا أو مذيا
  - المرأة المعذورة بجهل أو نسيان أو إكراه
  - مسافر نوى الصوم فجامع
- توجب القضاء والكفارة
  - الجماع في قبل أو دبر ولو جاهلا أو ناسيا أو مكرها أنزل أو لم ينزل

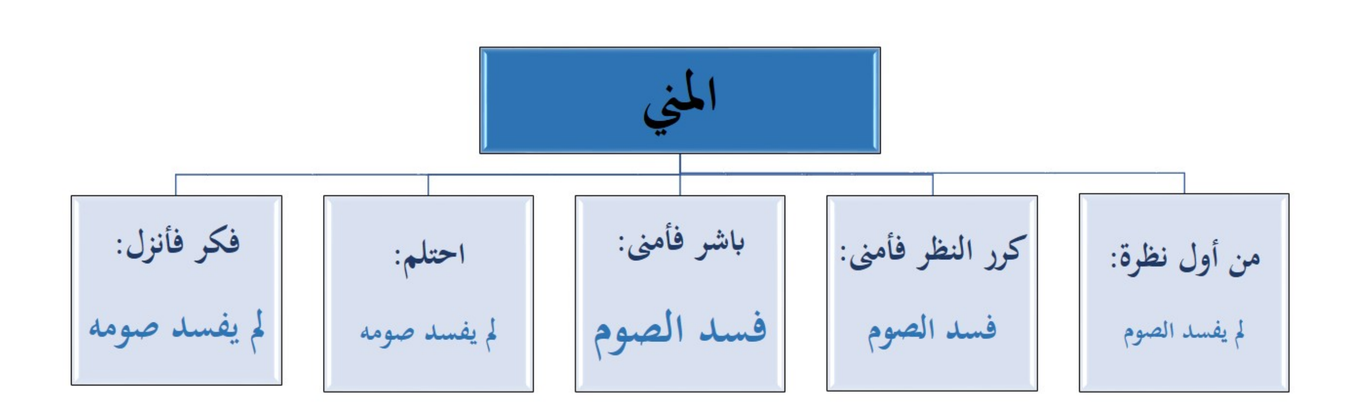
الجماع مرارا

- جامع في يومين متواليين أو متفرقين ولم يكفر عن الأول أو كفر فعليه كفارتان
- كرره في يوم
  - لم يكفر عن الأول: كفارة واحدة
  - إن كفر عن الأول: فعليه كفارة ثانية

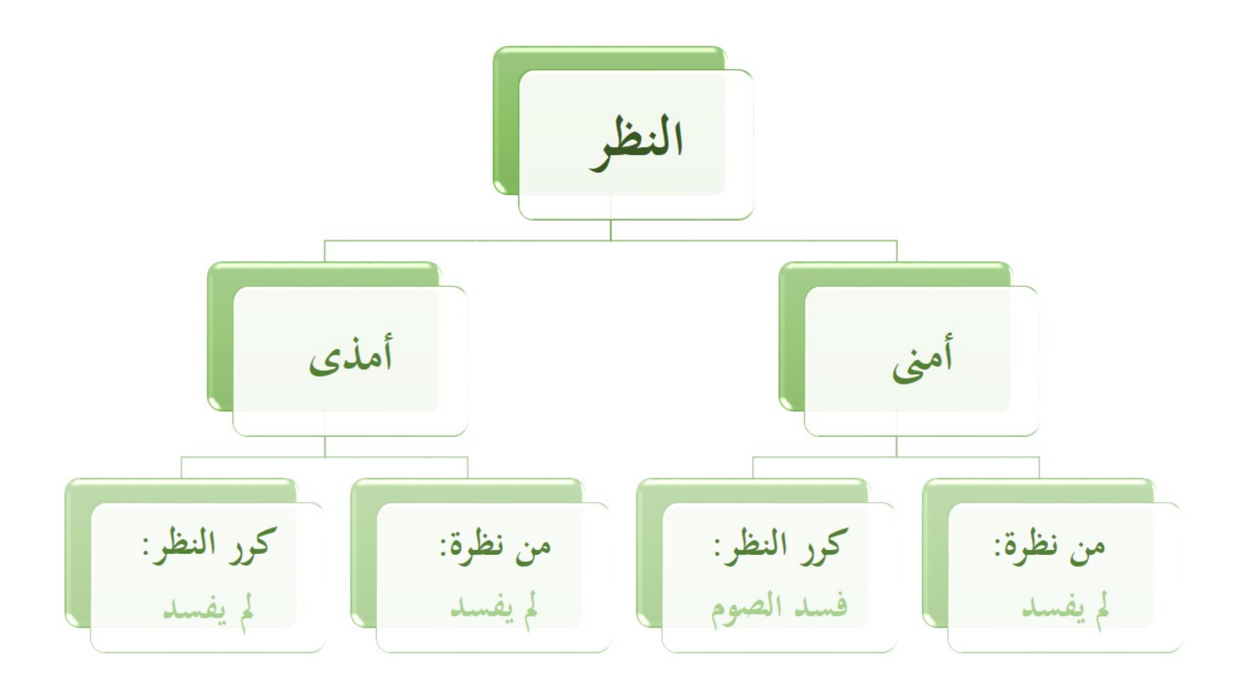
من أصبح وفي فيه طعام

إن ابتلعه عمدا: أفطر

إن لفظه: فلا شيء عليه

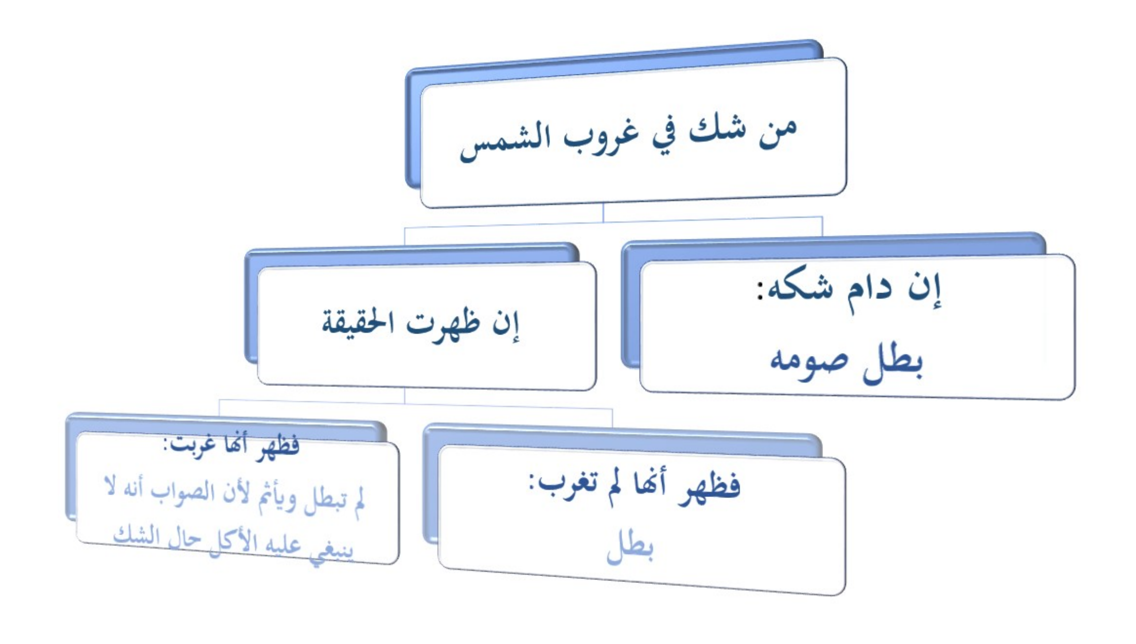


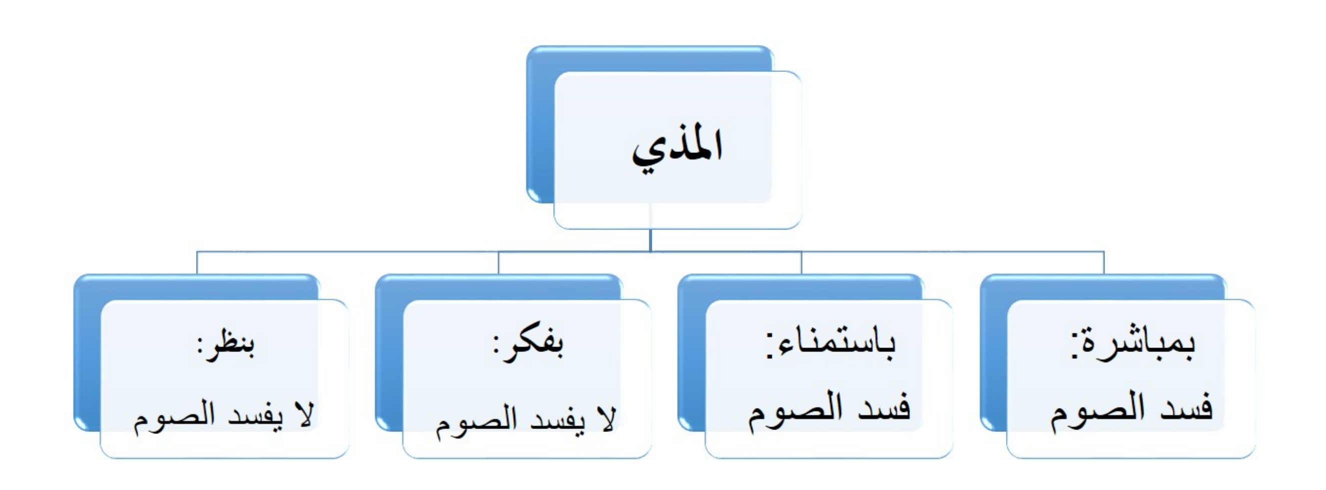



النظر
أمنى
أمذى
من نظرة:
لم يفسد
كرر النظر:
فسد الصوم
من نظرة:
لم يفسد
كرر النظر:
لم يفسد

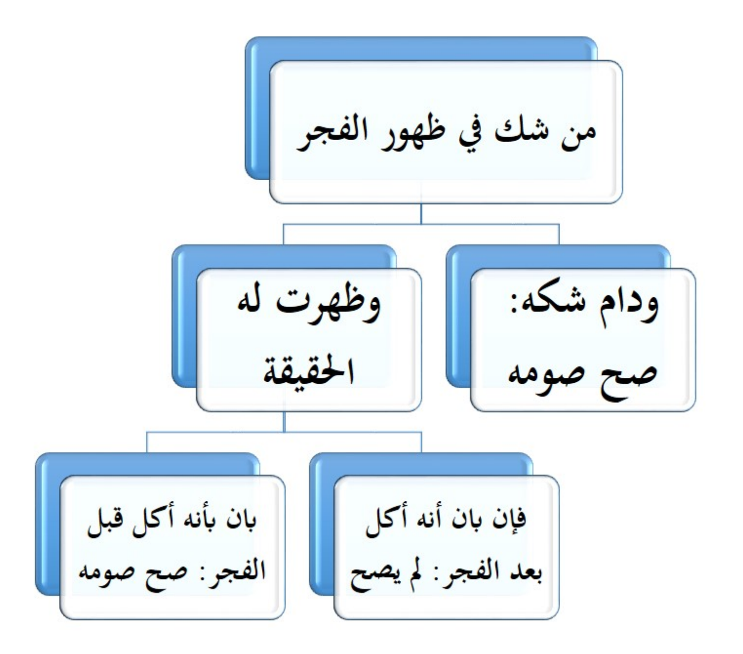

النية
في رمضان أو فرض:
من شك أو تردد أو نوى القطع فعليه الإمساك وعليه القضاء
في تطوع:
له أن يستأنف نية جدية إن شك أو تردد

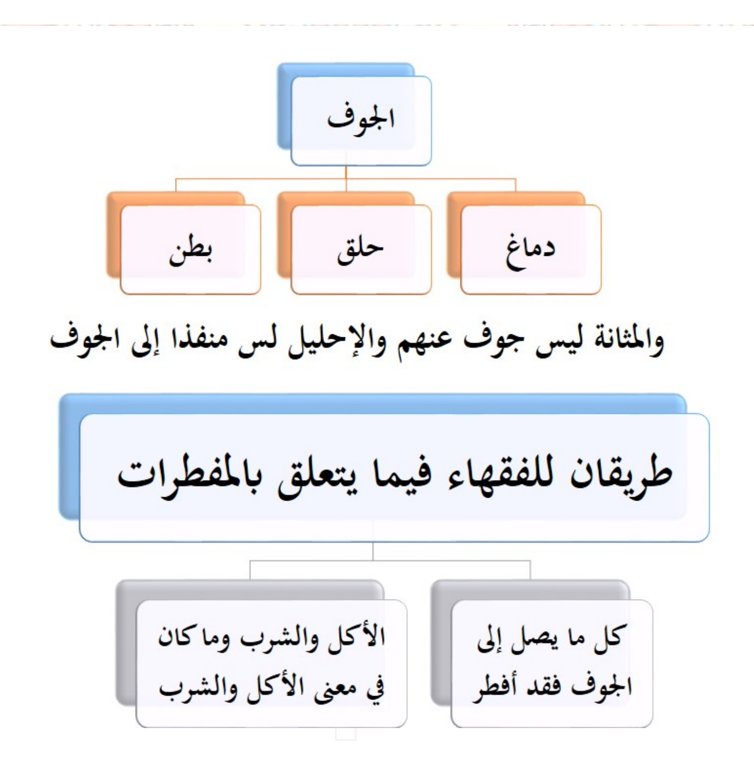



من شك في غروب الشمس
إن دام شكه:
بطل صومه
إن ظهرت الحقيقة
فظهر أنها لم تغرب:
بطل
فظهر أنها غربت:
لم تبطل ويأثم لأن الصواب أنه لا ينبغي عليه الأكل حال الشك

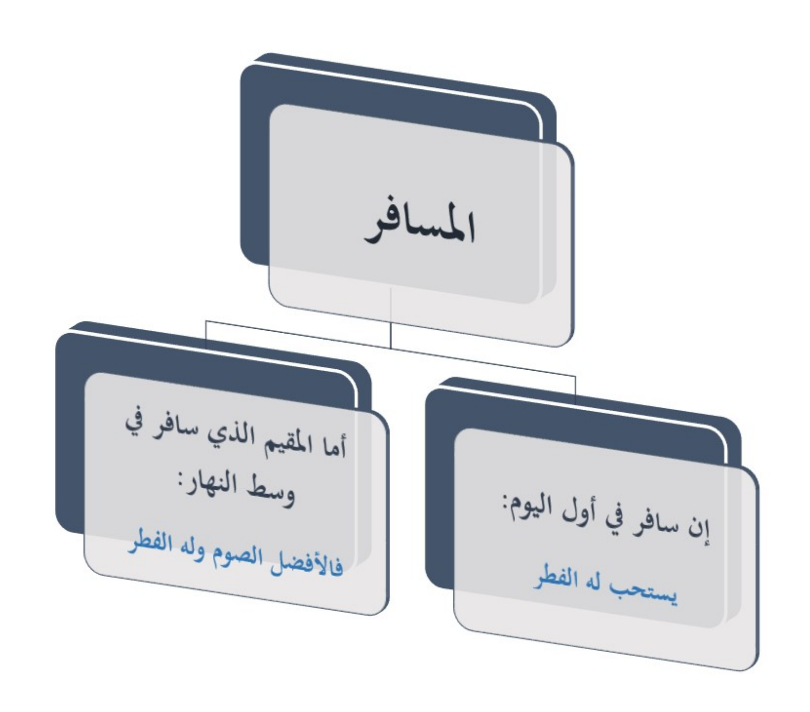

المذي
بمباشرة:
فسد الصوم
باستمناء:
فسد الصوم
بفكر:
لا يفسد الصوم
بنظر:
لا يفسد الصوم




من شك في ظهور الفجر
ودام شكه: صح صومه
وظهرت له الحقيقة
فإن بان أنه أكل بعد الفجر: لم يصح
بان بأنه أكل قبل الفجر: صح صومه

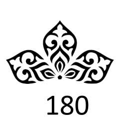

الجوف
دماغ
حلق
بطن
والمثانة ليس جوف عنهم والإحليل لس منفذا إلى الجوف
طريقان للفقهاء فيما يتعلق بالمفطرات
كل ما يصل إلى الجوف فقد أفطر
الأكل والشرب وما كان في معنى الأكل والشرب

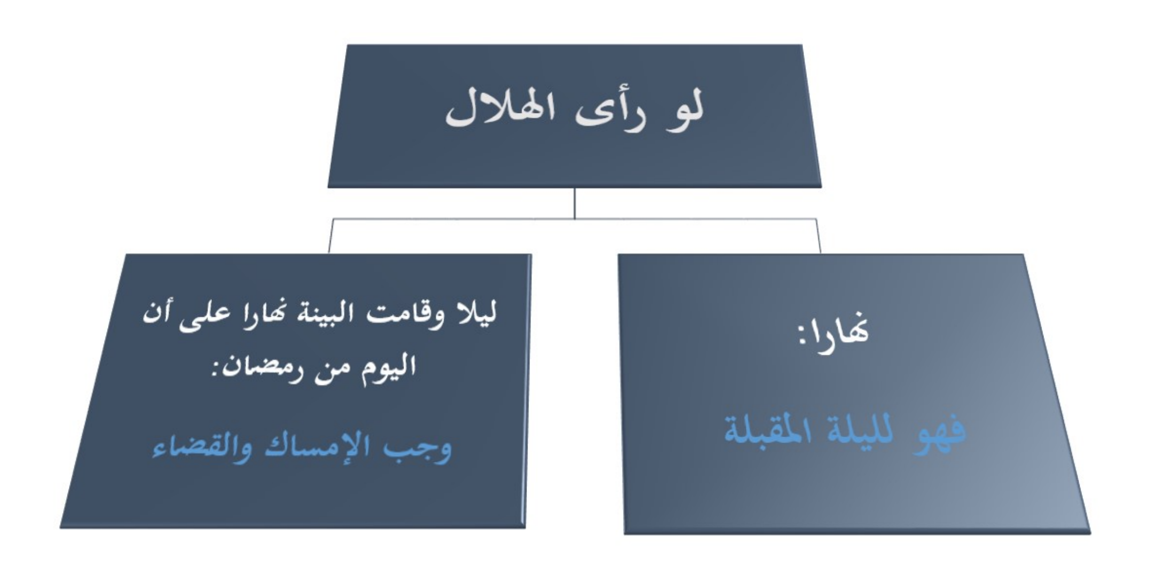




الحامل والمرضع إن شق عليهما الصوم أفطرتا

خافت على نفسها:	خافت على نفسها وعلى ولدها:	خافت على جنينها أو طولها للرضاع
تفطر وتقضي إذا قدرت على القضاء	فالقضاء فقط	قضت وعلى ولي الطفل الإطعام




لو رأى الهلال
نهارا:
فهو لليلة المقبلة
ليلا وقامت البينة نهارا على أن اليوم من رمضان:
وجب الإمساك والقضاء


من عليه الإمساك باقي اليوم مع القضاء ولا كفارة
الإخبار نهارا على ما رآه ليلا على رمضان (قيام البينة نهارا على أنه رمضان
حائض ونفساء
مريض برئ
مسافر قدم
من أفطر بغير عذر بمفطر غير الجماع
من صار أهلا للوجوب في النهار يمسك